

# المملكة المغربية

# المجلس الجماعي للقصر الكبير

محضر الدورة العادية لشهر فبراير 2025

المعقدة بتاريخ: 06.05.2025 فبراير 2025

عدد 241/23

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة  
إقليم العرائش  
جماعة القصر الكبير

دورة : عادية  
جلسة : علنية

على الساعة 10.30 صباحا من يوم الأربعاء 05 فبراير 2025 انطلقت بقاعة الاجتماعات بالملحقة الإدارية الرابعة الترتيبات المتعلقة بعقد الدورة العادية بتاريخ 06-05 فبراير 2025 وذلك بفتح سجل الحضور، وفي تمام الساعة 10:45 صباحا افتتحت الجلسة الأولى من الدورة العادية تحت رئاسة السيد محمد السيمو رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير وبحضور السيد عادل العوادي، يasha المدينة ممثلا للسيد عامل الإقليم.

العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس 35

عد الأعضاء المزاولين مهامهم 35	عدد الأعضاء الحاضرين 32
عدد الأعضاء المتغيبين بعذر 01	عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر 02
عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم 00	

### الأعضاء الحاضرون

السادة:

محمد السيمو	رئيس المجلس الجماعي
عبد الله المنصوري	نائب الأول للرئيس
سعيد القردار	نائب الثاني للرئيس
حسن صيكوك	نائب الثالث للرئيس
محمد المجدوب	نائب الرابع للرئيس
صلاح الدين الحميدي	نائب الخامس للرئيس
غزلان الشعيببي	نائبة السادسة للرئيس
سعيدة بوعشة	نائبة السابعة للرئيس
يوسف الريسواني	كاتب المجلس
فاطمة القرقرى	نائبة كاتب المجلس
العزيز الغرباوي	عضو مستشار
محمد الشريع	عضو مستشار
محمد العكال	عضو مستشار
محمد الزهري	عضو مستشار
عبد السلام الزناكي	عضو مستشار
زينب السيمو	عضو مستشارة
فاطمة شعوان	عضو مستشارة
مصطفى الحاجي	عضو مستشار

عضوة مستشار	فاطمة الزهراء حاثم
عضوة مستشار	رشيدة الزياني
عضو مستشار	رضوان النادي
عضو مستشار	أمل الطريق
عضو مستشار	الهام الركع
عضوة مستشار	حنان التمام
عضو مستشار	احمد بكور
عضو مستشار	حسن الحسناوي
عضو مستشار	محمد توفيق الشاوش
عضو مستشار	خالد المودن
عضو مستشار	فاطمة برهون
عضو مستشار	عبد السلام البياتي
عضوة مستشار	اسماء البكوري
عضو مستشار	رشيد صبار

01

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر :

عضو مستشار

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب

02

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر :

عضو مستشار  
عضو مستشار

سليمان لحضر  
محمد ماجدي

وحضر الجلسة باستدعاء من السيد الرئيس السادة:

مدير مصالح الجماعة	عبد السلام الأشقم
رئيس قسم الشؤون الإدارية	أحمد العثماني
رئيس قسم الشؤون المالية	عبد النبي الأشهب
رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية	المختار الأشهب
رئيس مصلحة الجبايات المحلية	احمد العوني
رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات	يوسف التطوانى

كما حضرها من موظفي السلطة المحلية السادة:  
مصطفى الشووية رئيس قسم الجماعات المحلية بالباشوية

عبد الطيف الخميري عن قسم الجماعات المحلية بالباشوية .

وبعد اكمال النصاب القانوني شرع المجلس في دراسة نقط جدول أعمال الدورة

## نقط جدول أعمال دورة فبراير العادية 2025

### \*\*الجلسة الأولى : الأربعاء 05 فبراير 2025 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً

1. الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
2. المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضرروات والأعلاف وتربيبة المواشي) ببلدية لكران الموريتانية.
3. الدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية .
4. الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة -تطوان- الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .
5. الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة -تطوان- الحسيمة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - ومجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير .
6. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخامس الكنوبي .
7. الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن .
8. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة والتعاونية الحرفية للنحارة من أجل اقتناة آلات للنجارة .
9. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخارية من أجل اقتناة الأفران الفازية .
10. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 266/2128 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنائش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وايداعها بالمحجر الجماعي .
11. الدراسة والمصادقة على قرار تحديد حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت .
12. دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقارنة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنين .
13. دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقارنة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة .
14. دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي .
15. دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير .
16. الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطباطات لتحفييف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار .
17. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

### \*\*الجلسة الثانية : الخميس 06 فبراير 2025 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً

18. الأسئلة الكتابية .

رحب السيد رئيس المجلس الجماعي السيد محمد السيمو بالسيد باشا المدينة والسيدات والسادة أعضاء المجلس وجميع الحاضرين في أشغال الجلسة

قام رئيس المجلس بتلاوة التقرير الإخباري

حول الأعمال التي قام بها رئيس المجلس الجماعي خلال الفترة الممتدة ما بين الدورتين

طبقاً للمادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14

## التقرير الإخباري

### حول الأعمال التي قام بها رئيس المجلس الجماعي خلال الفترة الممتدة ما بين الدورتين

طبقاً للمادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14

### عقد اجتماعات مع المسؤولين وتبיע الأشغال والحضور

- عقد لقاء مع السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والإبتكار السيد عز الدين الميداوي يوم الثلاثاء 10 دجنبر 2024.
- الحضور في الزيارة الميدانية من طرف السيد عامل الإقليم لمدينة القصر الكبير لتتبع تقدم المشاريع التنموية بجماعي القصر الكبير وقصر بجور يوم الأربعاء 8 يناير 2025.
- الحضور في إجراء مباراة فريق لوكرس الفصر الكبير لكرة القدم داخل القاعة وضيفه أجاكس نطوان بالقاعة المغطاة الصديق الشاوي يوم الأربعاء 08 يناير 2025.
- زيارة ميدانية لمنشأة ثقافية بحضور نخبة من الشخصيات الفكرية والثقافية، من بينهم الدكتور حسن ساعف، والأستاذة إدريس الطلود، إدريس حيدر، عمر الديوري، إضافة إلى مؤرخ المدينة الأستاذ محمد أخريف يوم الثلاثاء 7 يناير 2025.
- عقد اجتماع مع نخبة من أعلام الثقافة والفكر بالمدينة، من بينهم الأستاذ إدريس الطلود، والأستاذ إدريس حيدر، والأستاذ محمد أخريف، والأستاذ عمر الديوري، والدكتور حسن ساعف، الاجتماع خصص لتدارس إمكانية إطلاق اسم المناضل الحقوقي الراحل محمد السكتاوي على المركز الثقافي البلدي يوم الثلاثاء 7 يناير 2025.
- استقبال ، عمدة باريادي الإسبانية، السيد ميغيل مولينا، يوم الجمعة 27 دجنبر 2024 بمقر الجماعة وتدخل هذه الزيارة في إطار تعزيز التعاون الثقافي والرياضي بين المدينتين، حيث تضمنت عدة أنشطة وفعاليات تعكس مدى إرادة الطرفين في تعميق العلاقة الثنائية لتشمل عدة مجالات أخرى.
- ترأس اجتماع لثمين التراث المماليكي بمدينة القصر الكبير يوم الأربعاء 25 دجنبر 2024 بحضور نخبة من مثقفي المدينة و الغيورين على تاريخها و بناء حاضرها . و عدد من الممتهنين بالشأن الثقافي المحلي، إلى جانب ممثلين الجمعيات النشيطة و الشاعلة في هذا المجال. حيث خصص هذا اللقاء لمناقشة بنود الاتفاقية المتعلقة ببرنامج تثمين المعالم السياحية، مع التركيز على سبل تفعيلها لتحقيق الأهداف المرجوة.
- الحضور في الاجتماع حول برنامج تثمين المعالم السياحية بعاصمة العرائش الذي رأسه السيد العالين بوعاصم عامل صاحب الجلالة على إقليم العرائش يوم الأربعاء 25 دجنبر 2024، وتم التركيز من خلال المناقشات على أهمية تثمين المعالم السياحية لمدينة القصر الكبير كجزء من تعزيز الجاذبية السياحية للإقليم. كما نطرقت الجلسة إلى التحديات التي تواجه تنفيذ البرنامج والحلول الممكنة لتجاوزها.
- الحضور في الزيارة الميدانية لمدينة القصر الكبير من طرف عامل الإقليم السيد بوعاصم العالين حيث أن الزيارة الميدانية شملت معاينة عدد من المشاريع التنموية ذات البعد الاستراتيجي وفي مقدمتها المشروع المتعلق بإحداث الطرق الدائرية لمدينة القصر الكبير.

## التقرير الإخباري

### حول الأعمال التي قام بها رئيس المجلس الجماعي خلال الفترة الممتدة ما بين الدورتين

#### طبقاً للمادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14

- الحضور في تخليد الذكرى المنوية لتأسيس هيئة المحامين بطنجة ، حيث نظمت هذه الهيئة حفلاً المناسبة يوم الجمعة 13 دجنبر 2024 بفضاء قصر المؤتمرات المنصوري .
- عقد لقاء مع جمعيات مهنية سيارات الأجرة من الصنف الأول يوم السبت 14 ديسمبر 2024 بمقر الجماعة .
- ترأس اجتماع ترتيبى لدوري كرة القدم الخاص بالفنانات العمرية 2012 بمقر الجماعة مساء الخميس 5 دجنبر 2024.
- ترأس اجتماع موسع بخصوص تنزيل مشاريع المكتب الوطني للسكك الحديدية يوم الخميس 5 دجنبر 2024 بمقر الجماعة .
- الحضور في تصف مراطون المنظم من طرف جمعية حي السلام للتضامن، وتنسيق مع الكشفية الحسنية فرع القصر الكبير والمجلس الجماعي يوم السبت 30 نونبر 2024 بمناسبة ذكرى المسيرة الخضراء المظفرة وعيد الاستقلال المجيد.
- الحضور في حفل تكريم الطلبة المتفوقين واطر التعليم العتيق يوم الأحد 24 نونبر 2024، بالقاعة الكبرى المجاورة لمنزل الجماعة .
- عقد لقاء مع طلبة المدينة الذين يتبعون دراستهم بالكلية متعددة التخصصات بالعرائش. لمناقشة عدد من القضايا التي تهم الطلبة والاستماع إلى مطالبهم يوم الجمعة 22 نونبر 2024 .
- الحضور في الدورة الثالثة من طواف الشمال الدولي بعمالات وأقاليم جهة طنجة -تطوان- الحسيمة المرحلة الأولى : وزان - شفشاون - القصر الكبير يوم الإثنين 18 نونبر 2024 بين وزان والقصر الكبير مروا بشفشاون على مسافة 151 كلم .
- الحضور في تأبين الفقيد الحاج أحمد لمفضل الإبراهيمي . تغمده الله بواسع رحمته بخصوص تنظيم دورى في الكرة الحديدية من طرف جمعية السلام لكرة الحديدية بالقصر الكبير يوم 18 نوفمبر 2024 .
- الحضور في أمسية لتأبين المرحوم الحاج محمد بنونة ، الذي يعتبر من الفعاليات المحلية التي ساهمت عبر الصورة في توثيق ذاكرة مدينة القصر الكبير في شتى المجالات الثقافية والرياضية والاجتماعية . وكذا المعالم العمرانية والتاريخية يوم الجمعة فاتح نونبر 2024 .
- الحضور في إحياء حفل ديني، تخلidia للذكرى الـ26 لوفاة المغفور له الملك الحسن الثاني يوم الأحد 13 أكتوبر 2024. بمسجد ضريح مولاي علي بوغالب بمدينة القصر الكبير .

وبعد ذلك وتطبيقاً للمادة 23 من القانون الداخلي قام سكاتب المجلس بتلاوة جدول أعمال الدورة ، وتطبيقاً لمقتضيات

المادة 264 من القانون التنظيمي للجماعات 113/14 ،

قام السيد يوسف الريسوسي باطلاع المجلس على كل الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة: ما يلي:

الاستثنائية بتاريخ 28 نوفمبر 2024 والدورة العادية بتاريخ 05 فبراير 2025، وفق ما يلي :

### أخبار

1- بالدعوى القضائية التي رفعت ضد الجماعة مابين الدورة الاستثنائية بتاريخ 28 نونبر 2024 والدورة العادية بتاريخ 05-06-2024، تطبيقاً لمقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات

المدعى	الجماعة المدعى عليها	الموضوع	رقم الملف
فاطمة البياتي ومن معها	جماعة القصر الكبير	تعويض عن اعتداء مادي	2024/7112/76
ع. السلام الفحل	جماعة القصر الكبير	تعويض عن اعتداء مادي	2024/7112/77
ذرة الريسوني	جماعة القصر الكبير	طرد محتل	2024/1404/687
وزارة الأوقاف	جماعة القصر الكبير	تعويض عن استغلال	2024/1201/354
محمد المديوي	جماعة القصر الكبير	تعويض عن اعتداء مادي	2024/7112/176
أحمد عمي	جماعة القصر الكبير	تعويض عن اعتداء مادي	2024/7112/118
التكموني ومن معه	جماعة القصر الكبير	تعويض عن اعتداء مادي	2024/7112/208

2- وتطبقاً لمقتضيات المادة 03 من القانون 57.19 المتعلق بتنظيم الأملاك العقارية للجماعات الترابية، وفي إطار سك وتحيين سجل المحتويات الخاص بالأملاك العقارية التابعة للجماعة، فقد تم تقييد بعض الأملاك المحدثة بالجماعة، وذلك على الشكل التالي:

ر.ت	اسم الملك العقاري	ر/سجل	الموقع	نوع العقار
1	حديقة قرب المقاطعة الرابعة	40/ج	شارع طريق الرباط، قبلة باشوية المدينة	ملك عقاري عام
2	حديقة بطريق اولاد احمداء في	15/ج	محاذية لمدرسة الحديدة	ملك عقاري عام
3	سوق رحبة الدين	88/ج	طريق اولاد احمداء وراء المكتب الجهوي للاستثمار	ملك عقاري خاص ال فلاحي

3- وتنفيذاً لمقتضيات المادة 44 من القانون السالف الذكر، فقد تم تقييد الأملاك العامة الموجودة بالتجزئات العقارية المذكورة بالجدول أسفله بالشكل العقاري الأصلي للعقار موضوع التجزئة، وذلك على الشكل التالي:

**Royaume du Maroc**  
**Ministère de l'intérieur**  
**Wilaya de la Région**  
**Tanger - Tétouan - Al Hoceima**  
**Province de Larache**  
**Commune de Ksar EL Kebir**



المملكة المغربية  
 وزارة الداخلية  
 ولية جهة مكنجة تكرون الحسيمة  
 إقليم المرانش  
 جماعة القصر الكبير

ملاحظات	المرجع العقاري	اسم التجزئة	رتبة
ملك عام	47199/36-47152/36	تجزئة بلعربي	1
ملك عام	T.F 2625/36	تجزئة اليمامة	2

**الرئيس**



جماعة القصر الكبير - Commune de Ksar EL Kebir  
 www.ksarelkbir.ma email: infocukk@gmail.com

• كما تم التوضيح بأنه بناء على المادة 40 من القانون التنظيمي للجماعات . فقد تم إرسال جواب الى المستشار رشيد صبار بخصوص طلبه بادراج نقط في جدول أعمال الدورة.

• كما تم تحديد مدة المداخلات في دقيقتين مع منع التصويت طبقا لمقتضيات النظام الداخلي

رشيد صبار:أوضح ان هناك 12 نقطة مدرجة في جدول أعمال الدورة تشير الى الدراسة والمصادقة علما ان المجلس يصوت ولا يصادق والتأشير والمصادقة يكون من طرف السيد عامل الإقليم من جهة أخرى اوضح انه يتم حرمان الاعضاء من الوثائق في تحدي سافر لمقتضيات المادتين 28 و35 من القانون التنظيمي للجماعات كما اوضح انه تم الاعلان على طلبات الحصول على منح الدعم بعد الإعلان عن الدورة واجتماع لجنة المالية كما اوضح ان الرئيس يدرج بعض النقط في جدول الأعمال وبعد ذلك يتم حذفها علما ان تلك النقط لا تندرج ضمن اختصاص المجلس طبقا لمقتضيات القانونية .

خالد المؤدن: بخصوص الحصول على الوثائق، نسجل انه رغم انطلاق اشغال الدورة لم نتوصل بعد الان ببعض الوثائق الخاصة ببعض النقط المدرجة . كما طالب بضرورة توفير كل الظروف المناسبة لتوثيق وتصوير الدورة وحماية الاعضاء في هذا الإطار والتتأكد من ان كاميرات القاعة تقوم بعملية التسجيل بطريقة عادلة ومناسبة تحمي الاعضاء علما ان الرئيس يقوم بمنع التصوير طبقا لمقتضيات النظام الداخلي

السيد الرئيس : أوضح ان جميع الاعضاء يتوصلون بالوثائق طبقا للقانون . كما ان المجلس يصادق على المقررات المعروضة عليه . وأشغال الجلسة تتم وفق الإجراءات القانونية الجاري بها العمل .

بعد ذلك انطلق المجلس في التداول حول النقط المدرجة في جدول اعمال الدورة.

## النقطة الأولى

### الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024

في مستهل النقطة وإعمالاً لل المادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عددها على المجلس فصودق بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين عنها على دراسة النقطة خلال الجلسة .

عدد الأعضاء الحاضرين : 32

عدد الأصوات المعبر عنها : 25

عدد الأعضاء الموافقين : 25

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري سعيد القردار - حسن صيكوك - محمد المجدوب - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - سعيدة بو عشة - يوسف الريسيوني - فاطمة الفقري - العزيز الغرباوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزوهري - عبد السلام الزناتي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - حسوان النادى - امل طربيق - حنان التعمتم - احمد بكور - الهام ربع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعين : 07 وهم السادة : حسن الحسناوى - محمد توفيق الشاوش - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - أسماء البكوري - رشيد صبار

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 و 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118/256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3- الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ( ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و عمالة العروش و جماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخامس الكثوني.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير و جماعة السواكن.
- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناص آلات للنجارة .
- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناص آلات الغازية .
- 10- الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنash التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

\* سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة
- سعيد القردار : عضو اللجنة
- رشيد صبار : عضو اللجنة
- أسماء البكوري : عضو اللجنة
- و بصفة استشارية السادة :
- حسن صيكوك : نائب الرئيس
- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس
- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس
- فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس
- فطيمة الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلن الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم بإغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقط المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

1 - الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.

تم التوضيح بأنه لم يتم حصر الفائض النهائي ، و عليه تمت إحالة النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 للجماعات.-انتهى محضر اللجنة.

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المدخلات

رشيد صبار : طالب بضرورة تقديم توضيحات يخصوص كيفية الحصول على هذا الفائض وبيان جميع مصادره، مشيراً قد يكون الفائض دليلاً عجز الرئاسة على تنفيذ الميزانية خاصة في بعض الفصول الاجتماعية التي تم برمجتها في إطار توازن فصول الميزانية .

خالد المودن : جيد ان تتحقق الجماعة الفائض لكن من الضروري ان نعرف كيفية تحصيل ذلك .مسجلاً عدم توفر وثيقة حصر الميزانية وعدم نشرها وعدم الاطلاع على الوثائق المحاسبية المتعلقة بالجماعة في خرق للمقتضيات القانونية المعتمدة في هذا الإطار. مطالباً بضرورة توفير جميع الوثائق التي تبين كيفية صرف الميزانية والفصول التي جاء منها الفائض واعتماد الشفافية في هذا الإطار .

محمد توفيق الشاووش : بدوره طالب بمعرفة مصدر الفائض وهل الأمر يتعلق بعدم القدرة على صرف الميزانية من طرف الرئيس و عدم تنزيل عدد من المشاريع التنموية التي كانت مبرمجة في ميزانية 2024. ومن جهة أخرى تسائل عن جدوى تخصيص مليون درهم من الفائض في أشغال تهيئة الأسواق التجارية علماً أن الأسواق التي تم احداثها ما زالت مغلقة ومتغيرة مما يكشف الفشل في تنزيل المشاريع وتعثرها.

مصطفى الحاجي : ثمن تحقيق الفائض الذي يعتبر إنجازاً لهم موجهاً الشكر لموظفي الجماعة على مجهوداتهم القيمة في الترشيد والحكامة .كم نوه بمجهودات الأغلبية في التسخير والنقاش الديمقراطي بين مكونات الأغلبية في كيفية برمجة الفائض . والقوة الاقترابية في مجال البرمجة . كما نوه بأهمية المبالغ المخصصة في تهيئة الأسواق مما يساهم في عملية تنظيم المدينة والن هو ض بال المجال التجاري كما نوه بمجهودات السيد باشا المدينة وعامل الإقليم في مجال التنظيم والدعوة إلى مواصلة تلك المجهودات وتنظيم الأسواق التجارية على كافة المستويات.

عبد السلام البياتي : بدوره طالب بمعرفة مصدر الفائض . كما أوضح ان المشاريع المبرمجة تهم البنية التحتية فقط ولا تهم بالجانب البشري والتنمية البشرية مع المطالبة ببرمجة مشاريع لهم تكوين الشباب الباحث عن الشغل . مؤكدا ان المدينة تعاني من الهجرة المضادة والتدهور المستمر وهجرة رؤوس الأموال والمستثمرين . وكون البرمجة غير موفقة بتاتا .

رشيد صبار : أكد على أهمية النهوض بوضعية الموظفين وتجهيز البيانات الإدارية التي تعاني من التدهور والحفاظ على كرامة الموظف وتوفير ظروف عمل مناسبة . ثانيا طالب بتحقيق عدالة مجالية في مجال التهيئة الحضرية وطالب بضرورة إنصاف عدد من الأحياء التي لم تأخذ حقها في التهيئة والإصلاحات ثالثا طالب بضرورة إصلاح دار الثقافة محمد الخامس الكونى رابعا بخصوص تهيئة الأسواق سجل ان المجلس والرئيس منذ سنوات طويلة يماطل في فتح الأسواق مما يساهم في الاحتقان والتصادم بين السلطة والباعة الجائلين وهذا لا يشرف احد .

خالد المؤدن : بخصوص برمجة الفائض أوضح انه ينبغي العمل ببرنامج عمل الجماعة الذي يعتبر وثيقة مرجعية و ضرورة العمل بمقتضاهما . علما ان برمجة الفائض ضلت بعيدة عن ذلك . كما طالب بتحيين وتقدير برنامج عمل الجماعة . حتى يكون للمجلس رؤية منسجمة ومندمجة في مجال تنمية المدينة والعمل وفق ذلك .

السيد الرئيس : ثمن المجهودات التي يقوم بها الموظفون ومكونات الأغلبية في مجال التسيير والتدبير مما يساهم في تحقيق فائض مهم واستثنائي مقارنة مع المجالس السابقة .

حيث عرفت المدينة تغيرا مهما وملحوظا كما أصبحنا نحقق فائضا مهما ومشروفا واليوم نحقق فائضا تاريخيا . سوف يساهم في مواصلة اوراش الإصلاح والتغيير والتنمية الشاملة .

مؤكدا شكره لمجهودات الموظفين وكذا مجهودات الأغلبية وفي مقدمتهم نواب الرئيس الذي يشرفون على مصالح الجماعة التي تساهم في تنمية الموارد المالية للجماعة مثل مصلحة الجبايات والممتلكات والتعبير والشؤون الاقتصادية وكل المصالح الجماعية . وكون الحكامة في التدبير من طرف الإدارة وتسيير الأغلبية هو مصدر تحقيق الفائض .

مؤكدا على ان برمجة الفائض همت تدعيم مسار التنمية المحلية سواء في مجال تحسين البنية التحتية وتهيئة الأسواق وتحسين الخدمات الإدارية وغيرها من المشاريع المبرمجة وكون التعاون مستمر مع السلطات في مجال تنظيم المدينة وعلى كافة المستويات خدمة لساكنة .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين

#### برمجة فائض الميزانية لسنة 2024

- الفائز بفائض الميزانية : 29.555.828,92
- البرمجة المقترحة :

الفصل	تعريف	المبالغ بالدرهم
10.10.10.10.33	أشغال تهيئة وتجهيز البيانات الإدارية	1.000.000,00
10.10.10.20.13	اقتناء عتاد تقني	50.000,00
10.10.10.20.14	اقتناء العتاد المعلوماتي، البرمجيات والرخص الرقمية	200.000,00
10.20.20.10.11	مشروع متكامل : التهيئة الحضرية	26.253.828,92
40.30.30.10.37	أشغال تهيئة الأسواق التجارية	1.000.000,00
50.30.30.40.41	دفعات لفائدة حساب النفقات من المخصصات المرصودة لتمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران - ولاية لعصابية - موريتانيا	432.000,00
50.30.30.20.21	دفعات لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "الخير"	600.000,00
50.30.30.20.22	دفعات لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "طنجة سطوان-الحسيمة للتوزيع"	20.000,00
المجموع		29.555.828,92

مقرر عدد 285 / 2147 بتاريخ : 5 فبراير 2025

الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 31

عدد الأصوات المعتبر عنها : 24

عدد الأعضاء الموافقين : 24 :

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقري - العزيز الغرباوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - عبد السلام الزنaki - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمية الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - امل طريق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : 07 وهم السادة : حسن الحسناوى - محمد توفيق الشاوش - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - رشيد صبار .

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024 .

• الفاصل المحطة : 29.555.828,92

• البرمجة المقترنة :

الفصل	تعريف	المبالغ بالدرهم
10.10.10.10.33	أشغال تهيئة وتجهيز البنيات الإدارية	1.000.000,00
10.10.10.20.13	اقتناء عتاد تقني	50.000,00
10.10.10.20.14	اقتناء العتاد المعلوماتي، البرمجيات والرخص برقمية	200.000,00
10.20.20.10.11	مشروع متكامل : التهيئة الحضرية	26.253.828,92
40.30.30.10.37	أشغال تهيئة الأسواق التجارية	1.000.000,00
50.30.30.40.41	دفعات لفائدة حساب النفقات من المخصصات مرصود لتمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة تعددة الاختصاصات بلدية لكران - ولاية لعصابة موريتانيا	432.000,00
50.30.30.20.21	دفعات لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "الخير"	600.000,00
50.30.30.20.22	دفعات لفائدة مجموعة الجماعات ترابية "طنجة-تطوان-الحسيمة للتوزيع"	20.000,00
المجموع		29.555.828,92

كاتب المجلس  
يوسف الريسوني

14

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة الثانية

**المتعلقة المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/ 2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلقة بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية**

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاؤه محضر اللجنة

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/ 2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلقة بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3- الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و عمالة العرائش و جماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة . و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة . من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخامس الكثوني.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير و جماعة السواكن.
- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرافية للتجارة من أجل اقتداء آلات التجارة .
- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرافية للتجارة من أجل اقتداء الأفران الغازية .
- 10- الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلقة بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

#### • سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظرا لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالا.

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

#### • محمد الشريع : رئيس اللجنة

#### • سعيد القردار : عضو اللجنة

#### • رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة  
• وبصفة استشارية السادة :

- حسن صيكوك : نائب الرئيس
- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس
- يوسف الريسوني : كاتب المجلس
- فاطمة القرقيري : نائبة كاتب المجلس
- فطيمة الزهراء حاثم : عضو مستشار

• ومن الموظفين الجماعيين السادة:

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس وال التواصل والمعلومات
- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعيا إياهم باغناء النقاش و تقديم الملاحظات في شأن النقطة المقرحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

المصادقة على الغاء مقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلقة بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.

تم التوضيح انه بعد المصادقة على الاتفاقية من طرف المجلس في دورة سابقة وفتح حساب خصوصي لتمويل هذا المشروع . إلا أن السلطات الإقليمية طالبت بتحويل المبالغ المرصودة بالاتفاقية وفق مسطرة أخرى في تخصيص الاعتمادات المرصودة بميزانية الجماعة . وعليه تقرر الغاء المقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتخذ من طرف المجلس في الموضوع .

بعد ذلك تمت المصادقة من طرف اللجنة على النقطة . انتهى محضر اللجنة

افتتح السيد الرئيس باب المدخلات

خالد المودن : بخصوص هذه النقطة أشار إلى أن الأمر يتعلق بتجربة جديدة سواء مع الموظفين او المجلس وبالتالي يمكن مراجعة بعض القضايا التقنية اما من حيث المبدأ فالجميع مع هذه الاتفاقية والإجراءات المتعلقة بها .

رشيد صبار: بخصوص النقطة المدرجة أوضح ان الأمر يتعلق بخطأ تقني يجب تفاديه مستقبلا . ومن جهة أخرى ينبغي المصادقة على الغاء هذا المقرر والمصادقة عليه من طرف عامل الإقليم ومن بعد ذلك ينبغي إدراج النقطة الثالثة من جدول أعمال هذه الدورة . وبخصوص الاتفاقية فهي مقترحة من طرف وزارة الداخلية وتدرج في إطار التعاون المغربي الأفريقي وتنمية علاقات جنوب - جنوب

بعد ذلك طرح السيد الرئيس للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي) ببلدية لكران الموريتانية

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالمصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي) ببلدية لكران الموريتانية

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 31

عدد الأصوات المعتبر عنها : 31

عدد الأعضاء الموافقين : 31

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيببي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقرى - العزيز الغرباوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - عبد السلام الزناكي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - امل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - الهام رکع - حسن الحسناوى - محمد توفيق الشاوش - خالد المودن - فاطمة برھون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على إلغاء مقرر عدد 256/2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي) ببلدية لكران الموريتانية.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



### النقطة الثالثة

#### الدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) (من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاؤه محضر اللجنة  
محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 و 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة  
لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1 الدراسة والمصادقة على برمجة فائض الميزانية لسنة 2024.
- 2 المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3 الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربية المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4 الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و عمالة العرائش و جماعة القصر الكبير .
- 5 الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6 الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7 الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير و جماعة السواكن.
- 8 الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للنحارة من أجل افتتاح آلات للنجارة.
- 9 الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل افتتاح الأفران الغازية .
- 10 الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنائس التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17 الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

• سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة

• سعيد القردار : عضو اللجنة

• رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة

و بصفة استشارية السادسة :

• حسن صيكوك : نائب الرئيس

• صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

• يوسف الريسوبي : كاتب المجلس

• فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس

• فاطمة الزهراء حاتم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادسة :

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

• يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

منير أولاد الجيلالي : شبيع مداخلن الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغتناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

3 الدراسة والمصادقة على فتح حساب خاصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربية المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.

تم التوضيح بأنه بناء على مراسلة عامل الإقليم أصبحت صياغة النقطة على الشكل التالي :

الدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة---انتهى محضر اللجنة --

افتتح السيد الرئيس باب المدخلات

خالد المودن: أكد على أهمية هذه النقطة وكون هذه المبادرة تدرج في إطار التزامات الدولة المغربية في تدعيم علاقاته جنوب -جنوب ، وترسيخ علاقته مع امتداده الإفريقي وكذا امتداده في المحيط العربي والتضامن مع القضايا الإفريقية والערבية بما فيها القضية الفلسطينية .

السيد الرئيس : أوضح من خلال تدخله أن المجلس الجماعي يشتغل في مجال الدبلوماسية الموازية خاصة بعد التجربة الناجحة للتوأمة مع مدينة لاغوس البرتغالية .

ونحن اليوم ننخرط في تجربة التعاون مع الدولة الشقيقة الإفريقية موريطانيا . وبعد ذلك نحن مقبلون مع التوأمة مع مدينة في دولة السنغال الصديقة وكذا مع فرنسا في المنظور القريب وذلك في إطار التعاون الدولي الامركيي كأدلة للتنمية المستدامة وانفتاح المغرب على الدول الإفريقية الشقيقة التي تربطها علاقات تاريخية مميزة مع بلادنا .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها بجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية .

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 29

عدد الأصوات المعتبر عنها : 29

عدد الأعضاء الموافقين : 29

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقرى - العزيز الغرباوي - محمد الشريع - محمد الزهرى - عبد السلام الزنaki - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - امل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع - حسن الحسناوى - محمد توفيق الشاوش - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد


عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على فتح حساب النفقات من المخصصات (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة وتجهيز منطقة متعددة الاختصاصات ببلدية لكران الموريتانية .

كاتب المجلس

يوسف الريسونى



#### النقطة الرابعة

**الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .**

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة محضر اللجنة

#### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 و 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256 / 2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية .
- 3-الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4--الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .
- 5-الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - ومجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن.
- 8-الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناة آلات للتجارة.
- 9-الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناة الأفران الغازية .
- 10-الدراسة والمصادقة على تحيسن مقرر المجلس الجماعي عدد 266/2128 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :  
• سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

- محمد الشريع : رئيس اللجنة
- سعيد القردار : عضو اللجنة
- رشيد صبار : عضو اللجنة
- أسماء البكري : عضو اللجنة

وبصفة استشارية السادة:

- حسن صيكوك : نائب الرئيس
- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس
- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس
- فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس
- فطيمة الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تقبيلهم الدعوة داعياً إياهم باغتناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقط المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير.

في بداية النقطة تم استعراض مضامين الاتفاقية والأهداف المتعلقة بها والسعى لإحداث البنية المتعلقة بتوزيل المشروع وتحديد مكانه

أعضاء اللجنة أكدوا على أهمية المشروع مع المطالبة بالاستفادة من تجارب المدن السابقة في هذا المجال ومنها مدينة شفشاون

كما تمت المطالبة بإضافة فقرة في الدبياجة خاصة المراجع القانونية والإشارة إلى القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية بما فيها القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم رقم 12.114  
بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة .انتهى محضر اللجنة -



**CONVENTION SPECIFIQUE DE PARTENARIAT  
RELATIVE À L'IMPLEMENTATION D'UN SERVICE  
LOCAL ÉNERGIE CLIMAT (SLEC) AU SEIN DE LA  
COMMUNE de KSAR EL KEBIR**

**FEVRIER 2025**

## **PREAMBULE**

- Considérant les orientations de la loi organique 111-14 relative aux régions au Maroc ;
- Considérant la loi organique 113-14 relative aux communes ;
- Considérant le Programme de Développement Régional (PDR) 2022-2027 de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima ;
- Considérant la sélection du projet SLEC, soumis en partenariat avec la Région Sud Provence-Alpes-Côte d'Azur (Sud PACA) au programme EuropeAid 2020 « Autorités locales : partenariats pour des villes durables »
- Considérant la décision du conseil de la Région TTA n° 03/021 relative au contrat de subvention du projet SLEC « Actions extérieures de l'Union Européenne : NEAR-TS/2020/422-459 » avec la Région Sud PACA et la Délégation de l'Union Européenne (DUE) ;
- Considérant la décision du conseil de la Région TTA n°87/023 relative à l'avenant n°1 au contrat de subvention « Actions extérieures de l'Union Européenne : NEAR-TS/2020/422-459 » avec la Région Sud PACA et la Délégation de l'Union Européenne (DUE) ;
- Considérant l'appel à manifestation d'intérêt (AMI) lancé le 21 mars 2023 et du 12 mai 2023 au profit des communes des huit provinces et préfectures de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima pour sélectionner les Communes d'implantation du projet SLEC;
- Considérant le Procès-verbal des résultats de l'appel à manifestation d'intérêt (AMI) ;
- Considérant la décision du conseil de la Région TTA n°88/023 relative à la Convention cadre du choix des communes d'implémentation des service locaux énergie-climat (SLEC) ;
- Considérant la décision du conseil de la Région TTA n°..... en date du .....relative à la convention spécifique d'implémentation d'un service local énergie climat (SLEC) au sein de la commune Ksar El Kébir.
- Considérant la décision du conseil de la commune Ksar El Kébir délibéré en session ordinaire de février 2025 n° ..... en date ..... relative à la convention spécifique d'implémentation d'un service local énergie climat (SLEC) au sein de la commune Ksar El Kébir ;
- Au vu de la volonté collective de l'ensemble des partenaires visant à mettre à contribution leurs moyens financiers et techniques pour la réalisation du projet, objet de la présente convention ;

Cette convention de partenariat est conclue entre les soussignés, ci-après dénommés « **les Parties** » :

- Le Conseil de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima, ci-après dénommé le « **CRTTA** » ;
- La province de Larache, ci-après dénommée « **la Province** » ;
- La commune Ksar El Kébir, ci-après dénommée « **la commune** » ;

**IL EST CONVENU ET ARRETE CE QUI SUIT :**

## **ARTICLE 1 : Objet de la convention spécifique**

La présente convention spécifique a pour objet de contractualiser la commune de Ksar El Kébir sélectionnée dans le cadre de l'AMI dédié au choix des communes souhaitant héberger les SLEC et de décliner les modalités spécifiques de partenariat entre les signataires pour la réalisation, l'opérationnalisation et la pérennisation du projet SLEC par la commune de Ksar El Kébir en faisant référence à la convention cadre.

## **ARTICLE 2 : Présentation du projet SLEC**

Dans le cadre de la mise en place des activités du projet SLEC : Service Local Energie Climat : outil de transition énergétique et climatique pour un développement durable intégré », le CRTTA, en sa qualité de chef de file du projet financé par l'Union Européenne, en partenariat avec la Région Sud Province Alpes Côte d'Azur Française (Co partenaire), souhaite développer des centres SLEC dans huit communes pilotes de la région Tanger- Tétouan- Al Hoceima ayant pour vocation l'amélioration les conditions de vie des populations et le renforcement de la résilience des villes par une gestion urbaine intégrée inclusive et participative, une planification écologique concertée du territoire et des mécanismes de gouvernance et d'éducation de tous à l'énergie et au climat.

## **ARTICLE 3 : Objectif de la convention spécifique**

La présente convention spécifique a pour objet de définir les conditions et les modalités de la mise en œuvre administrative et financière du projet SLEC au sein de la commune de Ksar El Kébir, ainsi que les engagements des partenaires.

## **ARTICLE 4 : Engagement des Partenaires**

### **4.1 Engagement du CRTTA**

Le conseil de la région doit veiller à respecter les engagements stipulés par l'article 4 de la convention-cadre de référence, et particulièrement à :

- Construire pour le compte de la commune de Ksar El Kébir un bâtiment bioclimatique et éco-efficient allant abriter le siège du SLEC sur le terrain mis à disposition du projet sis à la route de Larache près du centre éducatif et social des malvoyants à Ksar El Kébir;
- Octroyer une subvention de 55.000,00€ (le montant en dirhams marocain sera fonction du taux de change à la date de visa de la convention spécifique) non renouvelable, en guise de fonds de roulement pour la gestion de l'ensemble des activités du SLEC après signature et visa de cette convention spécifique ;

- Assurer la mise en œuvre de ce projet selon le contrat défini avec la Délégation de l'Union Européenne au Maroc jusqu'au 25 novembre 2025 ;
- Impliquer la commune dans les activités prévues dans le cadre du projet ;
- Livrer gratuitement et définitivement le bâtiment construit à la commune de Ksar El Kébir (qui demeurera la propriété de cette commune) ;
- Appuyer et assister d'une manière générale la mise en œuvre du SLEC au sein de la commune de Ksar El Kébir ;
- La Région n'est, en aucun cas, responsable des dommages, qu'ils soient matériels ou humains, qui pourraient survenir à ce SLEC à compter de la date de leur réception par la commune.

#### **4.2 Engagement de la commune Ksar El Kébir**

La commune doit veiller à respecter les engagements stipulés par l'article 4 de la convention-cadre de référence, et particulièrement à :

- Fournir, pour le compte du projet, le foncier sis à la route de Larache près du centre éducatif et social des malvoyants à Ksar El Kébir ;
- dont les coordonnées géographiques sont les suivantes :

	X	Y
P1	453457	489094
P2	453452	489083
P3	453462	489080
P4	453466	489090

- Mettre à disposition de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima ledit foncier pour qu'elle y construise le bâtiment bioclimatique et éco-efficient du SLEC.
- Délivrer les autorisations administratives et réglementaires relevant de son ressort territorial et de ses attributions légales nécessaires à la construction du bâtiment du SLEC;
- Prendre en charge l'ensemble des frais relatifs aux autorisations et aux taxes nécessaires à la construction/rénovation ;
- Sousscrire les contrats d'abonnement de fourniture d'eau potable et d'électricité ;
- Régler les redevances de consommation d'eau potable, d'assainissement liquide et d'électricité ;
- Préserver le bâtiment construit et tous ses outils d'identification et œuvrer à leur entretien.
- Mettre à disposition du projet un minimum de deux fonctionnaires (points focaux) pour assurer la gestion du SLEC et animer les activités programmées ;

- Assurer la gestion, la pérennisation et la durabilité du SLEC au-delà de la période de fin de mise en œuvre du projet le 25 novembre 2025 ; en mobilisant et en développant des partenariats avec le secteur privé et/ou la société civile ;
- Fournir toutes les ressources humaines, et moyens techniques et financiers nécessaires à la bonne gestion du SLEC.
- Préparer le plan d'action biannuel que la commune envisage de déployer pour accompagner et faire progresser le projet conformément à ses objectifs prédefinis ;
- Participer à toutes les activités de mises en œuvre du projet par la région Tanger-Tétouan-Al Hoceima et la région Sud Provence-Alpes-Côte-D'azur en France ;
- Faciliter l'accès à l'information pour tout prestataire contractualisé dans le cadre du projet;
- Participer aux sessions de renforcement des compétences prévues dans le cadre du même projet,
- Informer et rendre compte annuellement au CRTTA du déploiement du fonds de roulement,
- Transmettre des rapports annuels de mise en œuvre du projet au CRTTA,
- Inclure la Région dans toutes activités ou actions prévues lors de la mise en œuvre du projet.

#### **4.3 Engagement de la Préfecture de Larache**

La Préfecture doit veiller à respecter les engagements stipulés par l'article 4 de la convention-cadre de référence, et particulièrement à :

- Soutenir et accompagner la commune dans la mise en œuvre du projet ;
- Faire converger et décliner les stratégies locales en matière d'Energie et du Climat dans les SLEC.
- Appuyer, d'une manière générale, la mise en œuvre du SLEC Ksar El Kébir par toutes les démarches nécessaires.

## **ARTICLE 5 : Comité de suivi**

Le comité de suivi de la présente convention spécifique sera co-présidé par Monsieur le Président de la Région de Tanger-Tétouan-Al Hoceima ou son représentant, et le Président de la commune de Ksar El Kébir ou son représentant.

Les membres du comité consistent en l'équipe du projet identifié par la commune et toute personne physique ou morale du secteur public ou privé dont la participation est jugée utile.

Les prérogatives de ce comité s'articulent, autour de :

- Suivi opérationnel de l'exécution et de la coordination des actions s'inscrivant dans le cadre de la présente ;
- Résolution des difficultés rencontrées dans le cadre de l'exécution des engagements, objet de la présente ;

## **ARTICLE 6 : Durée de la convention spécifique**

La présente convention spécifique entre en vigueur à la date de sa signature par toutes les Parties, et après visa des autorités compétentes, et restera valide durant toute la durée de réalisation du projet objet de la présente convention.

## **ARTICLE 7 : Modification de la convention spécifique**

Toute modification ou résiliation de la présente convention spécifique doit faire l'objet d'un avenant en concertation entre toutes les Parties.

## **ARTICLE 8 : Règlement des différends**

En cas de litige, contestation ou réclamation, notamment relatifs à l'interprétation et/ou l'exécution de la présente convention spécifique, les Parties s'efforceront de régler le différend à l'amiable.

Fait à Ksar El Kébir le ..... en quatre (04) exemplaires.

### **CONVENTION-SPECIFIQUE DE PARTENARIAT RELATIVE À L'IMPLEMENTATION D'UN SERVICE LOCAL ÉNERGIE CLIMAT (SLEC) AU SEIN DE LA COMMUNE DE KSAR EL KÉBIR**

#### **SIGNATURE**

<b>Signature de Mr le Président de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima</b>	<b>Signature de Mr le Wali de la Région Tanger-Tétouan-Al Hoceima</b>
<b>Signature de Mr le Président de la commune de Ksar El Kébir</b>	<b>Signature de Mr le Gouverneur de la Préfecture de Larache</b>

عبد السلام البياتي : ثمن الاتفاقية مع الجهة وكون هذا المشروع ممول من طرف الاتحاد الأوروبي وكون هذه المبادرة تسعى الى تحسين عيش الساكنة . في اطار تطوير التدبير الحضري وترشيد الطاقة والمحافظة على المناخ . وكون الجماعة سوف توفر الوعاء العقاري مع استعراض التركيبة المالية للمشروع والتزامات باقي الشركاء منوها بهذه المبادرة

خالد المودن : ثمن هذه النقطة وكذا مجهودات جماعة القصر الكبير في حصولها على هذا المشروع في اطار طلب عروض على المستوى الإقليمي وكون جماعة القصر الكبير هي التي حصلت على المشروع بدل مدينة العرائش .

مشيرا الى كون الأمر يتعلق بإحداث مركز للطاقة والمناخ مطالبا بضرورة بلورة رؤية من طرف الجماعة في الموضوع . والشق الثاني متعلق بالعقار وضرورة تقديم كل المعطيات المتعلقة بالموضوع بما فيها تصفية العقار .

رشيد صبار : بدوره نوه بجماعة القصر الكبير التي حضيت بالاختيار على المستوى الإقليمي بخصوص احداث مركز للطاقة والمناخ بدعم من الاتحاد الأوروبي وبشراكة مع الجهة . كما ثمن اختيار المكان باعتباره مكان متميز وطالب بتقديم توضيحات كاملة بخصوص تصفية العقار وغيرها . ومن جهة أخرى طالب بضرورة الترافع لدى جهة طنجة تطوان الحسيمة من أجل الرفع من قيمة الدعم المقدم من طرف الجهة الى جماعة القصر الكبير من أجل تدعيم المشاريع المتعلقة بالبنية التحتية والثقافية والاجتماعية والرياضية علما ان حصة الجماعة من الدعم الجهوي تبقى ضعيفة مقارنة مع باقي الجماعات والأقاليم على المستوى الجهة .

السيد الرئيس : اوضح السيد الرئيس ان جماعة القصر الكبير ترافتت بمجهودات قيمة حتى تمكننا من الحصول على هذا المشروع الهام . وبخصوص العقار فهو يتواجد بالبقعة الارضية المجاورة للمركب الثقافي عبد السلام عامر وهي بقعة صالحة لهذا المشروع الاستراتيجي الهام . وبخصوص التكوين في مجال الطاقة والمناخ وتدبير هذا المشروع فقد استفاد بعض الموظفين من سلسلة من التكوين في الموضوع . ونحن حريصون على تنزيل هذا المشروع في احسن الظروف رفقة عدد من المشاريع . وبخصوص الترافع لفائدة المدينة نبذل مجهودات وعلينا فعلا مضاعفة الجهود علما ان المدينة سوف تعرف تغييرات مهمة في المنظور القريب على كافة المستويات .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بإجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه. وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 29

عدد الأصوات المعتبر عنها : 29

عدد الأعضاء الموافقين : 29

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيببي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقرى - العزيز الغرباوي - محمد الشريع - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - امل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - الهام ركع - حسن الحسناوي - محمد توفيق الشاوش - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتي - اسماء البكورى - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني



ونظراً لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالا.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة

• سعيد الفزدار : عضو اللجنة

• رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة

و بصفة استشارية السادة :

• حسن صيكوك : نائب الرئيس

• صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

• يوسف الريسووني : كاتب المجلس

• فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس

• فاطمة الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

• يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

• منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلن الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغناء النقاش و تقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

بحخصوص هذه النقطة تم التوضيح إن هذه الاتفاقية تمت المصادقة عليها من طرف مجلس الجهة خلال دورة يوليو 2024 . وتمت احالتها على جماعة القصر الكبير قصد المصادقة عليها .

وتهدف هذه الاتفاقية إلى تجهيز المركب الثقافي بمبلغ ستة 06 ملايين درهم مقسمة على سنين 2025—2026..

كما تمت الإشارة إلى أنه ينبغي استبدال كلمة مركز بكلمة مركب انسجاماً مع طبيعة المشروع الذي يتعلق بحدث مرکب ثقافي بمدينة القصر الكبير .

وكون الأمر يتعلق بالمركب الثقافي عبد السلام عامر الذي سوف يساهم في تدعيم البنية التحتية الثقافية بمدينة القصر الكبير .

أعضاء اللجنة ثمنوا النقطة مع المطالبة بتسريع تنزيل المشروع مع تعديل صيغة النقطة لكي تصبح الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - ومجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركب ثقافي بمدينة القصر الكبير .

انتهى محضر اللجنة



جنة فنحة - تطوان الحسيمة  
JNNAH - EL-JA - MARRAKECH  
JNNAH TAASSUT TETDOUN AL-HASSIMA

٢٠١٨٤٣١١٦٥٤٣٧  
٢٠١٦٥٣١١٦٨٠٠٣  
٢٠١٦٥٣١١٦٩٠٠٣



المملكة المغربية  
وزارة الشباب  
والثقافة والتواصل

Royaume du Maroc

Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication



## اتفاقية خاصة للشراكة

بين

مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

و

وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة.

و

مجلس جماعة القصر الكبير

من أجل

"إحداث المركب الثقافي بمدينة القصر الكبير"

## دبياجة

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور.
- تماشيا مع التوجيات الملكية السامية لجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، الداعية إلى إيلاء الثقافة بمفهومها الحضاري المكانة اللائقة بها، باعتبارها اللبننة الأساسية في التوجه الاستراتيجي للملكة والرامي إلى تمكين المغرب من مشروع ثقافي هادق يشجع على الإبداع الحر والابتكار الجاد المجسد للتنوع الثقافي والتفاعل بين مختلف المكونات الأدبية والتراثات الشعبية المحلية، الجهوية والوطنية.
- وبناء على المرسوم 2.06.328 الصادر في 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة.
- وبناء على المرسوم رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 15.851 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- واعتبارا لإرادة الأطراف المتعاقدة في العمل المشترك من أجل المساهمة في التنشيط الثقافي وتعزيز أدواره الاجتماعية، التربية والثقافة.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.58 الصادر في 03 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 54.19 بمثابة ميثاق المرافق العمومية.
- وبناء على معايير ايزو الدولية لتدبير نظام الجودة والبيئة والسلامة.
- وبناء على مداولات المجلس الجماعي للقصر الكبير في دورته العادية بتاريخ 08 أكتوبر 2019 مقرر عدد 1460/212.
- وبناء على مداولات المجلس الجماعي للقصر الكبير في دورته العادية بتاريخ مقرر عدد / .
- وبناء على المشروع رقم 148 المنضمن ببرنامج التنمية الجهوية لجهة طنجة ططوان الحسيمة 2022-2027 المؤشر عليه بتاريخ 02 فبراير 2024.
- وبناء على مقرر مجلس جهة طنجة - ططوان - الحسيمة عدد 62/024 المتخد خلال دورته العادية لشهر يوليوز والمنعقدة بتاريخ 1 يوليوز 2024 والمتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الإطار بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل ومجلس جهة طنجة - ططوان - الحسيمة وولاية جهة طنجة - ططوان - الحسيمة من أجل تطوير وتدعيم العرض الثقافي بالجهة في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027.
- وبناء على مقرر مجلس جهة طنجة - ططوان - الحسيمة عدد 64/024 المتخد خلال الدورة العادية لشهر يوليوز 2024

## اتفاق الأطراف التالية:

- ❖ وزارة الشباب والثقافة والتواصل / قطاع الثقافة - المشار إليها فيما بعد بالوزارة، ممثلة في شخص السيد الوزير.
- ❖ مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة، المشار إليه فيما بعد بالجهة، ممثلا من طرف رئيسه..
- ❖ مجلس جماعة القصر الكبير، المشار إليها فيما بعد بالجماعة، ممثلا من طرف رئيسه.

على ما يلي:

## الفصل الأول: موضوع الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد كيفية وشروط تجهيز المركب الثقافي عبد السلام عامر بتكلفة مالية محددة في ستة (6) ملايين درهم.

## الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية.

ترمي هذه الاتفاقية إلى وضع إطار للشراكة والتعاون بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وجماعة القصر الكبير بإقليم العرائش من أجل تجهيز وتسخير وتنشيط المركب الثقافي بمدينة القصر الكبير بإقليم العرائش.

## الفصل الثالث: تكلفة المشروع.

تقدير التكلفة الإجمالية للمشروع في مبلغ اثنان وعشرون مليون درهم (22.000.000.00 درهم).

## الفصل الرابع: التزامات الشركاء

### ❖ التزامات وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة-

تلزم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - بتخصيص مبلغ ثمانية (8) ملايين درهم من أجل القيام بالأشغال الثانوية للمركب الثقافي عبد السلام عامر.  
وتقوم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة- بتحويل مساهمتها إلى حساب جماعة القصر الكبير المفتوح لدى الخزينة الإقليمية للعرائش بنك المغرب تحت رقم .390 150 110 020 500 005 725 001 كما لا تتحمل وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة- أي زيادة محتملة في تكلفة هذه الأشغال الثانوية.

### ❖ التزامات مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة.

يلتزم مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة بتجهيز المركب الثقافي عبد السلام عامر في حدود ستة (6) ملايين درهم.

### ❖ التزامات جماعة القصر الكبير

تلزم جماعة القصر الكبير بصفتها حاملة للمشروع بتخصيص مبلغ (8) ملايين درهم من أجل بناء وإنجاز الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر وبابرام الصفة وإنجاز جميع العمليات التي تدخل في إطار تنفيذ هذا الشطر طبقا للنصوص والقوانين والمساطير الجاري بها العمل.  
كما تتركز مهمة الجماعة كذلك فيما يلي:

- توفير الوعاء العقاري الذي سوف ينجز عليه مشروع المركب الثقافي.
- إعداد جميع الدراسات الضرورية لتنفيذ المشروع.
- تتبع ومراقبة الأشغال في إطار لجنة التتبع.
- إعداد تقارير التتبع والتقييم.
- المتابعة التقنية، تنسيق الأشغال والمراقبة.
- الاستلام المؤقت وال النهائي للأشغال والمراقبة في إطار لجنة التتبع.

## الفصل الخامس: جدول تمويل المشروع.

يلزم كل طرف بتمويل حصته من المساهمة في هذا المشروع كما هو محدد في التزامات كل طرف على الشكل التالي:

المجموع (بمليون درهم)	المساهمات المالية (بمليون درهم)		الشركاء
	2026	2025	
6	3	3	مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
8	--	8	وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة-
8	--	8	جماعة القصر الكبير
22	3	19	المجموع

وفي حالة تجاوز الكلفة الإجمالية المالية للمشروع، تتم تعبئة المبالغ الإضافية من ميزانية الشركاء المعنيين كل حسب نسبة مساهمته في المشروع.

وفي حالة عدم صرف الاعتمادات بكماليها، يتم تخصيص هذه الاعتمادات لإنجاز أشغال تكميلية تهم نفس المشروع.

## الفصل السادس: لجنة التتبع والتقييم.

يتم تشكيل لجنة التتبع والتقييم تحت رئاسة السيد عامل إقليم العرائش وتضم ممثل عن:

▪ مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة.

▪ وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة-.

▪ عمالية إقليم العرائش.

▪ جماعة القصر الكبير.

تجتمع بدعوة من رئيسها، كما يمكن دعوة كل شخص يمكن أن يساهم في حسن سير أشغالها، مقررون بدعوة من رئيس اللجنة كما يمكن أن يتضمن إلى هذه اللجنة كل شخص يمكنه أن يساهم في حسن سير أشغالها.

وتتكلف هذه اللجنة بضمان:

▪ التنسيق وتنبع إنجاز المشروع.

▪ مواكبة الجماعة لدى مختلف السلطات والإدارات من أجل ضمان تنفيذ المشروع في أحسن الظروف واحترام الأجال المحددة.

كما تجتمع هذه اللجنة مرة واحدة في السنة على الأقل أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وبعد كل اجتماع يتم إعداد محضر محضر يتضمن قرارات ووصيات اللجنة وأليات تنفيذها وتوجيهه إلى الأطراف المعنية.

تسند كتابة اللجنة لجماعة القصر الكبير.

## الفصل السادس: تعديل وتفصيل الاتفاقية

يمكن للاتفاقية أن تكون موضوع تعديل أو تغيير بناء على اقتراح لأحد الأطراف الموقعة ويكون هذا التعديل موضوع ملحق يخضع لنفس مسطرة إبرام هذه الإتفاقية.

## الفصل السابع: توقيع الإتفاقية وسريانها

تدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ مباشرة بعد التوقيع والتأشير عليها من طرف السلطات الحكومية المختصة وتبقى سارية المفعول إلى حين التسلم النهائي للمشروع.

## الفصل الثامن: ملكية المشروع

تؤول ملكية المشروع إلى جماعة القصر الكبير.

## الفصل التاسع: حل النزاعات

في حالة وجود خلافات حول تأويل بعض مقتضيات هذه الإتفاقية أو أثناء تنفيذها، يلتزم الطرفان بالبحث عن الحلول الحببية، وفي حالة تعذر ذلك يتم عرض هذه الخلافات على السيد عامل إقليم العرائش للنظر فيها.

## الفصل العاشر: فسخ الإتفاقية.

يمكن لأحد الأطراف المتعاقدة أن يطلب فسخ الإتفاقية موضوع الشراكة عند عدم التزام الطرف الآخر بتعهداته على أساس إشعار كتابي يبدأ مفعوله بمجرد التوصل به.

## الفصل الحادي عشر: إشارة علامات الأطراف المتعاقدة.

يتم وضع علامات الأطراف المساهمة في المشروع في موضع بارز من بنية المركب، وعلى لوحات التشير الخاصة بإنجاز المشروع.

..... وحررت هذه الإتفاقية في طنجة في سبعة -7- نظائر أصلية بتاريخ .....

اتفاقية خاصة للشراكة من أجل إحداث مركب ثقافي بمدينة القصر الكبير

التوقيعات:

السيد رئيس مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة.	السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل
السيد رئيس جماعة القصر الكبير	السيد عامل إقليم العرائش
اطلع علما السيد والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة.	
السيد وزير الداخلية	
السيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية	

**عبد السلام البياتي :** أوضح ان صفة احداث المركب الثقافي عبد السلام عامر انطلقت من سنة 2020. وينبغي استكمال الأشغال الكبرى بهذا المركب الذي توقفت . متسائلًا عن سبب تسمية الاتفاقية بـاحداث مركب ثقافي . علما ان الاتفاقية تتحدث عن اعداد الدراسات وغيرها وبباقي التزامات كل الشركاء علما ان المشروع انطلق منذ سنوات وينبغي استكماله عاجلا

**خالد المودن:** اوضح ان مدينة القصر الكبير معروفة بيارتها الثقافية . وكون الاتفاقية مع وزارة الثقافة والجهة مهمة لدعم البنية التحتية الثقافية بمدينة القصر الكبير . لكن بالرجوع الى دورة يوليوز مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة التي تمت المصادقة خلاله المصادقة على هذه الاتفاقية نجد ان مجلس الجهة خصص مبالغ مهمة لدعم عدد من المشاريع التنموية بالجهة وصلت الى مبلغ 950 مليون درهم كان نصيب مدينة القصر الكبير منها فقط 14 مليون درهم وبعملية حسابية بسيطة نجد ان مدينة القصر الكبير تستفيد فقط من هامش الهاشم . مما يكشف ضعف الاستفادة من المجلس الجهوي ، رغم الادعاءات السياسية التي كانت تدعى بكون المدينة لم تتمكن تستفيد خلال الولاية السابقة بحكم تواجد بعض الاشخاص هناك لكن الواقع اليوم يكشف انه خلال هذه الولاية لاستفادة المدينة من الجهة ولا يصلها الا الفتاوى

**رشيد صبار :** اوضح انه كان على الرئيس تقديم مجمل التوضيحات المتعلقة بهذه الاتفاقية . مؤكدا ان المدينة لا يصلها من الجهة الا الفتاوى بنسبة 0.2 في المائة من مجموع المشاريع الجهوية المخصصة للمجال الثقافي . كما طالب باستبدال كلمة مركز بكلمة مرکب في العديد من فقرات الاتفاقية وليس فقط في عنوان الاتفاقية . ومن جهة أخرى أكد انه ينبغي على المقاول استكمال الأشغال وعدم توقيفها ، وطالب من السيد الرئيس اعطاء الأمر للمقاول باستكمال الأشغال فورا وتجاوز تعذر المشروع

**أمل الطريقي :** وجه الشكر للجميع وثمنت الاتفاقية وأكدت على تظافر وتعزيز البنية التحتية الثقافية وهذا حظى باهتمام بالغ من الدستور 2011 وتبعا للتوجيهات الملكية السامية من أجل النهوض بالشق الثقافي وإن هذا الاهتمام بمدينة القصر الكبير في الشق الثقافي ليس محصور عند الفاعل السياسي والمدني وإنما أيضا يهم المواطن . والسعى للنهوض بالجانب الثقافي وتدعم البنية التحتية الثقافية وكذا تنشيط الحقق الثقافي والنهوض به على كافة المستويات

**يوسف الريسواني :** نوه بعملية استكمال احداث المركب الثقافي عبد السلام عامر وطالب بضرورة التسریع باصلاح بعض الفاعلات الثقافية بالمدینة خاصة بعد اغلاق دار الثقافة محمد الخمار الكوني نظرا للمشاكل التي توجد فيها. مشيرا الى ان المدينة أصبحت تعاني من انعدام الفاعلات لتنظيم الأنشطة الجمعوية . وعليه طالب بضرورة التسریع بتبيئه القاعة الكبرى المجاورة لمقر الجماعة وكذا قاعة المرينة

**خالد المودن:** بخصوص استفادة مدينة القصر الكبير من مجلس الجهة فهي جد ضعيفة . حيث الاستفادة لا تتعدي 7 في المائة من حجم اتفاقية وزارة الثقافة مع مجلس الجهة . مشيرا كذلك الى ان المدينة استفادت الى جانب ثلاث اتفاقيات مشابهة لهم فحص الانجرة ومدينة بوعياش في مجال تدعيم البنية التحتية الثقافية . في حين ان مناطق اخرى انتقلت الى حاجيات اخرى متقدمة في حين ان مدينة القصر الكبير بيارتها الثقافية ما زالت تحتاج الى متطلبات اولية مما يكشف ضعف الاستفادة والخاصص على هذا المستوى في حين ان مدن اخرى بالجهة ارتفعت الى مطالبات و حاجيات متقدمة . مطالبا من الرئيس تحمل المسؤلية في الترافع على الحاجيات الاساسية للمدينة وإنصافها ورفع الحيف عنها.

**رشيد صبار :** رحب بحضور ممثل مندوب الصناعة التقليدية . وأشار انه من الضروري استدعاء المصالح الخارجية من أجل التنوير الأعضاء والساكنة . وطالب انه كان من الاجدر استدعاء ممثل الجهة لتنوير الأعضاء والرأي العام حول النقطة المدرجة . وكذا استعراض مجمل المشاريع التنموية الجهوية ومدى استفادة المدينة من تلك المشاريع ونسبة الاستفادة

**السيد الرئيس :** اوضح ان احداث المركب الثقافي عبد السلام عامر يعتبر قيمة مضافة لتدعم البنية التحتية الثقافية بمدينة القصر الكبير مشيرا الى مساهمة وزارة الداخلية بمبلغ جد مهم ومساهمة وزارة الثقافة بمبلغ قدره 8 مليون درهم ومساهمة الجهة بقيمة مبلغ يناهز 6 مليون درهم أما مساهمة الجماعة فتجلى في توفير الوعاء العقاري وغيرها من الالتزامات الواردة في الاتفاقية الأصلية

وبالنسبة للمجال الثقافي نحن نترافق عليه بكل مسؤولية في عهدهنا ونطالب دوما بالعدالة المجالية . ومجهوداتنا في الترافع على المدينة على المستوى الجهوبي جد متقدمة مقارنة في الماضي عندما كان يتولى احد اعضاء المعارضة من مدينة القصر الكبير مسؤولية نائب رئيس الجهة ومع ذلك لم يتحقق شيء لفائدة مدينة القصر الكبير . علما ان العضوة زينب السيمو في تلك الفترة ترافعت بكل قوة لفائدة جماعة القصر الكبير بهدف تمويل منطقة الاشطة الاقتصادية رغم الحيف الذي تعرضنا له مما اضطررنا للجوء الى وزارة الصناعة لدعم مشروع منطقة الاشطة الاقتصادية . واليوم نجد ان الاقاليم هي التي تستفيد مما يجعلنا نطالب بمحاسبة على المستوى الاقليمي مناصفة مع مدينة العروش وفي هذا الاطار نثمن مجهودات العضوة سعيدة بوعلبة على ذلك . وعموما نحن ما فتنا نطالب بالعدالة المجالية وإنصاف مدينة القصر الكبير

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بامانة الأعضاء الحاضرين مع تعديل صيغة النقطة لتصبح لكي تصبح على الشكل التالي :

الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل احداث مركب ثقافي بمدينة القصر الكبير .

## النقطة السادسة

المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير  
ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة -  
من أجل إصلاح وتدريم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.

طالب السيد الرئيس تأجيل النقطة إلى دورة لاحقة

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

دعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 و 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1. الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2. المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربيبة الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3. الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربيبة الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4. الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و عمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .
- 5. الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدريم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7. الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن.
- 8. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناص آلات للنجارة.
- 9. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناص الأفران الغازية .
- 10. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنائس التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة
- سعيد القردار : عضو اللجنة
- رشيد صبار : عضو اللجنة
- أسماء البكوري : عضو اللجنة

وبصفة استشارية السادة :

- حسن صيكوك : نائب الرئيس
- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس
- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس
- فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس
- فطيمية الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شفون المجلس والتواصل والمعلومات
- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغتناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقط المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

**6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل اصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخامس الكنوبي.**

بحخصوص هذه النقطة أوضح رئيس اللجنة أنه لم يتم التوصل بمسودة الاتفاقية ، وعليه تمت إحالة النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 للجماعات. انتهى محضر اللجنة.

اقتراح السيد الرئيس تأجيل النقطة إلى دورة لاحقة . بعد ذلك طرح النقطة للتصويت فتمت المصادقة ياجماع الأعضاء الحاضرين على تأجيلها إلى دورة لاحقة .

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخمار الكنوني.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخمار الكنوني

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 26

عدد الأصوات المعبر عنها : 26

عدد الأعضاء الموافقين : 26

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقري - العزيز الغرباوي - محمد الشريج - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البكورى - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخمار الكنوني، وذلك بتأجيل البث فيها إلى دورة لاحقة .

كاتب المجلس

يوسف الريسونى

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



ونظراً لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة

• سعيد القردار : عضو اللجنة

• رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة

وبصفة استشارية السادة :

• حسن صيكوك : نائب الرئيس

• صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

• يوسف الريسوني : كاتب المجلس

• فاطمة القرقرى : نائبة كاتب المجلس

• فطيمه الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

• يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس وال التواصل والمعلومات

• منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخل الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

7 - الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن .

في بداية النقطة تم استعراض مضامين الاتفاقية التي تدرج ضمن سلسلة الاتفاقيات مع الجماعات الترابية المجاورة لمدينة القصر الكبير . والتي تسعى إلى ترسیخ الشراكة والتعاون بين الجماعات خدمةً للتنمية المجالية الشاملة والمستدامة في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وتحقيق التكامل في مجال تقديم خدمات القرب للساكنة والتعاون في توطين المشاريع التنموية لتسريع مسار التنمية المحلية .

كما تمت الاشارة إلى أهمية التعاون مع جماعة السواكن خاصة في مجال تأطير العلاقة بين الجماعتين في مجال التثمين السياحي وتخلید معركة وادي المخازن وغيرها من مجالات التعاون في شتى المشاريع التنموية المشتركة .

كما تمت المطالبة بتعديل الفصل الرابع من الاتفاقية وجعل مدة الاتفاقية مفتوحة وعدم اقتصارها على ثلاثة سنوات فقط

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة . انتهى محضر اللجنة

جماعة السواكن



جماعة القصر الكبير

اتفاقية - إطار

## "شراكة وتعاون"

بين :

1- جماعة القصر الكبير.

2- جماعة السواكن.

فبراير 2025

## دبياجة

- انسجاماً مع التعليمات الملكية السامية الهدفـة إلى تحقيق تنمية مندمجة وشاملة لمدن المملكة.
- وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاـرية أفقية تـكفل التقـائية تـدخلات قـطاعات متعددة لضمان نـمو منسـجم ومتـنـاسـق للمـدن والمـراكـز الحـضـرـية.
- وانسجاماً مع مـركـزـاتـ المـجـلـسـينـ الـهـادـفـةـ إـلـىـ إـرـسـاءـ مـقـوـمـاتـ الشـراـكـةـ لـتـكـثـيفـ التـعاـونـ وـتـفـعـيلـهـ.ـ وـفقـ أـهـدـافـ نـوعـيـةـ وـكمـيـةـ مـدـرـوـسـةـ وـمـحـدـدـةـ وـقـابـلـةـ لـلـقـيـاسـ باـعـتـبـارـهـاـ السـبـيلـ إـلـىـ تـنـمـيـةـ مـجـالـيـةـ تـرـعـيـ حـقـوقـ السـاـكـنـةـ وـتـرـنـقـيـ بالـمـجـالـ هـامـةـ كـدـعـامـةـ أـسـاسـيـةـ لـنـمـوـهـ.
- وـبـنـاءـ عـلـىـ الـظـهـيرـ الشـرـيفـ رقمـ 1.15.85ـ الصـادـرـ فـيـ 20ـ مـنـ رـمـضـانـ 1436ـ (ـ07ـ يـولـيوـ 2015ـ)ـ بـتـنـفـيـذـ القـانـونـ التـنـظـيـيـ رقمـ 113ـ14ـ المـتـعـلـقـ بـالـجـمـاعـاتـ.
- وـفـيـ إـطـارـ حـرـصـ المـجـلـسـينـ عـلـىـ تـطـوـيرـ سـيـاسـةـ التـأـهـيلـ الـحـضـرـيـ بـشـكـلـ يـسـتـجـيبـ لـلـحـاجـيـاتـ الـمـلـاتـمـةـ لـلـسـاـكـنـةـ.ـ وـتـنـزـيلـ سـيـاسـةـ الـقـرـبـ وـتـنـمـيـةـ التـضـامـنـ بـيـنـ الـفـاعـلـيـنـ الـجـمـاعـيـنـ فـيـ إـطـارـ سـيـاسـةـ مـتـوـافـقـ عـلـيـهاـ.
- وـبـنـاءـ عـلـىـ مـدـاـوـلـاتـ مـجـلـسـ جـمـاعـةـ الـقـصـرـ الـكـبـيرـ فـيـ دـورـتـهـ الـعـادـيـةـ لـشـهـرـ فـبـرـاـيـرـ الـمـنـعـقـدـةـ بـتـارـيخـ (ـمـقـرـرـ عـدـدـ)ـ .ـ /ـ .ـ (ـمـقـرـرـ عـدـدـ)ـ .ـ /ـ .ـ
- وـبـنـاءـ عـلـىـ مـدـاـوـلـاتـ مـجـلـسـ جـمـاعـةـ السـواـكـنـ فـيـ دـورـتـهـ لـشـهـرـ \_\_\_\_\_ـ الـمـنـعـقـدـةـ بـتـارـيخـ (ـمـقـرـرـ عـدـدـ)ـ .ـ /ـ .ـ

تم الاتفاق على ما يلي:

## الفصل 1: موضوع الاتفاقية

موضوع هذه الاتفاقية هو تعزيز سبل التعاون والشراكة بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن من أجل إرساء نموذج تنموي يواكب التأهيل والتطوير الذي تعرفه جهة طنجة تطوان الحسيمة ..

## الفصل 2: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية بالأساس إلى تحديد إطار عام لاليات التعاون، الشراكة والتنسيق بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن فيما يخص المجالات التالية:

- تحقيق التعاون وتعزيز الشراكة من أجل تنفيذ برامج عمل يتم الاتفاق عليها لاحقا.
- العمل المشترك على تنزيل مقتضيات اتفاقية التثمين السياحي وبلورة مضامينها.
- تشبيك الجبود من أجل الحفاظ والاحتفال بالذاكرة الجماعية لمعركة وادي المخازن.
- استثمار و تسخير الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية المتوفرة لديهما خاصة فيما يخص استغلال سيارات الإسعاف ونقل الأموات وكذا النقل المدرسي وذلك من أجل تفعيل البرامج والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئة والسياحية والرياضية.
- اعتماد برامج تدعيم البنية التحتية وتحسين مستوى الخدمات المقدمة لساكنة الجماعتين عبر استغلال الاليات الموفرة لديهما .
- التعاون والتنسيق من أجل احداث مرافق جماعية ذات النفع المشترك .
- الترافع لدى الجهات المعنية من أجل تنزيل المشاريع التنموية المشتركة داخل المجال الترابي للجماعتين.

## الفصل 3: التزامات الشراكاء

### • التزامات جماعة القصر الكبير

- التنسيق مع جماعة السواكن في انجاز مشاريع التثمين السياحي وفق مقتضيات الشراكة المتعلقة بموضوع التثمين السياحي وكذا تعينة الموارد المنصوص عليها .
- تلتزم جماعة القصر الكبير بالتنسيق في تخليد الذكرى السنوية لمعركة وادي المخازن مع جماعة السواكن
- البحث عن شركاء لتمويل كل المشاريع التنموية المشتركة داخل المجال الترابي للجماعتين
- توفير كل الظروف والإمكانيات المناسبة التي تساهم في تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية طبقاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

### • التزامات جماعة السواكن

- التنسيق مع جماعة القصر الكبير في انجاز مشاريع التثمين السياحي وفق مقتضيات الشراكة المتعلقة بموضوع التثمين السياحي وكذا تعينة الموارد المنصوص عليها .
- تلتزم جماعة السواكن بالتنسيق مع جماعة القصر الكبير في تخليد الذكرى السنوية لمعركة وادي المخازن
- البحث عن شركاء لتمويل المشاريع التنموية المشتركة داخل المجال الترابي للجماعتين
- توفير كل الظروف والإمكانيات المناسبة التي تساهم في تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية طبقاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل

#### الفصل 4: مدة الاتفاقية

حددت مدة هذه الاتفاقية في ثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ التوقيع عليها من لدن الطرفين و التأشير عليها من قبل السلطات المختصة . كما يمكن تمديد هذه المدة بناء على ملحق تعديلي موقع بين الطرفين.

#### الفصل 5: لجنة التتبع

يتم تشكيل لجنة التتبع وتضم ممثلي عن :

- جماعة القصر الكبير

- جماعة السواكن

كما يمكن أن ينضم لهذه اللجنة كل شخص يمكنه أن يساهم في حسن سير أشغالها.

و تقوم لجنة التتبع بالمسير على تنفيذ مضامين هذه الاتفاقية مع اقتراح أشكال التنسيق الممكنة من أجل تنفيذ البرامج و المشاريع المشتركة.

تجمع هذه اللجنة مرتين في السنة على الأقل ، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

#### الفصل 6: تعديل و تغيير الاتفاقية

تكون هذه الاتفاقية موضوع تعديل أو تغيير، شريطة اتفاق صريح للطرفين الموقعين، عبر إعداد ملحق تعديلي موقع وفق نفس الشروط والمساطر المعتمدة في ذات الاتفاقية.

#### الفصل 7: مسوان مفعول الاتفاقية

لا تصبح هذه الاتفاقية ملزمة المفعول ونهائية وقابلة للتنفيذ إلا بعد توقيع الطرفين و مصادقة السلطات المختصة عليها.

#### الفصل 8: حل النزاعات

في حالة وجود خلافات حول تأويل بعض مقتضيات هذه الاتفاقية ، أو أثناء تنفيذها يلتزم الطرفان بالبحث عن الحلول الحببية، وفي حالة تعذر ذلك، وفي حالة الضرورة القصوى، يتم عرض هذه الخلافات على السيد عامل إقليم العرائش للنظر فيها .

حررت هذه الاتفاقية في أربع نظائر أصلية بالقصر الكبير في

التوقيعات:

السيد رئيس جماعة السواكن

السيد رئيس جماعة القصر الكبير



تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش



رشيد صبار : أكد على أهمية عقد اتفاقيات التعاون مع الجماعات المجاورة للمدينة ومد جسور التعاون والتكامل والتضامن بين الجماعات وضمان مبدأ استمرارية المرافق العمومية مع المطالبة بتعديل مدة الاتفاقية وعدم الاقتصار على ثلاثة سنوات وبخصوص النقل المدرسي فلا يدخل ضمن اختصاص الجماعة ولا يمكن إدراجها في ضمن مضمون الاتفاقية .

السيد الرئيس : أكد على أهمية هذه الاتفاقية التي تدرج في إطار ترسیخ التعاون وتنسيق الجهود بين الجماعات الترابية المجاورة للمدينة خدمة للتنمية المجالية المندمجة وتنمية المنطقة لما فيه الخير للساكنة وبخصوص النقل المدرسي فيهدف إلى تنسيق التعاون في هذا المجال والسعى لإيجاد مواقف مناسبة لسيارات النقل المدرسي حتى لا تبقى تقف في بعض شوارع المدينة وتؤثر سلبا على السير والجولان والعمل على تنظيم عملية وقوف سيارات النقل المدرسي وجعلها في الأماكن المناسبة

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

مقرر عدد 291 ، 2153 بتاريخ 05 فبراير 2025

## الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،  
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 25

عدد الأصوات المعتبر عنها : 25

عدد الأعضاء الموافقين : 25

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - محمد المجدوب - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد الزهري - عبد السلام الزنaki - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادى - أمل طريق - حنان التمام - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البكورى - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلى:


صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن .

كاتب المجلس

يوسف الريسونى

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة الثامنة

المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناط آلات للتجارة

طالب السيد الرئيس تأجيل هذه النقطة الى دورة لاحقة

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118/256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربيبة الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3- الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربيبة الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة -تطوان- الحسيمة وعمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة -تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - ومجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير ومجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح وتدعم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن.
- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناط آلات للتجارة.
- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتناط الأفران الغازية .
- 10- الدراسة والمصادقة على تحبين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة

- سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظرا لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالا.

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة
- سعيد القردار : عضو اللجنة
- رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة  
• وبصفة استشارية السادسة :

- حسن صيكوك : نائب الرئيس
- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس
- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس
- فاطمة الفقري : نائبة كاتب المجلس
- فطيمية الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادسة:

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخل الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تبليتهم الدعوة داعيا إياهم باغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقط المقترحة.  
بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

8 - الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة والتعاونية الحرافية للتجارة من أجل اقتناص آلات التجارة.

بخصوص هذه النقطة أوضح رئيس اللجنة أنه لم يتم التوصل بمسودة الاتفاقية ، وعليه تمت إحالة النقطة على أنظار المجلس عملا بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 للجماعات.-انتهى محضر اللجنة

أوضح السيد الرئيس انه سيتم تأجيل النقطة الى دورة لاحقة

كما تقدم السيد رئيس المجلس بالشكر الجزيل الى السيد احمد بكور عضو المجلس ورئيس غرفة الصناعة التقليدية وكذلك الى السيد مندوب الصناعة التقليدية مشيرا الى ان المجلس يسعى الى المساهمة في مواكبة في جميع القطاعات التنموية والاجتماعية بالمدينة وفق مقاربة تشاركية سواء مع الإدارات والمؤسسات المختصة والمعنية وكذا التعاونيات والجمعيات والجميع الفاعلين في تلك القطاعات التنموية والمهنية والحرافية .

اما بخصوص الاتفاقية المدرجة في النقطة فقد أكد أنها غير جاهزة وعليه فسيتم تأجيلها الى دورة لاحقة .

مع تجديد الترحيب بالسادة ممثل قطاع الصناعة التقليدية وإعطائهم الكلمة قصد تقديم بعض التوضيحات المتعلقة بالنقطة

احمد بكور : شكر الجميع على اهتمامهم بقطاع الصناعة التقليدية كما تقدم بالشكر الجزيل الى معالي وزير الصناعة التقليدية على مجهوداته القيمة للنهوض بالقطاع على كافة المستويات . كما أوضح من جهة أخرى ان قطاع الصناعة التقليدية يعني من التدهور على المستوى المحلي ويواجه عدد من التحديات . كما استعرض عدد من التدخلات منهم قطاع التجارة والخزف ودار الدياغة بمدينة القصر الكبير و عدد من المشاريع التي سيتم تنزيتها في المنظور القريب .

كما أكد على ضرورة القيام بعملية تشخيص دقيق لوضعية بعض القطاعات التقليدية واحتاجاتها من قبيل دار الدياغ . وكذا محرف حزان المختص في الخزف وكذا تعاونية التجارة . وعليه طالب بتأجيل النقطة الى دورة لاحقة .

السيد جمال بلعرج المدير الإقليمي للصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالعرائش .

طالب باهمية عقد لقاء بالصناعة التقليدية والقيام بتشخيص استراتيجي . لبلورة رؤية متكاملة لقطاع وبخصوص النقطة المدرجة بدورة ثمن مطلب تأجيلها الى حين استكمال كل المعطيات المتعلقة بخصوصها سواء المتعلقة بدعم تعاونية التجارة وكذا توفير الأفران الخاصة بصناعة الخزف بمحرف حزان .

بعد ذلك طالب السيد الرئيس بتأجيل النقطة الى دورة لاحقة فتمت المصادقة على تأجيلها الى دورة لاحقة وذلك بجماع  
الأعضاء الحاضرين

## مقرر عدد 2154، بتاريخ : 05 فبراير 2025

**الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة والتعاونية الحرفية للنجارة من أجل اقتناة آلات للنجارة.**

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه. وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة والتعاونية الحرفية للنجارة من أجل اقتناة آلات للنجارة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 22

عدد الأصوات المعتبر عنها : 22

عدد الأعضاء الموافقين : 22

وهم السادة : محمد السيمو - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الزهري - عبد السلام الزنaki - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:


صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة والتعاونية الحرفية للنجارة من أجل اقتناة آلات للنجارة ، وذلك بتأجيل البث فيها إلى دورة لاحقة .

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة التاسعة

المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة وتعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناه الأفران الغازية .

اقتراح السيد الرئيس تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 256 / 2118 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3- الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة طنجة- الحسيمة و عمالة العرائش وجماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة طنجة- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة السواكن.
- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة وتعاونية الحرفية للنجارة من أجل اقتناه آلات للنجارة.
- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناه الأفران الغازية .
- 10- الدراسة والمصادقة على تحبين مقرر المجلس الجماعي عدد 266/2128 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كناث التحملات وعقد التببير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

## حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة

• سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

## حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة

• سعيد القردار : عضو اللجنة

• رشيد صبار : عضو اللجنة

• أسماء البكوري : عضو اللجنة

## و بصفة استشارية السادة :

• حسن صيكوك : نائب الرئيس

• صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

• يوسف الريسوني : كاتب المجلس

• فاطمة القرقري : نائبة كاتب المجلس

• فطيم الزهراء حاثم : عضو مستشار

## ومن الموظفين الجماعيين السادة:

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

• يوسف الطواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس وال التواصل والمعلومات

• منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغتناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

**9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخاره من أجل افتتاح الأفران الغازية**

بخصوص هذه النقطة أوضح رئيس اللجنة أنه لم يتم التوصل بمسودة الاتفاقية ، وعليه تمت إحالة النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 للجماعات.-انتهى محضر اللجنة -

**خالد المودن :** أوضح من خلال نقطة نظام ان هذه النقطة والتي قبلها كان من المفترض ان تحال على لجنة الشؤون الاقتصادية والخطيط التي تتولى المعارضة رئاستها، مبرزاً ان هذه اللجنة لا تنعقد الا أثناء مناقشة النقط المرتبطة ببرنامج عمل الجماعة ، مطالباً بضرورة احترام مقتضيات النظام الداخلي وإحاله النقط عليها قصد مناقشتها ،

بعد ذلك اقترح السيد الرئيس بتأجيل النقطة إلى دورة لاحقة . فتمت المصادقة على تأجيلها إلى دورة لاحقة وذلك باجماع **الأعضاء الحاضرين**.

## مقرر عدد 2155/293 بتاريخ : 05 فبراير 2025

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناه الأفران الغازية.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 02/05/2025 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناه الأفران الغازية.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 23

عدد الأصوات الم عبر عنها : 23

عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السادة : محمد السيمو - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسواني - فاطمة القرقرى - محمد الزهرى - عبد السلام الزناكى - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - الهام رکع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلى:


صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتناه الأفران الغازية ، وذلك بتأجيل البث فيها إلى دورة لاحقة .

كاتب المجلس

يوسف الريسواني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة العاشرة

**الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 266/2128 بتاريخ 02 أكتوبر 2024**

**المتعلق بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات**

**وإيداعها بالمحجز الجماعي**

اعطى السيد الرئيس الكلمة لنائب رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، لتلاوة محضر اللجنة

### محضر لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة والمصادقة على برمجة فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 3- الدراسة والمصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف وتربيه المواشي ) ببلدية لكران الموريتانية.
- 4- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة بالشراكة المتعلقة بتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - الحسيمة و عمالة العرائش و جماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة والمصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و مجلس جماعة القصر الكبير من أجل إحداث مركز ثقافي بمدينة القصر الكبير.
- 6- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخمار الكنوبي.
- 7- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة و التعاون بين جماعة القصر الكبير و جماعة السواكن.
- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل اقتداء آلات للتجارة .
- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للفخار من أجل اقتداء الأفران الغازية .
- 10- الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 266/2128 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات وعقد التدبير المفوض لمrfق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .
- 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات و الدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة

- سعيد القردار : عضو اللجنة

- رشيد صبار : عضو اللجنة

- أسماء البكوري : عضو اللجنة

وبصفة استشارية السادة :

- حسن صيكوك : نائب الرئيس

- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس

- فاطمة القرقرى : نائبة كاتب المجلس

- فاطمة الزهراء حاتم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

- يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم باغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

- الدراسة والمصادقة على تحبير مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة

والمصادقة على كتاب التحملات وعقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي

أعطى رئيس اللجنة الكلمة للسيد منير أولاد الجيلالي شسيع المداخلات الجماعية لتقديم شروحات حول هذه النقطة ومجمل المعلومات المتعلقة بالموضوع كما أوضح أن المجلس سبق له المصادقة على النقطة لكن هناك بعض الملاحظات سجلتها سلطات الرقابة الإدارية على كتاب التحملات . علماً أن تلك الملاحظات تهم بعض الشكليات خاصة وإن جماعة القصر الكبير اعتمدت على النموذج المرجعي الذي أعدته وزارة الداخلية على الصعيد الوطني .

أعضاء اللجنة ثمنوا دفتر التحملات والحرص على تنزيله وفق الشكليات و المقتضيات القانونية الجاري بها العمل

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة .--انتهى محضر اللجنة --

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة  
عمالة إقليم العرائش  
جماعة القصر الكبير  
ق/الشؤون المالية  
م/الجبيلات المحلية

## دفتر التحملات

من عقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات بإيداعها  
بالمحجز الجماعي بجماعة القصر الكبير

سنة: 2024

## **الفهرس**

- الباب الأول :أحكام عامة .
- المادة 01 :الموضوع .
- المادة 02 :نوعية الخدمات .
- المادة 03 :الأهداف العامة .
- المادة 04 : العملة .
- المادة 05: الإطار التشريعي والتنظيمي .
- المادة 06: شروط المشاركة .
- الباب الثاني :التقديم والترشيح .
- المادة 07: إعداد ملف الدعوة إلى المنافسة .
- المادة 08 : دفتر التحملات .
- المادة 09 مشروع وثائق العقد .
- المادة 10: إعداد ملف الدعوة إلى المنافسة .
- المادة 11: الأسطول .
- المادة 12: رسالة الترشيح .
- المادة 13: التوقيع بالأحرف الأولى .
- المادة 14: نموذج الوثائق .
- المادة 15: تقديم العروض .
- الباب الثالث :التزام المرشح .
- المادة 16:تعريفاً للتender المفوض .
- المادة 17:مراجعة تعاريفات التender المفوض .
- المادة 18: الإلتاءات الشهرية .
- المادة 19: إيداع الضمان .
- الباب الرابع :فحص وتقدير العروض .
- المادة 20: برنامج الاستثمار التعاوني .
- المادة 21: فتح ملفات الترشيح .
- المادة 22: العرض .
- المادة 23: تقدير العرض .
- المادة 24: التنقيط الإجمالي وترتيب العروض .
- المادة 25 : انتقاء المفوض له .
- المادة 26 : معلومات إضافية .

### شبكة التقييم والتصنيف

- 1- البرنامج التوقيعي للاستثمار (40) نقطة
- 2- التعريفات (60) نقطة
- 3- التنقيط الإجمالي(100)

## الباب الأول: أحكام عامة

### المادة 01 الموضع:

يهدف دفتر التحملات هذا إلى تحديد الإطار العام لتقديم دراسة وتقدير العروض الخاصة باستغلال مرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز على مستوى جماعة القصر الكبير في إطار عقد التدبير المفوض لمدة خمس سنوات مع إمكانية التمديد لمدة عاشر بناء على حجم البرنامج الاستثماري.

### المادة 02 نوعية الخدمات:

تتمثل الخدمات التي سيتم تقديمها في إطار مرفق التدبير المفوض في قطر المركبات وإيداعها بالمحجز المعين من قبل العون محرر المخالفة أو من قبل الشرطة القضائية داخل المجال المحدد في الملحق ( 1 ) مجال التدبير المفوض من مشروع العقد. سيتم توفير الخدمات موضوع التدبير المفوض في إطار الشروط والمواصفات المحددة في موضوع العقد.

### المادة 03 الأهداف العامة:

تهدف جماعة القصر الكبير عبر التدبير المفوض إلى إعادة هيكلة مرفق القطر والإيداع بالحجز الجماعي، والارتقاء به وتحسين خدماتها. تتمثل الأهداف العامة فيما يلي:

\* إضفاء الطابع المهني على تسيير المرفق وتحديثه؛

\* وضع الشروط الازمة لتنمية الاحتياجات المتعلقة بإخلاء الطرق العمومية في حالة وجود مخالفة أو عمل نظامي صادر عن مصالح الأمن في ظروف جودة وأمان جيدة.

### المادة 04 العملة:

يجب أن تكون المبالغ المقدمة من طرف المرشحين مقومة بالدرهم المغربي، المبالغ الواردة في اتفاقية التدبير المفوض وملحق العقد يعبر عنها بالدرهم المغربي الثابت ويتم تحديد قيمته بتاريخ الترشيح،

يجب التعبير عن المبالغ بالأرقام والحرروف، والأخريرة هي المعتمدة دائما.

### المادة 05 الإطار التشريعي والتنظيمي:

إعلان دعوة إلى المنافسة للتدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي لجماعة القصر الكبير يتم طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية التالية:

- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 ( 7 يوليوز 2015 ) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 54.05 المتصل بالجامعات؛

- الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر في 15 محرم 1427 ( 14 فبراير 2006 ) بتنفيذ القانون رقم 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العامة؛

- المرسوم رقم 2.03.169 الصادر في 22 محرم 1424 ( 26 مارس 2003 ) المتعلق بنقل البضائع عبر الطرق لحساب الغير أو للحساب الخاص؛

- المرسوم رقم 2.00.854 الصادر في 28 جمادى الآخرة 1422 ( 17 سبتمبر 2001 ) لتطبيق القانون رقم 06.99 المتعلق بحرية أسعار المنافسة؛

- الظهير الشريف رقم 1.63.260 الصادر في 24 جمادى الآخرة 1383 ( 12 نوفمبر 1963 ) ب شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق كما تتميمه وتغييره بالقانون 16.99 الصادر بالظهير رقم 1.00.23 من 9 ذي القعدة 1420 ( 15 فبراير 2000 )؛

دفتر التحملات الحالي.

- مقرر جماعة القصر الكبير عدد 2128/266 بتاريخ 02/10/2024 القاضي بالصادقة على دفتر التحملات والاتفاقية وملحقاتها من عقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي.

#### **المادة 06 شروط المشاركة:**

يمكن فقط الشركات أو مجموعات الشركات الوطنية والدولية المتوفرة على مراجع تقنية في قطاع قطر المركبات وإيداعها بالمحجز المشاركة في إعلان المنافسة إلى المنافسة الحالي.  
وتتجدر الإشارة إلى أنه تتم زيادة 15% من مبلغ عروض الشركات الوطنية وذلك في إطار تعديل مبدأ الأفضلية الوطنية لتشجيع المقاولات المغربية في إطار الصفقات العمومية.  
بالنسبة المقاولات أو مجموعه المقاولات المنشأة في المغرب يجب عليها أيضا استيفاء الشروط التالية:  
- يجب أن تكون في وضع ضريبي منظم فيما يتعلق بإدارة الضرائب؛  
- يجب أن تكون في وضع فيما يتعلق بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي(CNSS)؛

لا يجوز للأشخاص في حالة التصفية القضائية أو الجير القانوني الاشتراك إلا باذن خاص صادر من السلطة القضائية المختصة في حالة الترشيحات المقدمة من طرف مجموعات الشركات يجب عليها تقديم الترکيبة المؤسساتية المقترحة فيما يخص الشركة المفوضة وكذلك اشتراكات كل عضو في رأس المالها.

### **الباب الثاني: التقديم والترشيح**

#### **المادة 07 إعداد ملف الدعوة إلى المنافسة:**

يتكون ملف الدعوة إلى المنافسة من الوثائق التالية:  
- دفتر التحملات  
- مسودات مستندات عقد التدبير المفوض (الاتفاقية وملحقاتها).

#### **المادة 08 دفتر التحملات:**

يحدد دفتر التحملات هذا شروط المشاركة وإجراءات تقديم العروض وعملية تقييمها وإعلان النتيجة.

#### **المادة 09 مشروع وثائق العقد:**

يتكون العقد من اتفاقية التدبير المفوض وملحقاتها

تحدد الاتفاقية الإطار القانوني للعلاقة بين المفوض إليه وبين جماعة القصر الكبير وتحدد الأحكام الرئيسية لتنفيذ عقد التدبير المفوض.

- عدد ملحقات العقد اثنين (2).

\* الملحق 01 - مجال التدبير المفوض ؛

\* الملحق 02 برنامج الاستثمار وتعريفات التدبير المفوض والإسقاطات المالية ؛

يجب أن يتم التوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاقية والملحقات ودفتر التحملات من قبل المرشح وتقديمهما في ملف الترشيح

يجب تقديم برنامج الاستثمار من قبل المرشح حسب جذادات ملف الدعوة إلى المنافسة.

#### **المادة 10 إعداد ملف الدعوة إلى المنافسة:**

يتكون ملف الترشيح من نسخة واحدة لطلب الترشيح في ظرف غير مختوم وثلاثة ملفات(ملف إداري وملف تقني"القدرة والتجربة المهنية "وملف العرض).

**أ- يقدم الملف الإداري في نسخة أصلية واحدة وثلاث نسخ في ظرف مختوم ويجب أن يشتمل على الوثائق التالية:**

- 1- الوثيقة أو المستندات التي تبرر الصلاحيات الممنوحة للشخص الذي يعمل نيابة عن المرشح ونيابة عن المشغل التقني؛
- 2- شهادة مسلمة من طرف محصل الموقع الضريبي لمدة تقل عن عام، تشهد بأن المرشح في وضع ضريبي منتظم؛
- 3- شهادة صادرة لمدة تقل عن عام من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) تشهد بأن المرشح في وضع منتظم تجاه هذه الهيئة
- 4- مشروع الاتفاقية وملحقات عقد التدبير المفروض وكذا نظام الدعوة إلى المنافسة، يجب توقيع هذه الوثائق (يجب ألا تحتوي هذه الوثائق على أي إشارة إلى العرض)؛
- 5- ترخيص وزارة النقل واللوجستيك (MTL) لأداء مرافق قطر المركبات.

**ب- يجب أن يشتمل الملف التقني المراد تقديمها في نسختين ونظيرتين أصليين في ظرف مختوم على الوثائق التالية:**

- 1- اسم الشركة والتوطين ورأس المال وقائمة المساهمين الرئيسيين؛
- 2- الاسم والوظيفة ورقم الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني للشخص المراد الاتصال به؛
- 3- تقرير أنشطة وتفاصيل تتعلق بتدبير مرافق قطر المركبات وإيداعها بالمحجر الجماعي وكذا قائمة المراجع في هذا المجال إن أمكن مع تقديم تفاصيل أهمها؛
- 4- مذكرة تفصيمية حول الموارد البشرية والمالية والمادية التي تتوفّر عليها، فيما يتعلق بالموارد البشرية يتبعين على المرشح أن يدرج في الملف بطاقات شخصية تشتمل على العناصر التالية:

**• بالنسبة لمستخدمي التدخل:**

- 1- نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية (CINE) بالنسبة للقطر بواسطة مركبة من الصنف ، يجب أن يكون سن المعنى بالأمر 19 عاما على الأقل في تاريخ فتح الأظرفة، وبالنسبة للقطر بواسطة مركبة من الصنف B و C ، يجب أن يكون سن المعنى بالأمر 23 عاما على الأقل في تاريخ فتح الأظرفة؛
- 2- نسخة مصادق عليها من رخصة السيارة (سنة واحدة على الأقل لقيادة المركبات من الصنف صنف A و 5 سنوات القيادة لمركبات من الصنف B و C)
- 3- **شهادة مدرسية (الحد الأدنى شهادة التعليم الابتدائي CEP)**
- 4- **شهادة التأهيل المهني**
- 5- السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية؛
- 6- **جميع الوثائق التي تثبت تجربة لا تقل عن سنة واحدة في مجال الإصلاح والقطر لقيادة المركبات من الصنف A و 5 سنوات للصنفين B و C**

**• بالنسبة لمستخدمي التأطير:**

1. نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية (CINE) يجب ألا يتعدى سن المعنى بالأمر 23 سنة على الأقل في تاريخ فتح الأظرفة)؛
2. نسخة مصادق عليها من رخصة السيارة (5 سنوات على الأقل)؛
3. شهادة مدرسية (المستوى الثانوي كحد أدنى)؛
4. **شهادة التأهيل المهني**؛
5. السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية؛
6. جميع الوثائق التي تثبت تجربة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الإصلاح والقطر

**هـ- التقارير السنوية لآخر ثلاث سنوات مالية إن أمكن؛**

**وـ- بالنسبة للطلبات المقدمة من طرف إحدى المجموعات، مذكرة تفاهم بين الأعضاء تحدد دور ومساهمة كل منهم وتعيين ممثل عنها .**



- ✓ تعرifات التدبير المفوض؛
- ✓ البرنامج الاستثماري المتوقع؛
- ✓ الإسقاطات المالية والبيانات المحاسبية الموجزة؛

✓ وصف الوسائل التقنية والمالية المتعين تنفيذها والجدول الزمني لتحقيق الأهداف وطرق وأدوات التسبيير التي تتوافق المجموعة أو الشركة وضعها.

هذا العرض صالح لمدة خمسة وسبعين (75) يوماً من تاريخ التعهد.

المرشح الذي تم إبلاغه بشروط وأحكام الدعوة إلى المنافسة يتبعه بشكل لا رجوع فيه بعد اتخاذ إجراء قانوني ضد..... معندي ..... أو ال.....لأي سبب من الأسباب المتعلقة بالدعوة إلى المنافسة.

الموقع مخول حسب الأصول لتمثيل المرشح وتقديم هذا العرض، يتم تأكيد توقيعيه من خلال التوكيل الكتابي المرفق بر رسالة الترشيح هذه.

المرشح  
الموقع /الصفة

#### المادة 13 التوقيع بالأحرف الأولى:

يجب التوقيع بالأحرف الأولى على دفتر التحملات ومشروع اتفاقية التدبير المفوض وملحقات العقد في كل صفحة من طرف الممثل بالتوقيع للمرشح. يجب لا تحتوي هذه الوثائق على أي عنصر أو معلومات عن عرض المرشح.

يجب على الممثل بالتوقيع للمرشح أولاً أن يوقع بالأحرف الأولى على جميع صفحات العرض.  
يتم تأكيد توقيعيه بتوكيل كتابي مرفق بالعرض.

يجب لا يتضمن ظرف "العرض" وهو موضوع الفقرة (ج) من المادة 10 أعلاه أي إضافة بين السطور أو حمولة نصية زائدة حتى لو تعلق الأمر بتصحيح أخطاء محتملة من جانب المرشح نفسه .  
أي تصحيح من هذا النوع يجب توقيعه بالأحرف الأولى من طرف الموقع (الموقعون) على العرض.

#### المادة 14 نموذج الوثائق:

- يجب تقديم العرض حسب النماذج والجذادات الموضحة في ملف إعلان المنافسة:
- المادة 12 من هذا الدفتر نموذج لرسالة الترشيج;
  - المادة 16 الخاصة بأسعار التدبير المفوض؛
  - المادة 20 من هذه القواعد ر والملحق (2) من العقد المتعلق بالبرنامج الاستثماري.

#### المادة 15 تقديم العروض:

يجب تقديم ملف الترشيج (الطرف الإداري، الطرف التقني وطرف العرض) من قبل ممثل المرشح في مقر جماعة القصر الكبير قبل .....في الساعة.....  
 يتم إصدار وصل إيداع لممثل المرشح .  
لا يخضع أي ملف ترشيج مقدم للتعديل أو الإضافة، لن يتم إرجاع الملفات المقدمة إلى المرشح.

### الباب الثالث: التزام المرشح

#### المادة 16 تعريفات التدبير المفوض:

تشمل البنية التعريفية تعريفات القطر والإيداع بالمحجز الجماعي وفقاً للتوقيت ونوع المركبة المراد سحبها.

يجب الحفاظ على هذه البنية ويتم تغييرها فقط بمبادرة من طرف جماعة القصر الكبير.

الفترة الزمنية 6:00 إلى 21:00	الفترة الزمنية من 21:00 إلى 6:00	نوع السيارة / التوقيت
		مركبة ذات 4 عجلات بعلبة ناقل سرعة يدوية. مقطورة بآلية من صنف A -
		مركبة ذات 4 عجلات بعلبة ناقل سرعة أوتوماتيكي مقطورة بآلية من صنف A -
		مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بآلية من صنف *B -
		مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بآلية من صنف *C -
		مركبة ذات 3 عجلات (triporiteur) وعلبتين

\*تم وصف مركبات القطر (أ- ب -ج) بالمادة 19 من هذه الاتفاقية.

#### المادة 17 مراجعة تعريفات التدبير المفوض:

تم مراجعة التعريفات سنوياً بمناسبة دخول العقد حيز التنفيذ من خلال تطبيق المعامل  $K$  على التعريفات التعاقدية. يجب ألا تقل المراجعة الدورية عن اثنى عشر (12) شهراً.

يشمل معامل المراجعة  $K$  مؤشرات تأخذ بعين الاعتبار التغيرات في أسعار أهم عوامل الإنتاج الرئيسية وجاء ثابت يتوافق مع مكاسب الإنتاجية، تخضع التعريفات الناتجة عن تطبيق صيغة المراجعة لموافقة جماعة القصر الكبير، ولا يتم تطبيقها إلا بعد موافقة سلطة المراقبة الإدارية.

في حالة أنه بعد تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية الجديدة ينتج عن ذلك تباين كبير في تكاليف استغلال المفوض إليه التي لم تأخذ بعين الاعتبار في صيغة المراجعة، يجب على المفوض إليه وجماعة القصر الكبير التشاور معاً لفحص واتخاذ قرار بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها.

طريقة تطبيق صيغة مراجعة التعريفات

$$Tur n = Tuc n \times K$$

$Tur n$  = التعريفات المستعملة المعدلة برسم السنة

$Tuc n$  = التعريفات المستعملة التعاقدية المطبقة

$K$  معامل المراجعة الذي سيتم تطبيقه على التعريفة ، يتم حسابه لكل صنف من أليات القطر (A و B و C) = سعر الديزل في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ ؛

$$K = 0.15 + 0.25 \times \frac{G}{GO} + 0.15 \times \frac{P}{PO} + 0.20 \times \frac{S}{SO} + 0.15 \times \frac{PR}{PRO} + 0.10 \times \frac{A}{AO}$$

$G$  = سعر الديزل في تاريخ المراجعة :

$PO$  = سعر الوحدة الإطار آلية القطر وفقاً لصنفها (A) أو B أو C في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ

$P$  = سعر الوحدة لإطار آلية القطر وفقاً لصنفها (A) أو B أو C في تاريخ المراجعة

$S$  = قيمة الحد الأدنى للأجور في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ

$SO$  = قيمة الحد الأدنى للأجور في تاريخ المراجعة ؛

$PRO$  = سعر 20 قطعة غيار للاستهلاك الحالي في قطاع القطر (مدرج في القائمة أدناه في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ) :

$PR$  = سعر 20 قطعة غيار الاستهلاك الحالي في تاريخ المراجعة

$AO$  = قسط التأمين لألية القطر وفقاً لصنفها (A) أو B أو C في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ :

$A$  = قسط التأمين لألية القطر وفقاً لصنفها (A) أو B أو C في تاريخ المراجعة .

سيتم استخدام معامل المراجعة  $K$  المحسوب على هذا النحو عند مراجعة التعريفات بشرط أن يكون قد شهد تبايناً نسبياً أكبر من أو يساوي **%3** منذ التعديل الأخير خلاف ذلك، سيكون معامل المراجعة هو ذلك المحسوب والمستخدم خلال المراجعة الأخيرة. يتم تقرير التعريفة إلى العشرة السنويات العليا. في حالة عدم نشر أحد المؤشرات أولاً لم يعد يمثل تقييم تكلفة النفقات المعنية، يعمل الطرفان معاً لاستبداله باتفاق مشترك .

#### قائمة قطع الغيار الأكثر استهلاكاً

الرقم	العنوان	الوصف
01	الصيانة الضرورية للضاغط	
02	منظم هواء	
03	صمام تفريغ الفرامل	
04	أكواب أسطوانة الفرامل الأمامية والخلفية	
05	منفاخ	
06	تحمل الكارдан	
07	دعامات كارдан	
08	احزمة المولد	
09	احزمة المروحة	
10	مرشحات الهواء والديزل والزيت	
11	قرص القابض	
12	لوحات القابض	
13	ترس مضخة الزيت	
14	مضخة الزيت	
15	أسطوانة الضاغط	
16	مضخة المياه الضرورية	
17	محرك الدوران الضروري	
18	ماستر القابض	
19	مجموعة الفرامل الأمامية	
20	مجموعة الفرامل الخلفية	

		مجموعة أسعار 20 قطعة غيار ( PR )
--	--	----------------------------------

نسمية	سعر الوحدة بالدرهم شامل لجميع الضرائب
$G = \text{ديزل}$	
$O = \text{إطار الية قطر حسب فنتها (A) أو (B)}$	
$S = \text{قيمة الحد الأدنى للأجور (SMIG)}$	
$A = \text{قسط التأمين لوحدة قطر حسب فنتها (A) أو (B)}$	

#### المادة 18 الاتاوات الشهرية

يلتزم المفوض إليه بدفع إتاوات تصل إلى 100% من مجموع الإيرادات/ المداخل الشهيرية لفائدة جماعة القصر الكبير في العاشر (10) من كل شهر . تعيد السلطة المفوضة إليه نسبة لا تقل عن 80% من هذه الإيرادات/ المدخل المذكورة لتدير مرفق القطر والجز في الخامس والعشرين (25) من كل شهر . أي تأخير في السداد من قبل المفوض إليه سوف يعاقب بنسبة 5% إضافية من الدخل الشهري عن كل يوم تأخير لصالح جماعة القصر الكبير.

بالإضافة إلى ذلك، تتهدد السلطة المفوضة بدفع المبالغ المستحقة للمفوض إليه خلال المهل المحددة.

يتم تحصيل المداخل مباشرةً من قبل مستخدمي المفوض إليه وفقاً للتعرifات المعهول بها عن طريق وصل من مالكي و / أو سائقي المركبات المقظورة أو التي بدأ سحبها يرفع عجلتين على الأقل . وهذا إلا في حالة أعمال نظامية صادرة عن مصالح الأمن . في حالة تنفيذ أعمال نظامية صادرة عن مصالح الأمن تتحمل الجماعة تكاليف القطر. فيتم خصم المبالغ المستحقة من نسبة 20% المقاطعة من إيرادات تدبير مرفق القطر والجز، ويتم تحويلها إلى المفوض إليه سنوياً من تاريخ توقيع العقد.

ستتم مراجعة هذه الإتاوات الشهرية تلقائياً عند كل مراجعة للتعرifات بنفس معامل المراجعة K

مراجعة رسوم الاستغلال:

$$R = R_0 \times K$$

$R = \text{الإتاوة الشهرية المراجعة؛}$

$R_0 = \text{الإتاوات الشهرية في تاريخ المراجعة؛}$

$K = \text{المعامل المستخدم لآخر مراجعة للتعرifات}$

#### المادة 19 إيداع الضمان:

من أجل ضمان التنفيذ السليم للعقد والسامح، في جميع الحالات، لضمان استمرارية المرفق المفوض، يلتزم المفوض إليه بإصدار الصالح جماعة القصر الكبير عبر مؤسسة بنكية مخولة لهذا الغرض من قبل السلطات المغربية المختصة، إيداع ضمانة بنكية شخصية ومشتركة بمبلغ ..... دراهم (..... درهم) وفقاً لأحكام الفصل 38 من اتفاقية التدبير المفوض يسري هذا الإيداع في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ .

#### الباب الرابع: فحص وتقييم العروض

## المادة 20 برنامج الاستثمار التعاقدى

يلتزم المرشح قبل ممارسة عقد التدبير المفوض ببرنامج استثمار ... درهم بما في ذلك ... درهم أليات قطر، بعدد كاف من ..... لكل صنف A و C مع إمكانية اللجوء للتعاقد من الباطن) .

بالإضافة إلى اقتاء أليات قطر، يشمل برنامج الاستثمار المتوقع أيضاً إنجاز أشغال تهيئة موقف أليات قطر بمساحة 200م<sup>2</sup> ، وتهيئة المرائب وورشات العمل، وفقاً لما هو في الملحق 2 من العقد. سيتم إنجاز البرنامج التعاقدى بنسبة 100% من إجمالي برنامج الاستثمار المتوقع، خلال الأشهر الثلاثة الأولى من تاريخ توقيع العقد.

## المادة 21 فتح ملفات الترشيح

سيتم فتح ملفات الترشيح وتقييمها من قبل لجنة مشتركة برئاسة رئيس جماعة القصر الكبير أو من ينوب عنه وتضم ممثلين يتم تعينهم بقرار على النحو التالي :

**للتداول :**

رئيس الجماعة أو نائبه .

المسؤول المكلف بالمصالحة الجماعية

المسؤول المكلف بمصلحة السير والجولان (الشرطة الإدارية)

رئيس المصلحة الجماعية المكلفة بالمتلكات بالشؤون القانونية

الشبيع أو من ينوب عنه .

رئيس مصلحة الصفقات أو من ينوب عنه .

**للاستشارة :**

المسؤول المكلف بالمحجز الجماعي

ممثل الأمن الوطني

ممثل الدرك الملكي

ممثل المديرية الإقليمية المكلفة بالنقل ولوジستيك بالقصر الكبير

سيتم فتح ملفات الترشيح في جلسة عامة على النحو التالي :

1- التحقق من وجود رسالة الترشيح؛

2- التتحقق من وجود أنقرفة عليها علامة ملف "إداري" و"ملف تقني" و"ملف العرض

3- توقيع كل عضو من أعضاء اللجنة على الطرف المختم الذي يحمل عبارة "العرض"

4- فتح الطرف المختم الحامل لعبارة "ملف إداري"؛

5- التتحقق من وجود جميع الوثائق؛

6- فتح الطرف الحامل لعبارة "ملف تقني" والتحقق من وجود جميع الوثائق

7- فتح الطرف الحامل للعبارة "العرض" بالنسبة للمرشحين الذين تم قبول ملفاتهم الإدارية والتلقينية

## المادة 22 العرض :

يستهدف العرض توفير العناصر التي تبرر جدوى وانسجام الإجراءات التي يتوخاها المرشح لتسهيل وتطوير المرفق المفوضة وفقاً للحقوق والالتزامات التي يحددها ملف إعلان المنافسة والذي يجب أن يتضمن المقترنات التالية:

- البرنامج الاستثماري المتوقع والإسقاطات المالية .
- التعريفات

#### المادة 23 تقييم العرض:

تشرع اللجنة المكلفة بتقييم العروض في جلسة علنية، في فتح عروض المرشحين الذين تم انتقائهم إثر نهاية مرحلة التدقيق في الملف الإداري والتكنى ومطابقة الوثائق

ستقوم اللجنة بتقييم عناصر العروض في جلسة مغلقة باستخدام شبكة التقييم التالية :

عدد النقاط	مكونات شبكة التقييم
40	البرنامج الاستثماري المتوقع
60	التعريفات المقترنة
100	التنقيط الإجمالي

سيتم تقييم كل من هذه المكونات على النحو التالي :

#### **1- البرنامج الاستثماري المتوقع (40 نقطة).**

يقدم المرشح برنامجاً استثمارياً يأخذ بعين الاعتبار أسطول آليات القطر والمنشآت وغيرها من التجهيزات ووسائل الاستغلال غير الأسطول .

سيتم التنقيط طبق للقاعدة التالية

أعلى نقطة	عنصر برنامج الاستغلال المتوقع
30	الأسطول
5	المنشآت والتجهيزات الأخرى
5	وسائل الاستغلال غير الأسطول

**ملحوظة:** النقطة المقابلة للأسطول تأخذ بعين الاعتبار كلفة الاستثمار يجب أن يشتمل الأسطول المخصص لاستغلال المرفق، بالإضافة إلى آليات القطر في المرفق على أسطول احتياطي لاستبدال الآليات التي تعطلت أو تم سحبها لأسباب مختلفة .

يجب تقييم العرض وفقاً لجذادات الملحق 2 البرنامج الاستثماري، والتعريفات والإسقاطات المالية لعقد التدبير المرفق بملف إعلان المنافسة الحالي.

السلامة المالية للمرشح يقدم المرشح القدرات المالية التي ينوي تعينتها لإنجاز برنامج الاستثمار المتوقع) الموارد الخاصة الاقتراض من المؤسسات المالية الخاصة أو العامة، الضمان، الخ. يجب أن يكون هذا المكون مصحوباً بوثائق تثبت التزام أو نية المشاركة في تمويل برنامج الاستثمار في التدبير.

## 2- التعريفات المقترحة (60 نقطة).

سيتم تقييم التعريفات المقترحة على أساس تعريفات القطر والإيداع بالمحجز الجماعي حسب الآليات من صنف A و C وفقاً للصيغ أدناه:

### أ- تعريفة القطر لأية من الصنف (35 نقطة).

يُحسب متوسط معدل القطر وفقاً لفترة الزمنية للصنف A من آليات القطر على النحو التالي :

الجدول الزمني من (HN) 6:00 إلى 21:00	الجدول الزمني من (HJ) 21:00 إلى 06:00	مركبة من الصنف A / الجدول الزمني	المعدل = $\frac{(HJ+HN)}{2}$
BVA		= مركبة ذات 4 عجلات مع علبة سرعة يدوية مقطورة بأية من الصنف A	متوسط
BVM		= مركبة ذات 4 عجلات مع علبة سرعة أوتوماتيكية ، مقطورة بأية من الصنف A	متوسط
$TrA = \frac{BVM + BVA}{2}$			

في حالة كون العرض له العديد من تعريفات القطر لكل آلية من الصنف ، سيتم حساب نقطة تعريفة القطر على أساس متوسط جميع نقاط التعريفات المقترحة لكل مرشح وفقاً للصيغة التالية :

$$NTrA = 35 \times \left( 1 - \frac{TRA - TrAmin}{TrAmin} \right) \quad \text{إذا كانت } NTrA < 0$$

بحيث:

$NTrA$  = نقطة تعريفة القطر للمرشح المعنى ؛

$TRA$  = تعريفة القطر الذي اقترحه المرشح المعنى

$TrAmin$  = تعريفة القطر الذي اقترحه المرشح المزايد الأدنى

### ب- تعريفة القطر بأية من صنف B (10 نقاط)

يتم احتساب معدل تعريفة القطر وفقاً لفترة الزمنية للصنف B من آليات القطر على النحو التالي :

الجدول الزمني من (HN) 6:00 إلى 21:00	الجدول الزمني من (HJ) 21:00 إلى 06:00	مركبة من الصنف B / الجدول الزمني	المعدل = $\frac{(HJ+HN)}{2} = TRB$
--------------------------------------	---------------------------------------	----------------------------------	------------------------------------

Tr	.....	.....	مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بأليفة من الصنف B
----	-------	-------	--

في حالة كون العرض له العديد من تعريفات القطر لكل آلية من الصنف B سيتم حساب نقطة تعرية القطر على أساس متوسط جميع نقاط التعريفات المقترحة لكل مرشح وفقاً للصيغة التالية :

$$NTr\ B = 10 \times \left( 1 - \frac{TRB - TrB_{min}}{TrB_{min}} \right) \quad \text{مع} \quad NTr\ B = 0 \quad \text{إذا كانت} \quad NTr\ B < 0$$

بحيث:

$NTr\ B$  = نقطة تعرية القطر للمرشح المعنى ؛

$Tr\ B$  = تعرية القطر الذي اقترحه المرشح المعنى

$TrB_{min}$  = تعرية القطر الذي اقترحه المرشح المزدوج الأدنى

#### ج- تعرية القطر بألية من صنف C (10 نقاط)

يتم احتساب معدل تعرية القطر وفقاً للفترة الزمنية للصنف C من آليات القطر على النحو التالي :

المعدل $(HJ+HN)/2 = TRC$	الجدول الزمني من (HN) 6:00 إلى 21:00	الجدول الزمني من (HJ) 21:00 إلى 06:00	مركبة من الصنف C / الجدول الزمني
Tr	.....	.....	مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بأليفة من الصنف C

في حالة كون العرض له العديد من تعريفات القطر لكل آلية من الصنف، سيتم حساب نقطة تعرية القطر على أساس متوسط نقط التعريفات المقترحة لكل مرشح وفقاً لنفس الصيغة المذكورة في الفقرة (ب).

#### د- تعرية قطر المركبات ذات الثلاث عجلات ( دراجة ثلاثية العجلات ) والمركبات ذات العجلتين ( 5 نقاط )

يتم احتساب معدل تعرية القطر وفقاً للفترة الزمنية للمركبات ذات العجلات الثلاث ( دراجة ثلاثية العجلات ) والمركبات ذات العجلتين على النحو التالي :

المعدل $(HJ+HN)/2 = TRB$	الجدول الزمني من (HN) 6:00 إلى 21:00	الجدول الزمني من (HJ) 21:00 إلى 06:00	مركبة ذات العجلات الثلاث ( دراجة ثلاثية العجلات ) والمركبات ذات العجلتين / الجدول الزمني
Tr	.....	.....	مركبة ذات العجلات الثلاث ( دراجة ثلاثية العجلات )

			مركبة ذات عجلتين واسطوانة تعادل أو تقل عن 110 سنتم مكعب
			مركبة ذات عجلتين واسطوانة تعادل أو تفوق عن 125 سنتم مكعب

في حالة كون العرض له العديد من تعريفات القطر للمركبات ذات العجلات الثلاث دراجة ثلاثة العجلات والمركبات ذات العجلتين، سيتم حساب نقطة تعرفة القطر على أساس متوسط جميع نقاط التعريفات المقترحة لكل مرشح وفقاً للصيغة التالية :

$$NTr\ 2r = 5 \times \left( 1 - \frac{TR2r - TR2r\ min}{TR2r\ min} \right) \quad \text{مع } NTr = 0 \quad \text{إذا كانت } NTr < 0$$

بحيث:

$NTr$  = نقطة تعرفة القطر للمرشح المعنى ؛

$Tr$  = تعرفة القطر الذي اقترحه المرشح المعنى

$Trmin$  = تعرفة القطر الذي اقترحه المرشح المزايدين الأدنى

#### المادة 24 التتفقظ الإجمالي وترتيب العروض :

النقطة الإجمالية هي مجموع النقط التي حصل عليها كل مرشح على مستوى مكونات شبكة تقييم العروض سيتم ترتيب عروض المرشحين تنافسياً وفقاً للنقطة الإجمالية التي حصل عليها كل منهم .

#### المادة 25 انتقاء المفوض له :

تشريع السلطة المفوضة على أساس ترتيب لجنة التقييم في استكمال المفاوضات مع المرشح الذي يحتل المرتبة الأولى، وفي حالة عدم التوصل لنتيجة فتح السلطة المفوضة مفاوضات مع المرشح التالي.

#### المادة 26 معلومات إضافية :

الحصول على معلومات إضافية الاتصال بجماعة.....

هاتف : .....

الفاكس : .....

البريد الإلكتروني : .....

#### شبكة التقييم والتصنيف:

##### 1- البرنامج التوقيعي للاستثمار (40 نقطة)

الترشيحات	النتيجة (النقط)	عناصر البرنامج التوقيعي للاستثمار

	30	الأسطول
	5	المنشآت والتجهيزات الأخرى
	5	وسائل الاستغلال غير الأسطول
التنفيط (1)		

2- التعريفات ( 60 نقطة )

الترشيحات	النتيجة (النقط)	الشبكة
	35	نتيجة تعرفة الفطر بآلية من الصنف A (NTRA)
	10	نتيجة تعرفة الفطر بآلية من الصنف B (NTRB)
	10	نتيجة تعرفة الفطر بآلية من الصنف C (NTRC)
	5	نتيجة تعرفة قطر المركبات ذات العجلات الثلاث دراجة ثلاثية العجلات والمركبات ذات العجلتين (NTr2r)
		التنفيط (2)

3-التنفيط الإجمالي 100 (نقطة)

الترشيحات	الشبكة
	النتيجة الإجمالية (2+1)
	الترتيب

.....القصر الكبير في:

تأشيرية السيد عامل إقليم العرائش	رئيس جماعة القصر الكبير
----------------------------------	-------------------------

مسودة الاتفاقية

من

عقد التدبير المفوض

لمرفق قطر المركبات وإيداعها

بمحجز جماعة القصر الكبير

## **الأطراف المتعاقدة:**

جماعة القصر الكبير شارع لاكوص

ويشار إليها فيما يلي "السلطة المفوضة"

من جهة:

والشركة.....

ذات المقر الاجتماعي.....

ذات رأسمال قدره.....

درجة في السجل التجاري تحت رقم .....

من السجل الترتيبي ورقم ..... من السجل التحليلي .

المتصرفون على وجه التضامن وبطريقة غير قابلة للقسمة بصفتهم مساهمين مؤسسين للشركة المفوض إليها، ويشار إليها فيما يلي أيضا باسم "الشركة المفوض إليها "

من جهة أخرى :

وقد تم اعتماده والاتفاق عليه على النحو التالي:

## **ديباجة**

بادرت جماعة القصر الكبير، بتنظيم دعوة لمنافسة لمنح استغلال مرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي في إطار عقد التدبير المفوض. تم قبول عرض الشركة ..... وأفضت أشغال وضع الصيغة النهائية لعقد التدبير المفوض إلى مجموعة من المستندات منها الاتفاقية المرتبطة بالتدبير المفوض المذكور فيما يلي الاتفاقية .

## **الباب الأول** **أحكام عامة**

### **المادة 01 : تشكيل عقد التدبير المفوض**

يتشكل عقد التدبير المفوض من الوثائق التالية :

1. هذه الاتفاقية 2. دفتر التحملات 3. المرفقات المحددة بالمادة 7 من هذا المستند للاتفاقية ومرافقاتها نفس القيمة القانونية في حالة اختلاف تغلب الاتفاقية على باقي وثائق العقد .

بالمواد أدناه :

- يشير مصطلح "عقد" إلى عقد التدبير المفوض، وتعديلاته المحتملة.
- يشير مصطلح دفتر التحملات إلى دفتر التحملات المرتبط بهذا العقد للتدبير المفوض؛ - يشير مصطلح "مرفقات" إلى مرفقات العقد.
- يشير مصطلح "اتفاقية" إلى هذه الاتفاقية .

## **المادة 02 : موضوع التدبير المفوض**

تسلم جماعة القصر الكبير للشركة المفوض إليها برضاهما وتحت الشروط المذكورة بالعقد، الاستغلال الحصري لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز، وذلك داخل المجال المنصوص عليهما بالمادة 7 من العقد. فيما يلي الأحكام المفصلة في الموضوع .

## **المادة 03 : تعريف المرفق**

يقصد بالمرفق العمومي لقطر المركبات بفتح السير بالشارع العام لأحد الأسباب المنصوص عليها بالظهير الشريف رقم 07.10.1 الصادر في 26 صفر 1431 (11) فبراير (2010) بتنفيذ القانون رقم 05.52 المتعلق بمدونة السير على الطرق، وذلك عن طريق مركبة تستجيب للخصائص التقنية المذكورة بهذا العقد وبالنصوص التشريعية والقانونية الجاري بها العمل بالمغرب.

يقصد بالإيداع بالمرفق العمومي تنقل المركبات صوب المحجز الجماعي أو مواقف محددة أو مساحات أخرى (جمارك، محاكم....) بعد التوصل بالأمر بالإيداع بالمحجز من طرف العون محرر المحضر أو السلطة المختصة ، وذلك طبقا للظهير الشريف المذكور أعلاه .

## **المادة 04 : مدة العقد.**

يبرم العقد لمدة خمس (05) سنوات ابتداء من تاريخ دخوله حيز التنفيذ، مع إمكانية تمديده لمدة لا تتعدي (2) عامين .

## **المادة 05 : تمديد مدة العقد.**

يمكن تمديد العقد بمبادرة من جماعة القصر الكبير لمدة إضافية لا تتعدي (2) عامين، يتم التبليغ عن تمديد العقد المفوض إليه قبل انتهاء السنة الرابعة للعقد على الأقل. يمكن للمفوض إليه أن يرفض التمديد في غضون شهر ابتداء من تاريخ التبليغ عنه من طرف جماعة القصر الكبير.

## **المادة 06 : تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ والشروط الموقفة.**

يتم التبليغ عن تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ من طرف جماعة القصر الكبير بعد استيفاء الشروط التالية :

- تأشير العقد من طرف جماعة القصر الكبير

- إيداع الضمان من طرف المفوض إليه، طبقاً للمادة 38 أعلاه

- خلق شركة مفوض إليها خاضعة للقانون المغربي .

إن لم يدخل العقد حيز التنفيذ في أجل (3) ثلاثة أشهر كحد أقصى، ابتداء من تاريخ توقيعه، تجتمع الأطراف للدراسة والاتفاق على كيفية دخول العقد حيز التنفيذ، أو إلغاء بطلب من أحد الأطراف، يجب أن يعرض هذا الطلب برسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل .

في هذه الحالة لا يمكن لأحد من الأطراف مطالبة الطرف الآخر بتعويض أو تعويض عن الضرر.

### **المادة 07 : تعريف مجال التدبير المفوض.**

يضم المفوض إليه المرفق العمومي بقطر المركبات وإيداعها بالمحجز، موضوع العقد، بصفة حصرية داخل المجال الترابي الجماعة القصر الكبير ، بناء على طلب الانضمام للمجال الخاص بقطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي.

### **المادة 08: مراجعة مجال التدبير المفوض.**

إذا كانت الاعتبارات التقنية والاقتصادية والإدارية تبرر ذلك، يمكن جماعة القصر الكبير أن تطلب إدماج كل جزء تابع لنفوذها في المجال، أو كل جماعة ترابية مجاورة لها عبرت عن إرادتها لانضمامها للمجال، في هذه الحالة، يتم سن ملحق بتوافق بين الأطراف مع مراعاة أثره على توازن العقد.

## **الباب الثاني** **نظام المستخدمين**

### **المادة 09 : المستخدمين والتكوين**

يوظف المفوض إليه مستخدمي التدخل والتأطير (التفاصيل موجودة في دفتر التحملات) وكذا مستخدمي الإدارة وجمع المداخل، بعدد كافي، وذلك طبقاً للمعايير الدنيا الموجودة بدفتر التحملات المرفق بالعقد .

يزاول المستخدمون مهامهم تحت المسئولية الكاملة للمفوض إليه، الذي يحيب عن كل أفعال مستخدميه عند مزاولة مهامهم.

يضمن المفوض إليه لمستخدميه:

- العضورية بنظام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي طبقاً للقانون الجاري به العمل.
- التكوين اللازم، خاصة بالنسبة للمستخدمين الجدد بالنسبة لمستخدمي التدخل:
- تقنيات قطر مختلف المركبات حسب نوعها (الوزن عليه نقل السرعة اليدوية / الآوتوماتيكية) وحسب عربة القطر رهن إشارة المستخدمين السلامة من الحرائق..

بالنسبة لمستخدمي التأطير:

التواصل مع مختلف المتدخلين (أعوان الشرطة، الدرك الملكي ، مستخدمي التدخل) ، السلامة من الحرائق، التكوين في مجال المعلومات المتعلقة بالمهام المنوطة بهم .

### **المادة 10 : البذلة المهنية.**

يتوجب على مستخدمي التدخل والتأطير الاعتناء بمظهرهم أمام المرتفقين بلباس مهني مكون من :

- صدرية تشع في الظلام وتعكس الضوء، تمكن من رؤية المستخدمين، سواء ليلاً أو نهاراً، وتحمل عبارة "مرفق القطر".
- بذلة مهنية مصادق عليها من طرف جماعة القصر الكبير وفقارات مهنية .

يجب على مستخدمي التأطير والتدخل أن يحملوا دائمًا وبصفة واضحة ، بطاقة تحمل الاسم والنسب ، وكذا تسمية شركة القطر.

## **المادة 11 : نظافة وسلامة المستخدمين .**

يقيد المفوض إليه بمدونة الشغل والقوانين الجاري بها العمل، بما في ذلك شروط النظافة والسلامة للمستخدمين ويتعين عليه السهر على احترام قوانين النظافة والسلامة والصحة من طرف جميع مستخدمي التدبير المفوض. كما يتحمل تكاليف المراقبات الدورية للمنشآت من طرف الهيئات المعتمدة المختصة المنبثقة عن القوانين الجاري بها العمل.

### **الباب الثالث** **نظام أموال التدبير المفوض**

تشكل الأموال المستعملة في إطار المرفق المفوض من أموال الرجوع وأموال الاسترداد .

## **المادة 12 : أموال الرجوع .**

تشكل أموال الرجوع أساساً من مواقف مركبات القطر التي تضعها السلطة المفوضة رهن إشارة المفوض إليه طيلة مدة العقد. في هذه الحالة، يهيئ المفوض إليه العقارات الموضوعة رهن إشارته كموقف لمركبات القطر عندما تكون هذه الأخيرة غير مشغلة سواء ليلاً أو نهاراً.

هذه الأموال غير قابلة للتصرف وتبقى في ملكية جماعة القصر الكبير، كما لا يمكنها أن تكون موضوع تصرف سواء تعلق الأمر بالتفويت، أو البيع، أو الرهن، أو الضمانة، أو الكراء، أو الوضع رهن الإشارة ولو بالمجان من طرف المفوض إليه **والسلطة المفوضة**، وذلك طيلة مدة التدبير المفوض .

يتوجب على المفوض إليه أن يقوم ب مجرد أموال الرجوع خلال الأشهر الثلاثة (3) الأولى لدخول العقد حيز التنفيذ. تقوم جماعة القصر الكبير بالصادقة على الجرد المذكور الذي سيشكل بذلك أول جرد متعلق بالعقد .

طيلة مدة العقد، يقوم المفوض إليه بصيانة وإصلاح وتطوير أموال الرجوع الموجودة رهن إشارته.

في نهاية التدبير المفوض العادية أو المبكرة، تسترجع جماعة القصر الكبير أموال الرجوع، وذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل. ويمكن للجماعة، في حالة الضرورة استبدال موقف مركبات القطر الموضوع رهن إشارة المفوض إليه بموقف آخر داخل المجال الترابي المحدد بالمادة 7 من هذه الاتفاقية، بمساحة لا تقل عن مساحة الموقف الأصلي وتحمّل الجماعة نفقات تهيئة الموقف الجديد بالتجهيزات والمنشآت الثابتة ويجب أن يتتوفر الموقع الجديد على كل الشروط المتلائمة مع طبيعة الأنشطة المزاولة به.

## **المادة 13 : أموال الاسترداد.**

تشكل أموال الاسترداد من الأموال المشتراء أو المشكّلة من طرف المفوض إليه بغرض ينحصر على المرفق المفوض. يتعلق الأمر بمركبات القطر. تجهيزات ومتناشات غير ثابتة موجودة في الأوراش والمعدات والأدوات والأثاث ومعدات المكاتب والمخزونات.

تكون أموال الاسترداد ملكاً للمفوض إليه في نهاية التدبير المفوض ، يكون لجماعة القصر الكبير خيار اقتداء هاته الأموال بقيمتها المحاسباتية الصافية أو حسب رأي خبير. في حالة توفره على أموال الاسترداد بموجب عقد كراء، يتلزم المفوض إليه بالإدراج في كل عقد تأجير أو كراء خاص بأحد أموال الاسترداد، بينما يخول لجماعة القصر الكبير حق ممارسة خيار اقتداء هاته الأموال والحلول محل المفوض إليه في متابعة تنفيذ عقود الكراء المذكورة، وذلك بنفس الشروط .

#### **المادة 14 : قوائم الجرد.**

يلتزم المفوض إليه بضياعة أموال الرجوع وأموال الاسترداد المخصصة للتدبير المفوض والقيام بالجرد السنوي لأمواله . يتم تحديد قوائم الجرد لأموال الرجوع بطريقة دائمة، طيلة مدة التدبير المفوض بإعداد قوائم الجرد السنوية مع نهاية كل فترة مالية والتي تقدم نسخة منها جماعة القصر الكبير .

تحتفظ جماعة القصر الكبير بحق فحص أو الاستعانة باختصاصي لفحص قوائم جرد أموال الرجوع، وذلك في أي لحظة وطيلة مدة التدبير المفوض. ويلتزم المفوض إليه بالقيام بتصحيحات قوائم جرد أموال الرجوع اللازمة بعد الفحوصات المذكورة .

### **الباب الرابع** **شروط الاستغلال**

#### **المادة 15 : توقيت التدخل.**

يضع المفوض إليه رهن إشارة السلطات المعنية (الشرطة، الدرك الملكي، السلطات المحلية...) مستخدميه سواء نهارا أو ليلا بسبعة (7) أيام في الأسبوع بما في ذلك أيام العطل .

#### **المادة 16 : التعريفات**

تحدد تعريفات قطر المركبات وابداعها بالمحجز بموجب قرار جبائي لرئيس الجماعة على النحو التالي :

الفترة الزمنية 6:00 إلى 21:00	الفترة الزمنية من 21:00 إلى 6:00	نوع السيارة / التوقيت
		مركبة ذات 4 عجلات بعلبة ناقل سرعة يدوية . مقطورة بآلية من صنف A .
		مركبة ذات 4 عجلات بعلبة ناقل سرعة أوتوماتيكي * مقطورة بآلية من صنف A - A *
		مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بآلية من صنف *B - B
		مركبة ذات 4 عجلات مقطورة بآلية من صنف *C - C
		مركبة ذات 3 عجلات (triporiteur ) وعجلتين
		مركبة ذات عجلتين واسطوانة تعادل أو تقل عن 110 سنتيم مكعب
		مركبة ذات عجلتين واسطوانة تعادل او تفوق عن 125 سنتيم مكعب

\* تم وصف مركبات القطر (أ- ب - ج) بالمادة 19 من هذه الاتفاقية.

## **المادة 17: مراجعة التعريفات**

تمت مراجعة التعريفات موضوع المادة 16 من الاتفاقية سنويًا، في ذكرى دخول العقد حيز التنفيذ، بمبادرة من جماعة القصر الكبير لا يمكن أن تقل وثيرة المراجعة عن اثنى عشر (12) شهراً، وذلك حسب الطريقة المحددة بالمادة 17 من دفتر التحملات.

لا يمكن في أي حال من الأحوال أن يبرر التأخير في المراجعة توقف المرفق المفوض، أو الخفض منها، أو تعليقها، أو الخفض من الاستثمارات، أو تأجيلها أو فسخ العقد من طرف المفوض إليه.

**كما يتم إشهار هذه التعريفات المعمول بها لنقط المركبات وأيادها بالمحجز باللغتين العربية والفرنسية وبشكل واضح ومفروء، وذلك بكل من مقر المحجز الجماعي وأيضا داخل وسائل القطر المستخدمة من طرف المفوض إليه.**

## **الباب الخامس**

### **أحكام تقنية**

#### **المادة 18 : مواصفات مركبات القطر**

يجب ألا يتجاوز عمر المركبات المخصصة لنشاط القطر عند أول استخدام، وذلك ابتداء من تاريخ فتح أظرف الدعوة إلى المنافسة ما يلي :

- خمس سنوات على الأكثر بالنسبة للصنف A (A) التي لا يتجاوز وزنها الإجمالي المأذون به محملة ثلاثة أطنان ونصف (3.5T) ؟

- خمس عشرة سنة على الأكثر بالنسبة للصنف - ب(B)، التي يتجاوز وزنها الإجمالي المأذون به محملة ثلاثة أطنان ونصف (3.5T) ولا يزيد عن تسعه عشر (19) طناً؛

- خمس عشرة سنة على الأكثر بالنسبة للصنف - ج (C) بالنسبة للمركبات المخصصة لعمليات الإخلاء السريع للطريق العمومي التي يتجاوز وزنها الإجمالي المأذون به محملة اثنى عشر (12) طناً.

يجب أن تتتوفر مركبات القطر على رافعة هيدروليكيّة، تتميز بخصائص تقنية عصرية وأن تحمل لوحة تعريفية مثبتة على الجانب، تحدد وزنها والوزن الإجمالي المأذون به وعرضها وطولها الخارجيين مع المرابط.

كما يجب أن تتتوفر مركبات القطر على معدات السلامة، بما في ذلك أجهزة الإنفاس ذات حجم وزن موافقين لصنف المركبة وذلك ابتداء من تسع (9) كيلوغرامات .

بالإضافة إلى ذلك، يجب توحيد لون المركبات بمصادقة من الجماعة، وأن تحمل العلامات القانونية على سقفها وورانها. واسم الشركة وعنوان مقرها الاجتماعي ورقم هاتفها واسم وشعار الجماعة.

#### **المادة 19 : الأسطول**

يلتزم المفوض إليه بوضع جميع التدابير اللازمة لاستغلال المرفق لتشمل المجال الكامل للتدابير المفوض.

يجب أن يتوفّر المفوض إليه على مركبات القطر اللازمة باسم الشركة بعدد :

- ٠١ مركبة من صنف A ؛
- ٠١ مركبة من صنف B ذات قاعدة حمل (plateau) .

وتعتبر هذه الأعداد كحد أدنى .

يمكن للمفوض إليه أن يمتلك المركبات المشار إليها أعلاه أو أن يتتوفر عليها بموجب عقد يمتد طيلة مدة عقد التدبير المفوض. يجب أن تكون كل مركبات القطر متوفرة على رخصة سير سارية المفعول وصادرة عن وزارة النقل واللوجستيك.

#### **المادة 20 : معدات تقنية أخرى**

علاوة عن مركبات القطر، يجب أن يتتوفر المفوض إليه على عدد كاف من أجهزة الاتصال بالراديو وأجهزة تصوير رقمية، وكل الأدوات التقنية اللازمة للفحص.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يتتوفر المفوض إليه على معدات المكتب اللازمة لإنجاز التقارير التي يحيطها على الهيئات المعنية (الجماعة، العمالة أو الإقليم، المديرية العامة للأمن الوطني، الدرك الملكي).

#### **المادة 21 : صيانة مركبات القطر**

يلزم المفوض إليه باخضاع مركبات القطر التي يتتوفر عليها للفحص التقني بالمراكم المركبة من طرف وزارة النقل واللوجستيك، ويتعلق الأمر بكل المركبات سواء منها الممتلكة أو المتوفرة عليها بموجب عقد وذلك طبقا لقوانين الجاري بها العمل، كما يحرص المفوض إليه على نظافة وصيانة هذه المركبات .

تحتفظ جماعة القصر الكبير بحق مراقبة احترام هذه المادة .

### **الباب السادس**

#### **الالتزامات حقوق و اختصاصات المفوض إليه**

#### **المادة 22 : التزامات عامة.**

ابتداء من دخول العقد حيز التنفيذ يعتبر المفوض إليه المسؤول الوحيد عن عمل المرفق المفوض الذي يديره ويستغله على مسؤوليته ومخاطرته، طبقا للمادة 24 من القانون رقم ٥٥.٥٤ المتعلقة بالتدبير المفوض للمرافق العمومية، وبشكل خاص، لا يمكن للمفوض إليه التذرع بأمور غير متوقعة أو أسباب أخرى لتعليق فشله أو عدم التقيد ببرنامجه الاستثماري، إلا في حالات القوة القاهرة أو فشل جماعة القصر الكبير .

يتحمل المفوض إليه وبشكل حصري الآثار المالية الناجمة عن الأضرار المترتبة عن عمل المرفق أو في إطار الاستغلال، وذلك بعد دخول العقد حيز التنفيذ .

وفي هذه الحالة، يلتزم المفوض بعدم اللجوء إلى القضاء ضد جماعة القصر الكبير أو أعوانها .

فيما يلي لائحة مفتوحة لمهام ومسؤوليات المفوض إليه :

- تدبير جميع العلاقات مع مالكي و/أو سانقي العربات المقطرة؛
- الاستثمار موضوع المادة (24) وتوفير جميع الوسائل المادية والبشرية اللازمة للاستغلال، بجانب الأموال الموضوعة رهن إشارته من طرف جماعة القصر الكبير ؛

- صيانة المركبات وكذا كل الأثاث والممتلكات العقارية الالزمة للاستغلال؛
- التعاقد من الباطن، كما لو قام بالأشغال أو الخدمات موضوع هذا التعاقد.

كما يتلزم المفوض إليه بما يلي :

- القيام بعمليات قطر المركبات 24 ساعة / 24 ساعة، 7 أيام / 7 أيام؛
- الإجابة على طلبات التدخل السريع في مدة ..... وفي أحسن ظروف السلامة، ولا سيما عند إخلاء الشارع العام من العربات المعروضة لحادث؛
- الامتثال للعمل النظامي الصادر عن مصالح الأمن الشرطة الدرك الملكي والسلطات المحلية عند مزاولة الخدمات اليومية وطيلة مدة الخدمات الأمنية؛ احترام النظام الداخلي للمحجز الجماعي؛
- الوضع رهن الإشارة العدد المناسب لمستخدمي التدخل، وذلك بانسجام مع عدد العربات؛
- تنفيذ القرارات المعتمدة من طرف الجماعة، أو التي سيتم اعتمادها في المستقبل؛
- التعاون مع اللجان المختلفة المستحدثة في إطار هذا العقد، كاللجنة المكلفة بمراقبة مركبات القطر والوضع رهن إشارتها كل وثيقة مرتبطة بمهامها؛
- تحبيب "لوحة القيادة المرتبطة بعمل مرفق القطر والإيداع بالمحجز؛
- تقديم إحصائيات وتقييمات أداءه لمرفق القطر والإيداع بالمحجز، لممثلي الأمن الوطني والدرك الملكي والسلطات المحلية

#### **المادة 23 : برنامج الاستثمار التعاوني**

يبلغ البرنامج المرتفق للاستثمار التعاوني الإجمالي ما قيمته... درهم، منها ..... درهم مخصصة لاقتناء مركبات القطر من كل صنف (أتو/أوب-و-جـ- حسب اللجوء إلى التعاقد من الباطن من طرف المفوض إليه، وذلك طيلة مدة التدبير المفوض بالإضافة إلى اقتناه مركبات القطر ، يضم البرنامج المرتفق للاستثمار كذلك إنجاز أشغال تهيئة موافق مركبات القطر، وكذا المرائب والورشات، وذلك طبقاً لما تحدده المرفقة رقم 2 للعقد .

يستوجب إنجاز البرنامج الاستثماري التعاوني بنسبة 100% من البرنامج المرتفق للاستثمار الإجمالي في ظرف ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ توقيع العقد .

#### **المادة 24 : احترام المبادئ الأساسية للتدبير المفوض**

طبقاً للمبادئ العامة للاستغلال يستوجب على المفوض إليه :

- ضمان سير المرفق المفوض، وذلك بصفة دائمة مستمرة ومتواصلة؛
- تكيف المرفق المفوض مع متطلبات الصالح العام، عندما يستلزم الأمر ذلك وفي مدة إنجاز مقبولة تقنياً .

#### **المادة 25 : تفويت التدبير المفوض**

يمنع تفويت التدبير المفوض بصفة كلية أو جزئية، طبقاً للمادة 11 من القانون رقم 05-54 المتعلق بالتدبير المفوض، تحت طائلة الفسخ الفوري للعقد .

يجب على المفوض إليه أن يدير ويستغل المرفق المفوض لنفسه، ولا يمكنه التفويت الجزئي أو الكلي لحقوقه المنشقة من العقد، تحت طائلة إبطاق حقه، أو أن يحل محله طرف آخر للمزاولة الجزئية أو الكلية لمهامه أو اختصاصاته المنوطة به في إطار العقد. إذا لجا المفوض إليه إلى طرف آخر عن طريق التعاقد من الباطن لإنجاز بعض المهام الخاصة به في إطار العقد، سيفى هو المسؤول الوحيد إزاء جماعة القصر الكبير.

#### **المادة 26 : احترام الأحكام التشريعية والقانونية.**

يلزم المفوض إليه بالامتثال للتشريعات والقوانين الجاري بها العمل، وذلك طيلة مدة التدبير المفوض ولا سيما في المجالات المحاسبية والجوانب والاجتماعية، حيث تظل هذه القائمة غير منحصرة فيما سبق ذكره، كما يلزم المفوض إليه طيلة مدة العقد بالامتثال للمعايير المصدرة له، ولا يمكنه طلب تغيير الأحكام التشريعية والقانونية الجاري بها العمل عند دخول العقد حيز التنفيذ، للتهرب من أي مسؤولية منوطة به بموجب هذه العقد.

## المادة 27 : احترام الصفة الشخصية.

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، يلتزم المساهمون المؤسسين بخلق شركة خاضعة للقانون الخاص بحيث يتم الإفراج عن رأس المال قيمته ..... درهم في الأجل القانوني وطبقاً لبرنامج التمويل المحدد بالملحق رقم 2

هذه الشركة هي المفوض إليه، الذي سيكون مساهمها الأساسي هو ممثلاً لها والذي يجب أن يتضمن الشروط التالية:

- أن يحصل من طرف أعضاء التدبير المفوض على مهام التدبير تسمح له بتنفيذ متطلبات عقد التدبير المفوض في أحسن الظروف؛
- أن يمتلك بصفة دائمة وطيلة مدة العقد على الأقل 51% من رأس المال الشركة المفوض إليها.

يخضع انسحاب الممثل المذكور للمرافقة المسبقة لجماعة القصر الكبير ولصادقة سلطة الوصاية .

يجب على المرشح البديل عن الممثل أن يمتلك نفس الكفاءات في مجال القطر والإيداع بالمحجز، أن يتسم بسمعة وموارد مالية معادلة له، كما يجب أن يتمتع بخبرة مثبتة في مجال التدبير المفوض، كل ذلك خاضع لتقدير جماعة القصر الكبير وسلطة الوصاية .

يلزم المفوض إليه بالإخضاع للمصادقة المسبقة جماعة القصر الكبير ولسلطة الوصاية كل تفويت لأسهم الشركة المفوضة إليها لأطراف أخرى، وذلك مهما كان عدد الأسهم موضوع التفويت وكيفما كان نمطه.

تعتبر الموافقة المسبقة لجماعة القصر الكبير ومصادقة سلطة الوصاية إلزامية، في حالة التفويت لشخص ذاتي أو معنوي من فرع المساهم أو مشرف عليه من طرفه أو بشخص معنوي مشرف على المساهم .

لجماعة القصر الكبير السلطة التقديرية الكاملة لمزايا المفوض إليه باعتبار معايير الكفاءة والمراجع الأولية اللازمة للتقويض.

لتطبيق أحكام هذه المادة، يؤخذ بعين الاعتبار التفويت في معناه الواسع، أي ليس فقط البيع، بل كذلك تحويل المساهمات بأي شكل من الأشكال (الأخرى تبادل هبة مساهمة في الشركة .....).

يخضع الرهن الحيازي لكل أو بعض الأسهم، للموافقة المسبقة لجماعة .

قبل توقيع العقد يجب على المساهمين المؤسسين أن يبرموا اتفاقاً ينظم العلاقات بينهم .

يجب أن يكون الاتفاق مطابقاً عموماً مع القانون الأساسي للمفوض إليه وأن يشكل جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التعاقدية المشكلة للعقد .

يلزم المفوض إليه بالإخضاع للمصادقة المسبقة لجماعة وسلطة الوصاية كل تعديل في القانون الأساسي أو الاتفاق بين المساهمين له تأثير مباشر أو غير مباشر.

## المادة 28 : التأمينات.

يعتبر المفوض إليه المسؤول الوحيد لعمل مرفق القطر والإيداع بالمحجز، وهو بذلك مسؤول عن الحوادث والأضرار التي قد تقع عند مزاولته للمرفق المذكور ومنه يلزم المفوض إليه بالتوفر على شهادة تأمين لكل حادث جسي

(المستخدميه) أو مادي للعربات المتوفرة لديه، ولكل الخسائر المتسبيه للعربات عند قطرها وإيداعها بالمحجز، بما في ذلك التعرض للسرقة والاحتراق .

إن اقتضى الحال، يلزم المفوض إليه بإصلاح الأضرار الناجمة عن عملية القطر في مدة لا تتجاوز 7 أيام ابتداء من يوم الحادث .

قبل الشروع في استغلال مرفق القطر والإيداع بالمحجز ترسل لجماعة القصر الكبير نسخ من هذه الشهادات .

#### **المادة 29 : التدبير على مسؤولية المفوض إليه.**

يتحمل المفوض إليه جميع المصارييف الازمة لاستغلال المرفق المفوض، كما يضمن التدبير المفوض على مسؤوليته ومخاطرها ويشمله بالعنابة الازمة تحت مسؤوليته الوحيدة طبقاً للمادة 24 من القانون 54-05 المتعلق بالتدبير المفوض للمراقبة العمومية.

سيتحمل كذلك، ما عدا في حالة اللجوء إلى القضاء ضد من يهمه الأمر بدون اللجوء إلى جماعة القصر الكبير كل التعويضات للغير، بسبب أو نتيجة استغلال المرفق المفوض أو صيانة المنشآت أو المعدات المرتبطة بها .

#### **المادة 30: المراقبة المستمرة.**

يلتزم المفوض إليه بالتعاون وبدون اعتراف مع كل هيئة مكلفة بالمراقبة وأو بمراجعة الحسابات الخارجية (الدولة، جماعة القصر الكبير ، خبراء والأعوان الذين تقدمهم جماعة القصر الكبير للمفوض إليه، للتأكد من التدبير الجيد لمرفق القطر والإيداع بالمحجز ولضمان احترام التزامات هذا العقد .

كل عرقلة لمهام المراقبة المذكورة من طرف المفوض إليه ستكون موضوع محضر يعده رئيس المجلس الجماعي، تترتب عنه عقوبات يتم تقييمها حسب خطورة الوضع.

#### **المادة 31 : مصاريف التدبير المفوض.**

يلتزم المفوض إليه بتحمل كل المصارييف الازمة لتدبير مرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز من مصاريف أجور المستخدمين والمعاقدين من الباطن في حالة وجودهم المكلفين بتدبير المرفق المذكور، وكذا صيانة الآليات وال محلات وتجهيزاتها .

#### **المادة 32 : معالجة المطالبات.**

يلتزم المفوض إليه بالإجابة على جميع المطالبات وتقديم تقرير لجماعة.

#### **المادة 33 : المقر الاجتماعي للمفوض إليه.**

يجب أن يتتوفر المفوض إليه على مقر لائق يمكنه من استقبال المكالمات والرسائل، بعنوان ثابت ومسجل لدى المصالح المعنية لجماعة القصر الكبير كما يجب أن يكون مجهزاً بكل الوسائل التي تسمح له بضمان التنفيذ الجيد لمرفق قطر المركبات وإيداعها في المحجز .

### **الباب السابع**

#### **مقتضيات مالية**

#### **المادة 34 : الإتاوة لفائدة المفوض إليه.**

يلتزم المفوض إليه بدفع مجموع الإيرادات المداخلات الشهرية لفائدة جماعة القصر الكبير في الثالث (03) من كل شهر، تعيد الجماعة إلى المفوض إليه نسبة 80% من هذه الإيرادات المداخلات المذكورة لتدبير مرفق القطر والإيداع بالمحجز في الخامس والعشرين (25) من كل شهر.

أي تأخيل في الدفع من قبل المفوض إليه سوف يعاقب بنسبة 5% إضافية من الدخل الشهري، عن كل يوم تأخير، لصالح جماعة القصر الكبير.

بالإضافة إلى ذلك، تتعهد جماعة القصر الكبير بدفع المبالغ المستحقة للمفوض إليه خلال الأجال المحددة .

يتم تحصيل الإيرادات المداخلات مباشرةً من قبل مستخدمي المفوض إليه وفقاً للتعرifات المعمول بها عن طريق إيصال، من مالكي و/أو سائقى المركبات المقطورة أو التي بدأ سحبها برفع عجلتين على الأقل، وهذا، باستثناء مصالح الأمن.

في حالة تنفيذ مصالح الأمن، سيكون السحب من مسؤولية جماعة القصر الكبير سيتم خصم المبالغ المستحقة من نسبة 20% المقطعة من إيرادات تدبير مرفق القطر والإيداع بالمحجز، وسيتم تحويلها لفائدة المفوض إليه سنويًا، ابتداءً من تاريخ توقيع العقد.

#### المادة 35 : التوصيلات والفوائير.

يتم منح تواصيل التعرifات المتعلقة بتكليف مرافق قطر العربات وإيداعها بالمحجز إلى السائق أو مالك السيارة من طرف:

\* مستخدمي المفوض إليه في حالة القطر وحده، إذا وصل السائق أو مالك السيارة في لحظة بداية القطر وسحبها برفع عجلتين على الأقل .

\* ممثل عن المفوض إليه حاضر بالمحجز بصفة دائمة في حالة قطر العربية المعينة وإيداعها بالمحجز.

يتم ترقيم وتأشير دفتر الإيصالات من قبل الشيسع وكيل المداخلات، وسيتضمن تاريخ ووقت قطر العربية، مع البيانات المتعلقة بهذا الأخير (التسجيل الصور الملتقطة وفقاً للقانون المعمول به.....)، بالإضافة إلى الاسم العائلي والشخصي للمستخدمين المتدخلين والممعنين بهذه العملية .

\* يجب على المفوض إليه أن يمسك سجلاً مرقماً ومؤشرًا عليه من طرف المصالح الجماعية المخصصة ويتم فيه لزوماً تدوين المعلومات التالية :

• الاسم العائلي والشخصي لصاحب المركبة المنقوله؛

• رقم تسجيل السيارة التي قامت بالنقل واسم السائق.

#### المادة 36 : النظام الحسابي.

يجب على المفوض إليه أن يحترم القانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية الواجب على التجار العمل بها في إجراء عملياته المحاسبية .

وأن يمتثل أيضاً المادة 15 من القانون رقم 54.05 الذي ينص على أن يجب أن تبرز محاسبة المفوض إليه مجموع النزعة المالية الموضوعة في التفويض من قبل المفوض والمفوض إليه أو هما معاً والمتضمنة بالخصوص لأموال الرجوع وأموال الاسترداد، يجب أن تقييد هذه الأموال في الأصول الثابتة على أساساً قيمتها المقدرة وقت وضعها رهن تصرف المفوض إليه.

يبين المفوض إليه في محاسبته الاستهلاكات المتعلقة بتدني القيمة والاستهلاكات المتعلقة بالتقادم والمخصصات الضرورية للحفظ على القدرة الإنتاجية للإنشاءات والمنشآت المفوضة وللتمكن من إعادة تكوين رؤوس الأموال المستثمرة .

### **المادة 37 : الضمانة.**

من أجل ضمان التنفيذ الجيد للعقد ولضمان استمرارية المرفق المفوض في جميع الأحوال، يتعهد المفوض إليه بان يؤمن لفائدة جماعة القصر الكبير من طرف مؤسسة بنكية مخصوص لها لهذه الغاية من طرف السلطات المغربية المختصة، ضمانة بنكية تمثل 1.5% من مبلغ البرنامج التعاقدى الاستثماري مطابقة للنموذج المبين في المادة 70 من الاتفاقية.

و هذه الضمانة لها صلاحية سنة واحدة، ويتم تجديدها سنويًا من طرف المفوض إليه، طبقات للمادة 70 من الاتفاقية، بثلاثين يوما (30) على الأقل قبل انتهاء صلاحيتها، ويجب على المفوض إليه إيداعها لدى جماعة القصر الكبير داخل نفس أجل الثلاثين يوما (30).

و تصبح هذه الضمانة سارية المفعول عند تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ.

### **المادة 38 : نظام الضمانة.**

يمكن للمفوض أن يأمر بالقيام بالأداءات التالية من مبلغ الضمانة، بعد توجيهه إنذار لم تتم الاستجابة له من طرف المفوض إليه، خلال أجل ثلاثة أيام (30) ابتداء من تاريخ التوصل بالإشعار.

\*المبالغ الواجب دفعها لجماعة القصر الكبير من قبل المفوض إليه وفقاً للمواد 35 ، 47 و 50 من الاتفاقية .

\*المصاريف التي تم إنفاقها بسبب التدابير المتخذة، على حساب المفوض إليه لضمان الأمن العام المتعلقة بممتلكات التدبير المفوض واستمرارية المرفق المفوض في حالة تطبيق مقتضيات البنود 48، 50 و 54 من الاتفاقية .

في حالة استخدام الضمانة، يجب على المفوض إليه أن يعهد توفير مبلغ الضمانة بالكامل خلال أجل 30 يوماً التي تلي كل اقطاع قامت به جماعة القصر الكبير ، وعدم إعادة تكوين مبلغ الضمانة من طرف المفوض إليه داخل الأجل المنكور، يعطى الحق لجماعة ، القصر الكبير بعد إنذار يبقى عدم الجدوى لمدة خمسة عشر يوما (15) كاملة، بعد أن يطبق التدبير المنصوص عليها في المادة 48 أدناه . و عند نهاية التدبير المفوض تنتهي صلاحية الضمانة بعد سنة من انتهاء التدبير المفوض ماعدا في حالة وجود مسطرة قضائية سلكها المفوض ضد المفوض ، وفي هذه الحالة، يبقى المفوض إليه على سريان مفعول الضمانة حتى انتهاء هذه المسطرة .

### **المادة 39 : الموارد المالية.**

تشمل الموارد المالية التدبير المفوض :

- المساعدة من طرف المفوض إليه بروزوس أمواله؛
- القروض التي يتعاقد عليها المفوض إليه؛
- التمويل الذاتي الناتج عن مجموع الإيرادات المداخلة لمرفق قطر العربات وإيداعها بالمحجر .

## **الباب الثامن**

### **مراقبة التدبير المفوض**

#### **المادة 40 : مدى المراقبة التي يمارسها المفوض**

- يتتوفر المفوض تجاه المفوض إليه على حق المراقبة الشاملة لتدبير المرفق المفوض في إطار احترام العقد؛
- يمارس المفوض مراقبته بهدف تقييم مدى احترام المفوض إليه لالتزاماته التعاقدية؛

- يحدد المفوض كيفيات ممارسة مراقبته في احترام المقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، ويمكنه أن يفوض كلها أو جزئياً ممارسة مراقبته لشخص أو لعدة أشخاص ذاتين أو معنوين أو أن يستعين في ذلك بأي شخص أو مستشار أو خبير من اختياره؛
- يمكن للمفوض، كلما اعتبر ذلك ضرورياً، أن يلجا إلى خبرة خارجية، وفي هذه الحالة، يخضع المفوض إليه بنفس الالتزامات تجاه هذه الخبرة الخارجية كما هو الشأن تجاه المفوض،
- لا يمكن للمفوض إليه بأي حال من الأحوال أن يتذرع بمارسته المراقبة أو أي مقتضى من مقتضيات العقد لكي يتخلص، كلياً أو جزئياً، من أي التزام من الالتزامات الملقاة على عاته بموجب هذا العقد؛
- لتمكين المفوض من ممارسة مهمته في المراقبة، فإن المفوض إليه يتلزم بتسليمه كل الوثائق المحاسبية والتقارير وغيرها وأن يمكنه من الاطلاع وفي عين المكان على كل المستندات والمحررات المتعلقة بالمرفق المفوض، في حالة القيام بمهام المراقبة أو الإفصاح من طرف أشخاص أو مؤسسات غير تابعين للمفوض أو السلطات المختصة.

يجب أن يتم التنصيص في الوثائق المتعلقة بهذه المهام على مقتضيات حول سرية المعلومات المتدولة .

#### **المادة 41 : اللجان المشتركة للمراقبة.**

يقوم رئيس الجماعة بتعيين لجان مشتركة للمراقبة الموضوعة، يتعلق الأمر بما يلي :

- 1- لجنة مكلفة بمراقبة أسطول آليات القطر تقوم بزيارات دورية أو مفاجئة للتحقق من الحالة التقنية لأليات القطر وإعداد التقارير حول حالتها:  
تتكون هذه اللجنة من :
  - المسؤول المكلف بالمصالح الجماعية،
  - المسؤول المكلف بمصلحة السير والجولان الجماعية ( الشرطة الإدارية)،
  - المسؤول المكلف بالتجهيزات الجماعية،
  - المسؤول المكلف بمصلحة المالية والمحاسبة .

2- لجنة مكلفة بمراقبة وتتبع احترام مقتضيات عقد التدبير المفوض، مكونة من :

- المسؤول المكلف بالمصالح الجماعية،
- المسؤول المكلف بمصلحة السير والجولان الجماعية ( الشرطة الإدارية)،
- المسؤول المكلف بالتجهيزات الجماعية،
- ممثل الأمن الوطني أو الدرك الملكي،
- المسؤول المكلف بمصلحة المالية والمحاسبة،

يمكن لرئيس المجلس الجماعي، كلما اعتبر ذلك ضرورياً، أن يلجا إلى تعيين أعضاء إضافيين للمشاركة في هذه اللجان .

#### **المادة 42 : لوحة القيادة لتسخير المرفق.**

يمس المفوض إليه لوحة القيادة لتسخير قطر العربات وإيداعها بالمحجز، ويمكن لمصالح العمالات والأقاليم وجماعة القصر الكبير وضباط الشرطة القضائية من التطلع إليها ومراقبتها في أي وقت .

يحتفظ المفوض إليه بأرشيف الوثائق المتعلقة بتدبير المرفق خلال مدة 3 سنوات من انتهاء السنة المالية.

تسجل لوحة القيادة يومياً حركات آليات القطر العربات وإيداعها بالمحجز .

#### **المادة 43: حصيلة الإنجازات والمعلومات الإحصائية.**

يجب على المفوض إليه تقديم مصالح العمالات والأقاليم والسلطة المفوضة وضباط الشرطة القضائية كل المعلومات الإحصائية المطلوبة، خلال العهل المحددة ومحصيلة سنوية للإنجازات في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ وعلى الأكثر بعد 30 يوماً من هذا التاريخ.

يجب أن تكون الحصيلة السنوية للإنجازات مصحوبة بـ تقرير مراجع الحسابات (إن وجد)، وجدول ملخص لوثائق التأمين الجاري بها العمل جدول تتبع المستخدمين بالإضافة إلى قائمة نزاعات الطلب وكذا الدفاع.

#### **المادة 44 : المراجعة.**

تعقد اجتماعات كل ستة أشهر بين جماعة القصر الكبير والمفوض إليه لتقدير ظروف تنفيذ العقد. ويمكن للطرفين مراجعة ظروف تسيير التدبير المفوض بهدف تكييفها مع الاحتياجات، وفقاً لمبدأ تكيف المرفق العمومي وفي إطار التوازن المالي لعقد التدبير المفوض.

### الباب التاسع

#### تعديل العقد

#### **المادة 45 : التعديل باتفاق مشترك .**

يمكن لكل من جماعة القصر الكبير والمفوض إليه باتفاق مشترك، تعديل مقتضيات العقد، بواسطة عقد ملحق.

### الباب العاشر

#### الجزاءات والعقوبات والمنازعات

#### **المادة 46 : عدم كفاية الأسطول المستعمل.**

في حالة عجز المفوض إليه عن ضمان سير المرفق المفوض بسبب قصور الأسطول المستخدم وفي حالة عدم كفاية الأسطول المستعمل حسب العدد المتعاقد عليه ، يمكن لجماعة القصر الكبير أن تطالب بغرامة عدم الاستغلال يحدد مبلغ العقوبة بما يعادل مبلغ قطر (3) عربات بواسطة مركبة من الفئة A لكل مركبة غير متوفرة وفي اليوم .

يجب دفع مجموع الغرامات الناتجة عن المخالفات لعقد التفويض في حساب السلطة المفوضة في أجل (10) أيام عمل بعد الإشعار. بمرور هذا الأجل، يحق للسلطة المفوضة خصم المبلغ المستحق برسم العقوبات من مبلغ الضمان المنصوص عليه في المادة 38 المتعلقة بالضمانة .

والمفوض إليه الحق في تزويد السلطة المفوضة بالإثباتات الازمة، وتحتفظ جماعة القصر الكبير بالحق في إعفاء المفوض إليه من العقوبات على هذه الإثباتات .

#### **المادة 47 : إسقاط حق المفوض إليه بسبب إخلاله.**

يمكن لجماعة القصر الكبير أن تتطبق بإسقاط حق المفوض إليه تحت مسؤوليته في حالة ارتكابه خطأ جسيم، وبدون أن تكون القائمة التالية محصورة، يمكن اعتبار الحالات التالية خطأ جسيما:

- في حالة انقطاع كلي ولفتره تفوق عشرة (10) أيام لسبب راجع مباشرة إلى المفوض إليه، باستثناء حالة إضراب مستخدمي المفوض إليه أو أي احتجاج اجتماعي آخر مسموح به من طرف القانون المغربي؛
- إذا لم يقم المفوض إليه بدون مبرر معقول باعادة تكوين الضمانة وفقاً للشروط المنصوص عليها في العقد؛

- في حالة تقويت جزني أو كلي للمفوض؛
- في حالة عدم كفاية الأسطول المستعمل حسب العدد المتعاقد عليه كما هو منصوص عليه في المادة 47؛
- في حالة تغيير الأغلبية في رأس المال المفوض إليه وإذا لم يتوفّر الممثل أو أحد المساهمين في رأس المال المفوض إليه على مستوى المساهمات المحددة في المادة 28 أعلاه؛
- في حالة تأخّر أداء الإنذارة لفائدة المفوض كما هو منصوص عليه في المادة 35.

ولا يمكن أن يتم إسقاط حق المفوض إليه إلا بعد ثلاثة (3) أشهر من الإنذار بواسطة رسالة تبلغ إليه وتبقي عديمة الجدوى. وهكذا وب مجرد الإنذار ، يتعين على جماعة القصر الكبير والمفوض إليه أن يبحثا داخل الأجل المحدد أتفاء عن أي حل لتمكين استمرارية التدبير المفوض .

يوجّه أثار هذا الإسقاط إلى المفوض إليه إن تم النطق به بعد المدة المذكورة بواسطة إشعار صادر عن جماعة القصر الكبير، وفق المادة 62 أسلفه .

#### **المادة 48 : العقوبات**

في حالة عدم احترام بعض المقتضيات التعاقدية من قبل المفوض إليه، تحفظ جماعة القصر الكبير بالحق في تطبيق مبالغ الغرامات المتعلقة بكل نوع من المخالفات التي يرتكبها المفوض إليه، فيما يلي قائمة غير شاملة في حالة حدوث تقصير منسوب إلى المفوض إليه :

- إذا لم ينفذ المفوض إليه برنامج الاستثمار في الأجال ووفقاً للشروط المحددة في العقد؛ في حالة عدم احترام للمواصفات التقنية وقواعد النظافة وصيانة آلات القطر؛
- في حالة عدم احترام الملابس المميزة التي يرتديها مستخدمي المفوض إليه؛ في حالة البيع الجزئي أو الكلي لمصلحة التدبير المفوض؛
- في حالة عدم القيام المفوض إليه بالإبلاغ المسبق لجماعة القصر الكبير بانقطاع المرفق؛
- في حالة عدم الاستجابة لطلب معلومات من طرف جماعة القصر الكبير

#### **المادة 49 : أثار إسقاط حق المفوض إليه بسبب إخلاله.**

عندما تصرّح جماعة القصر الكبير بإسقاط حق المفوض إليه طبقاً لمقتضيات المادة 48 ، يتم تطبيق القواعد التالية :

- يتلزم المفوض إليه بتعويض كل الأضرار التي تسبّب فيها مباشرة لجماعة القصر الكبير وللمرفق المفوض وكذا النتائج المالية الناجمة عن ذلك دون أن يتمكن المفوض إليه من المطالبة بأي تعويض مهما كان السبب؛
- بالإضافة إلى ذلك، تصبح الضمانة المحددة في المادة 38 مكتسبة لجماعة القصر الكبير بصفة نهائية وتنم المطالبة بها كاملاً؛
- تدفع جماعة القصر الكبير المفوض إليه تعويضاً يطابق القيمة المحاسبية الصافية عند تاريخ الفسخ ، للثبيبات المنجزة أو الموجودة في طور الإنجاز ، والمملوكة من طرف المفوض إليه، مقابل الممتلكات المستعادة التي مولها ويتم احتساب القيمة المحاسبية الصافية للممتلكات المستعادة طبقاً لمدة الاستهلاك المحددة في الملحق 2 .

#### **المادة 50 : الفسخ بسبب إخلال السلطة المفوضة.**

يمكن للمفوض إليه فسخ هذا العقد في حالة ارتكاب المفوض لخطأ جسيم مع سابق إنذار خلال أجل (3) أشهر، في الحالات التالية:

- إذا لم تتخذ جماعة القصر الكبير بدون مبرر معقول، التدابير الالزمة الموجودة في نطاق اختصاصاتها، من أجل التنفيذ الجيد للتدبير المفوض ضمن الشروط المقررة في هذا العقد؛
- إذا لم يتم تطبيق الأسعار ومراجعة طبقاً للشروط المنصوص عليها في العقد؛

وب مجرد الإنذار، يتعين على كل من المفوض إليه وجماعة القصر الكبير أن يبحثا، داخل الأجل المحدد أتفا عن كل حل من شأنه أن يمكن من استمرار تنفيذ العقد.

#### المادة 51 : آثار الفسخ بسبب إخلال السلطة المفوضة.

إذا تم فسخ العقد من طرف المفوض إليه طبقاً لمقتضيات المادة 61 ، فإنه سيتم تطبيق المقتضيات التالية :

- تدفع جماعة القصر الكبير للمفوض إليه، مقابل أموال الرجوع التي مولها مبلغاً يعادل القيمة المحاسبية الصافية، عند تاريخ الفسخ، للأصول الثابتة المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز والمتعلقة من طرف المفوض إليه. ويتم احتساب القيمة المحاسبية الصافية لأموال الرجوع طبقاً لمدة الاستهلاك المحددة في الملحق رقم 2 للعقد؛
- تدفع جماعة القصر الكبير للمفوض إليه، مقابل أموال الاستيراد التي مولها المفوض إليه والتي يمكن أن تطلب بها جماعة القصر الكبير في إطار المادة 57 ، تعويضاً يحسب على أساس مقتضيات المادة 39؛

تؤدي جماعة القصر الكبير للمفوض إليه تعويضاً يحسب حسب الحالات التالية :

- إذا تم فسخ قبل السنة (5) من التدبير المفوض، فإن التعويض يساوي المعدل الحسابي للنتائج الصافية للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة مضروباً في نصف (2/1) عدد السنوات المتبقية بين تاريخ الفسخ وانقضاء مدة التدبير المفوض كما هي محددة في المادة 4 من الاتفاقية،

والسنة التي سيتم أخذها بعين الاعتبار في حساب السنوات المتبقية هي بعين الاعتبار في حساب السنوات المتبقية هي السنة التي اتخاذ فيها قرار الفسخ .

#### المادة 52 : الفسخ في حالة القوة القاهرة.

يمكن فسخ العقد في حالة القوة القاهرة ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 269 من مدونة العقود والالتزامات وطبقاً للمادة 10 من القانون 54-04 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العمومية .

بالإضافة لحالات القوة القاهرة كما هي محددة في دفتر الشروط الإدارية العامة ولأغراض هذه الاتفاقية، تعني "القوة القاهرة" كل حدث يكون خارجاً عن مراعبة المفوض إليه أو جماعة القصر الكبير يجعل من المستحيل تنفيذ التزامات كل منهما أو يجعلها مستعصية لدرجة يمكن اعتبارها مستحيلة في مثل هذه الظروف.

وتشمل حالات القوة القاهرة من بين ما تشمل الحروب والزلزال والعواصف والفيضانات وأعمال الإرهاب والحركات المطلبية، باستثناء الحالات التي تخص فيها هذه الحركات المفوض إليه وحده .

#### المادة 53 : حالات أخرى للإسقاط أو الفسخ.

يجوز إسقاط حق للمفوض إليه فوراً من العقد في حالة الحل قبل الأجل المحدد، أو التصفية القضائية سواء كانت أو لم تكن مصحوبة برخصة باستمرار المقاولة، وفي حالة تفويت جزئي أو كلي من طرف المساهمين لأسبابهم بكيفية مخالفة لمقتضيات المادة 27 من الاتفاقية .

#### المادة 54 : أسباب انقضاء عقد التدبير المفوض.

### الباب الحادي عشر

#### انقضاء العقد

ينقضي عقد التفويض إما بشكل عادي حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 4 أعلاه أو بكيفية مبكرة في الحالات المقررة في الفصول 47 و 48 و 51 و 53 و 54 من الاتفاقية.

## **المادة 55 : إعادة شراء عقد التدبير المفوض.**

يحق لجماعة القصر الكبير أن تعيد شراء التدبير المفوض بعد مرور أجل أدنى محدد في أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ. ويجب أن يمارس حق إعادة الشراء ما بين السنة الثالثة (3) والسنة الخامسة (5) للتدبير المفوض؛

ولهذه الغاية، يجب على جماعة القصر الكبير أن تبلغ المفوض إليه بنتيتها في إعادة الشراء على الأقل ستة (6) أشهر قبل التاريخ الذي تعزم فيه القيام بإعادة الشراء؛

تسدد جماعة القصر الكبير للمفوض إليه تعويضا يعادل المتوسط الحسابي للنتائج الصافية للسنوات المالية الثلاثة (3) الأخيرة؛ وتعتبر إعادة الشراء عملية ابتداء من تسديد جميع المبالغ المستحقة لجماعة القصر الكبير تجاه المفوض إليه طبقاً لمقتضيات المادة 67؛ وستحل جماعة القصر الكبير محل المفوض إليه أو تحل محلها مفوضاً له آخر ابتعداً للشروط المحددة في البند 55 و 57 و 58 .

## **المادة 56 : استمرارية المرفق عند نهاية التدبير المفوض.**

كِيفما كانت طريقة انقضاء التدبير المفوض فإن لجماعة القصر الكبير الإمكانية، دون أن ينجم عن ذلك أي حق في التعويض للمفوض إليه، في أن تتخذه، خلال السنة (6) أشهر الأخيرة من التدبير المفوض كل تدبير من أجل تأمين استمرار المرفق المفوض مع التقليل، كلما أمكن ذلك من الإعاقة التي تنتج عن ذلك للمفوض إليه .

وبصفة عامة، يمكن لجماعة القصر الكبير أن تتخذ بصفة تشاورية كل التدابير الضرورية لكي تسهل المرور التدريجي من التدبير المفوض إلى النظام الجديد لتدبير واستغلال المرفق المفوض .

## **المادة 57 : إعادة أموال الرجوع للسلطة المفوضة.**

- عند تاريخ الانقضاض العادي أو المبكر لعقد التدبير المفوض، فإن جماعة القصر الكبير تحل قانونيا محل المفوض إليه في مجموع حقوقه المتعلقة بأموال الرجوع؛
- وفي التاريخ ذاته يتعين على المفوض إليه أن يعيد لجماعة القصر الكبير مجاناً دون تحملها أية مصاريف وفي الحال العادلة من الصيانة والتسيير، مع الأخذ بعين الاعتبار أقدميتها واستعمالها مجموع أموال الرجوع المستهلكة محاسباً بصفة كلية.
- بالنسبة لأموال الرجوع التي تم تمويلها من طرف المفوض إليه وغير المستهلكة كلياً، يتم تعويض المفوض إليه عنها بما يعادل القيمة المحاسبية الخالصة لهذه الأموال على أساس مدة الاستهلاك المحددة في الملحق رقم 2 للعقد باستثناء حالات إسقاط حق المفوض إليه بسبب إخلاله كما هو منصوص عليه في المادة 48 أعلاه؛
- وعند الانقضاض، يتم إجراء مقاصة بين المبالغ المستحقة لكل طرف على التوالي تطبيقاً لعقد التدبير المفوض ولتبعات انقضاضه. ويمكن لجماعة القصر الكبير أن تقطع من الكفالات المبالغ المتبقية المستحقة لها،
- مع عدم الإخلال بمقتضيات المادة 47، تحدد كثيفات الأداء في المادة 58؛
- بالنسبة للأموال التي كانت موضوع ضمان للاقتراض، فإن تسويتها يجب أن تتم بتاريخ الاسترجاع على أساس القيمة المحاسبية الصافية للأموال المعنية .

## **المادة 58 : تسليم الأموال في حالة الانقضاض المبكر للعقد.**

في حالة إسقاط الحق أو الفسخ أو إعادة الشراء أو الانقضاض السابق لأوانه للعقد، يتعين على المفوض إليه في أجل أدنى ثلاثة (3) أشهر أن يضع رهن إشارة جماعة القصر الكبير في حالة جيدة من الصيانة والعمل مجموع أموال الرجوع.

## **المادة 59 : استرجاع أموال الاسترداد من طرف السلطة المفوضة.**

عند تاريخ الانقضاض العادي أو المبكر لعقد التدبير المفوض، تسترجع جماعة القصر الكبير كلها أو جزئياً، مقابل تعويض، أموال الاسترداد والمخزونات اللاحمة الاستغلال العادي للمرفق قرار الاسترداد هذا يجب أن يشار إليه

بوضوح في التبليغ. وخلال الفترة الانتقالية، يمكن لجماعة القصر الكبير الوصول إلى كل المعلومات حول حالة هذه الأموال.

تحوز جماعة القصر الكبير أموال الاسترداد والمخزونات المشار إليها أعلاه على أساس قائمة يتم وضعها باتفاق مشترك. تحدد قيمة أموال الاستيراد كما يلي :

- تعاد أموال الاسترداد بقيمتها المحاسبية الصافية وفقاً لمدة الاستهلاك الجبائي أو بناء على رأي خبير؛ مخزونات الأصول على أساس معدل السعر المرجح أو بناء على رأي خبير؛ بالنسبة للأموال التي كانت موضوع ضمان الافتراض، فإن تسويتها يجب أن تتم بتاريخ الاسترجاع على أساس القيمة المحاسبية الصافية للأموال المعنية .

#### المادة 60 : كيفيات انقضاء التدبير المفوض.

##### • تسليم المنشآت والتجهيزات والمعدات للمرفق المفوض

في حالة استرداد التدبير المفوض عن طريق إعادة الشراء أو إسقاط الحق أو الفسخ أو عند انقضاء التدبير المفوض، يكون المفوض إليه ملزماً بتسليم الممتلكات والتجهيزات والمعدات المستعملة في التدبير المفوض لجماعة القصر الكبير في حالة جيدة من الصيانة والاشغال .

ويمكن لجماعة القصر الكبير إن دعا الأمر، أن تقطع من التعويضات المحتملة المستحقة للمفوض إليه المبالغ اللازمة لجعل كل التجهيزات في حالة مرافق عادية .

##### • مستخدمو المفوض إليه عند نهاية التدبير المفوض

في حالة إسقاط الحق أو الفسخ أو إعادة الشراء أو عند الانقضاض العادي أو البكر مدة التدبير المفوض، يبقى المفوض إليه مديناً للمستخدمين بجميع الحقوق التي ترجع له طبقاً لقانون الشغل وقانون الشركات .

ويلتزم المفوض إليه صراحة بأن يعفي جماعة القصر الكبير من أي تبعية مالية خصوصاً تجاه المستخدمين وذلك بتحمله جميع التكاليف التي يمكن أن تنتج عن هذه الوضعية .

يعفي المفوض إليه وبضمن جماعة القصر الكبير من أي شكایة يمكن أن يقوم بها مستخدموه ضد جماعة القصر الكبير . ويلتزم المفوض إليه بالتدخل في كل مسطرة يمكن أن تحرك ضد جماعة القصر الكبير في هذا الإطار وأن يحل محل جماعة القصر الكبير في أداء أي مبلغ يحكم به ضدها لفائدة أجير المفوض إليه من جراء ذلك .

##### • مستحقات جماعة القصر الكبير

يسدد المفوض إليه لجماعة القصر الكبير الحقوق وكذا أي مبلغ مستحق لها برسم الفترة المنصرمة من السنة أو السنة المالية المعنية حتى سريان مفعول انقضاء العقد كما سيتم تبليغه من طرف جماعة القصر الكبير.

##### • كيفيات التسديد

يجب أن يتم تسديد المبالغ المستحقة على كل واحد من الطرفين برسم نهاية التدبير المفوض كما هو محدد أعلاه، في أجل ستة (6) أشهر ابتداء من تاريخ انقضاء العقد .

## الباب الثاني عشر

### مقتضيات انتقالية

## **المادة 61 : تتبع المستندات القانونية .**

يلتزم المفوض إليه بإخبار جماعة القصر الكبير بكل المستندات القانونية الملزمة لمسؤولية جماعة القصر الكبير

### **الباب الثالث عشر**

#### **مقتضيات مختلفة**

##### **لمادة 62 : القانون المطبق .**

يخضع عقد التدبير المفوض للقانون المغربي.

##### **المادة 63 : تسوية الخلافات والمنازعات.**

يبذل الطرفان قصاري جهودهما من أجل التسوية الودية لكل خلاف قد ينجم عن هذا العقد؛ وإذا تعذر التوصل إلى تسوية ودية بين الطرفين في أجل (30) يوما، فإن النزاعات يتم عرضها بمبادرة الطرف صاحب المصلحة في التعجيل على السلطة الحكومية المكلفة لكي تفتقر، داخل أجل (60) يوما، حلا يراعي المصلحة المتبادلة للطرفين؛ إذا فشلت التسوية حببا إما من السلطة الوصبة في الأجال السالفة الذكر ، يرفع النزاع إلى المحكمة الإدارية المختصة بالمنازعات تتعلق حصريا بما يلي :

- المنازعات المتعلقة بالاستثمار الذي قام به فعلا المفوض إليه وقام بتمويله؛
- تجديد كامل لمبلغ الضمان في حالة الخصم من قبل جماعة القصر الكبير؛
- الأحكام المتعلقة بالإنهاء أو الفسخ إما من قبل جماعة القصر الكبير في الحالة الأولى أو من قبل المفوض إليه في الحالة الثانية، باستثناء حالات الفسخ المنصوص عليها في المواد 48 و 51 و 60 ؛

سيتم البت فيها وفقا لقواعد المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات (CIRDI) عن طريق التحكيم وبعد استئناف إجراءات التسوية أمام السلطة الوصبة المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه، وفقا لاتفاقية واثنتين بتاريخ 18 مارس 1965 المصادق عليها من طرف المملكة المغربية بظهير 11 مايو 1967.

يجوز أن تمثل جماعة القصر الكبير في مثل هذا التحكيم من قبل سلطتها الوصبة .

يكون مكان التحكيم بمدينة القصر الكبير

##### **المادة 64 : التبليغات.**

إن كل تبليغ أو أمر برسم العقد يجب أن يتم القيام به بواسطة رسالة مضمونة مع طلب إشعار بالتوصيل أو بواسطة رسالة يسلمها حاملها للطرف الآخر مقابل وصل؛

إن التبليغ أو الأوامر المنصوص عليها في هذا العقد يتم القيام بها على وجه صحيح في المواطن المختارة ولدى الشخصين أدناه :

- بالنسبة لجماعة القصر الكبير رئيس جماعة القصر الكبير ؛
- بالنسبة للمفوض إليه: المدير العام للشركة المفوض إليها. يلتزم المفوض إليه بعدم رفض أي تبليغ يوجه إليه من طرف جماعة القصر الكبير.

##### **المادة 65 : النصوص العامة المطبقة على العقد.**

إن هذا العقد وكذا العلاقات التي تنشأ بين الطرفين تكون خاضعة للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في المغرب والتي تطبق بالخصوص في مجال التدبير المفوض .

ويخضع المفوض إليه على الخصوص، للالتزامات المترتبة عن النصوص التالية كما تم تعديلاها أو تتميمها؛

- مقتضيات دفتر التحملات المنظم لنشاط قطر العربات لوزارة النقل والوجيستيك؛
- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات،
- الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر في 15 محرم 1424 (14 فبراير 2006) بتنفيذ القانون رقم 54-04 المتعلقة بالتدبير المفوض للمرافق العامة،
- المرسوم رقم 2.03.169 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) المتعلقة بنقل البضائع عبر الطرق لحساب الغير أو للحساب الخاص؛
- ظهير شريف رقم 1.96.124 صادر في 14 من ربيع الآخر 1417 (3 أغسطس 1996) بتنفيذ القانون رقم 17.95 المتعلقة بشركات مساهمة كما تم تغييره بالقانون رقم 20.05 ظهير شريف رقم 1.08.18 بتاريخ 23 ماي 2008).
- ظهير شريف رقم 1.63.260 الصادر في 24 جمادى الثانية 1383 (12 نوفمبر 1963) بشأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق كما تم تتميمه وتغييره بالقانون رقم 16.99 بالظهير رقم 1.00.23 من 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000).
- القرار الوزاري المؤرخ ب 8 جمادى الأولى 1372 الموافق ل 24 يناير 1953 المتعلقة بشرطة السير والجولان حسب ما تم تتميمه خاصة بمقتضى المرسوم رقم 97-377-2 المحدد لمقاييس نفث غازات مخارج العربات ذات المحرك، الذي تمت المصادقة عليه بمجلس الحكومة بتاريخ 3 يونيو 1997 وبالمجلس الوزاري بتاريخ 17 يونيو 1998،
- المنشور رقم 4159 أع ج د الصادر بتاريخ 12 فبراير 1959 والأمر رقم 59/1023 الأمانة العامة للحكومة بتاريخ 6 أكتوبر 1959، وكذا القانون المنظم للشغل والأجور بال المغرب، مدونة الشغل؛
- التشريع الخاص بحوادث الشغل والحماية الاجتماعية والتأمين الإجباري الأساسي عن المرض؛
- **مدونة التجارة**
- **مدونة التأمينات**
- **المدونة العامة للضرائب؛**

بالإضافة إلى ذلك، يخضع المفوض إليه إلى مقتضيات الجاري بها العمل في مجال المرافق العمومية والسير على الطرق الحضارية وحوادث السير .

#### **المادة 66 : الصفة الكلية لعقد التدبير المفوض " حالة الشرط المشوب بالبطلان "**

في حالة ما إذا كان أحد مقتضيات عقد التدبير المفوض مشوباً بالبطلان فإن ذلك يؤدي إلى إعادة النظر في صلاحية العقد ما لم يمس ذلك المقتضيات الاقتصادية والمالية لعقد التدبير المفوض .

ولهذا الغرض، سيتخذ الطرفان جميع التدابير الالزمة لروح العقد ومصلحة الطرفين.

#### **المادة 67 : وحدة القياس، القيمة المرجعية للدرهم ولغات العقد.**

بالنسبة لجميع الوثائق والمذكرات التقنية والتصاميم وأي محرر آخر، يتلزم المفوض إليه باستخدام النظام المترسي ووحدات القياس المرتبطة به واتفاق الطرفان على أن وثائق العقد تكون محررة باللغتين العربية والفرنسية. إن المبالغ المبينة في العقد معبر عنها بالدرهم المغربي الذي تكون قيمته المرجعية هي تاريخ التوقيع على العقد .

#### **المادة 68 : التسجيل والمصاريف المختلفة:**

يتحمل المفوض إليه المصارييف والرسوم والأتعاب التي قد تترتب عن تحرير وتسجيل عقد التدبير المفوض.

المادة 69 : اختيار المواطن.

لأغراض عقد التدبير المفوض

- 1- يختار المفوض إليه موطنه بمقره الاجتماعي الكائن بال.....
- 2- تختار جماعة القصر الكبير موطنها بمقر جماعة القصر الكبير الكائن بشارع لاكوص.

كل تغيير لهذا المواطن المختار لا يمكن الاعتداد به تجاه جماعة القصر الكبير إلا بعد انصرام سبعة (7) أيام كاملة بعد توصلها بإشعار بذلك .

## الباب الرابع عشر

### قائمة الوثائق الملحة

المادة 70 : نموذج الضمانة .

يقدم المفوض إليه الضمانة موضوع المادة 38 طبقاً للنموذج التالي :

الضامن: ..... ( البنك )

المضمون: ..... ( المفوض إليه )

لفائدة: ..... جماعة القصر الكبير .....

برسم عقد التدبير المفوض لمرفق قطر العربات وايداعها بالمحجز ، الموقع بتاريخ.....

والمسمي عقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وايداعها بالمحجز بجماعة القصر الكبير ، يتلزم المفوض إليه بتقديم ضمانة بنكية بمبلغ..... درهم مغربي طبقاً لمقتضيات البند 38 من الاتفاقية.

ستكون صلاحية الضمانة سنة يتم تجديدها كل عام طبقاً لمقتضيات المادة 38 من الاتفاقية.

أ- تصبح هذه الضمانة سارية المفعول ابتداء من تاريخ دخول هذا العقد حيز التنفيذ .

ب- وفقاً لما سبق، نحن (البنك) نصرح بأننا نتنصب كفيلاً ضامناً ومتضامناً وبصفة لا رجعة فيها تجاه المستفيد المشار إليه أعلاه في حدود ..... درهم، لكل المبالغ التي يمكن للمستفيد المطالبة بها وفقاً لمقتضيات الاتفاقية المحددة أعلاه.

ت- يمكن للمستفيد المطالبة بمبلغ الضمانة وفقاً للمادتين 38 و 39 في الحالات التالية: لأداء كل مبلغ مستحق للمستفيد من طرف المضمون وفقاً لمقتضيات المادتين 38 و 39 من الاتفاقية؛ لأداء المصارييف الازمة لضمان الأمن العمومي واستمرارية أو استمرار المرفق المفوض في الحالات المنصوص عليها في المواد 48، 50، 51، 54 و 55 من الاتفاقية .

ثـ- نحن البنك نلتزم بأن نؤدي لجماعة القصر الكبير بناء على هذه الضمانة المبلغ المشار إليه أعلاه بمجرد التوصل بطلب مكتوب منه على شكل رسالة مضمونة مع التوصل بالإشعار دون أن تكون جماعة القصر الكبير ملزمة بتعليل طلبها، مع العلم أن جماعة القصر الكبير ستوضح المبلغ الذي تطالب به هو مستحق لها، لأنه لم يتم احترام إحدى المقتضيات المنصوص عليها في البنود المشار إليها أعلاه التنصيص على البند المعنى. وسيكون طلبها مصحوباً بالوثائق التي ينص عليها البند المعنى.

وكل أداء من مؤسستنا برسم هذه الضمانة يتم لفائدة جماعة القصر الكبير تبعاً لأول طلب وارد عنها دون تأجيل أو تذرع بنزاعات أيا كان سببها، وذلك في حدود المبلغ المحدد في الفقرة ج أعلاه، وخصوصاً أي لجوء للقضاء أو التحكيم والمطالبات بمبلغ الضمانة يجب أن تتم من طرف جماعة القصر الكبير

تنتهي صلاحية هذه الوثيقة سنة بعد استلام الاستثمارات المنجزة ما عدا في حالة وجود مسطرة قضائية أو تحكيمية يباشرها المفوض ضد المفوض إليه، وفي هذه الحال فإن المفوض إليه يبقى على الكفالة التي تبقى سارية المفعول .

#### المادة 71 : ملحقات عقد التدبير المفوض.

إن الوثائق التالية هي ملحقات التدبير المفوض ولها قيمة تعاقدية

- الملحق 1: مجال التدبير المفوض؛
- الملحق 2، برنامج الاستثمار والإسقاطات المالية للمفوض إليه وتعريفات التدبير المفوض

بعد ذاك افتتح السيد الرئيس ياب المداخلات

خالد المودن: طالب بالاطلاع على ملاحظة سلطة الرقابة على دفتر التحملات واتفاقية التدبير المفوض .مشيرا الى انه يمكن الاستنتاج ان الامر يتعلق بتحديد الجزاءات والعقوبات لأنه لا يمكن ان يوجد دفتر التدبير المفوض بدون جزاءات .علما اننا قمنا بالتنبيه الى ذلك في حينه ولم يتم الاستماع الى ملاحظاتنا في الموضوع .ولتفادي رجوع النقطة من جديد نسجل عدد من الملاحظات الشكلية تهم بعض فصول الاتفاقية ودفتر التحملات من قبيل المادة 16 المتعلقة بالتعريفات غير متطابقة بين دفتر التحملات والاتفاقية .وبخصوص المادة 22 من عقد التدبير المفوض المدة غير محددة .وبخصوص المادة 1 من عقد التدبير المفوض تشير الى المادة 71 وهي غير موجودة .وهناك تعارض بين المادة 18 من دفتر التحملات والمادة 34 من العقد .

رشيد صبار: أشار من خلال تدخله انه من خلال الولاية السابقة طالب بتنظيم هذا المرفق بما يساهم في تنمية مداخل الجماعة وتنظيم المدينة .موضحا ان هدف اعضاء المجلس هو تقديم النصيحة وانه طالب بضرورة إدراج شهادة الإبراء الضريبي في دفتر التحملات وكذلك cnss الضمان الاجتماعي وشهادة التأهيل المهني .

السيد الرئيس : نحن حريصون على الالتزام بكل مضامين دفتر التحملات وعقد التدبير المفوض النموذجي الذي اقترحته وزارة الداخلية .والتسيق مع سلطة الرقابة بخصوص هذه النقطة وإتباع المساطر الجاري بها العمل طبقا للقانون.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنash التحملات وعقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 02/05/2025 إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنash التحملات وعقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 22

عدد الأصوات المعتبر عنها : 22

عدد الأعضاء الموافقين : 22

وهم السادة : محمد السيمو - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقري - محمد الزهرى - عبد السلام الزناكى - فاطمة شعوان - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التم坦 - احمد بكور - الهام رکع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري - رشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنash التحملات وعقد التدبير المفوض لمرفق قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي.

كاتب المجلس

يوسف الريسونى

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة الحادية عشر

### المتعلقة بالدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت

أعطى السيد الرئيس الكلمة لنائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة للثلاوة محضر اللجنة

محضر لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة،

بدعوة من رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر فبراير للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05/06/2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة، لدراسة النقطة المدرجة بجدول الأعمال المتعلقة بـ:

**11- الدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت .**

وقد حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

محمد الزهري: نائب رئيس اللجنة  
فاطمة القرقري : عضوة اللجنة

- ونظرا لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا .

وقد حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

محمد الزهري: نائب رئيس اللجنة  
فاطمة القرقري : عضو اللجنة  
كما حضرها بصفة استشارية كل من السادة

- سعيد الفزدار : نائب الرئيس  
و من الموظفين الجماعيين السادة :

يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس التواصل والمعلومات

و قد افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة، كما قدم الإطار العام للنقطة بجدول الأعمال :


**11- الدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت .**

في بداية النقطة أوضح رئيس اللجنة أهمية هذه النقطة التي تدرج في إطار رؤية المجلس الجماعي بأخذ العديد من الشوارع وفتح مسالك طرقية جديدة والتي سوف تساهم في تخفيف الضغط الذي تعاني منه المدينة على مستوى انسانية حركة المرور والسير والجولان والتنقل . والربط بين المحاور الطرقية . خاصة وإن تهيئة الشبكة الطرقية وفتح مسالك جديدة يلعب دورا مهما في تدعيم مسار التنمية المحلية . كما تم عرض التصميم الهندسي الذي يبين موقع الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت ومجمل المعطيات المتعلقة بالموضوع .

أعضاء اللجنة ثمنوا هذه النقطة نظرا لأهميتها ودورها في تخفيف الضغط على حركة المرور مع التوصية بمواصلة سياسة تدعيم الشبكة الطرقية بالمدينة وربط عدد من الأحياء بعضها البعض.-----بعد ذلك صادقت اللجنة على النقطة

انتهى محضر اللجنة

١١- المراقبة والمصادقة على قرار تخطيط حدود العلوفات العامة مع تعين أراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع ١٦ وطريق تطفت.



رشيد صبار : انطلاقا من الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة وال المتعلقة بالاعتداء المادي على ملك الغير نطالب بتوقيف عملية فتح الطرق والمسالك الظرفية وتأجيلها الى حين توفر تصميم التهيئة للمدينة .

- السيد الرئيس : هناك نقاش تمت إثارته داخل المدينة حول مسطرة نزع الملكية وتداعياتها خاصة بعد صدور حكم لفائدة بعض المالكين لكن المحكمة قامت بانصافنا وإعادة الامور الى نصابها والاحتكام الى قواعد الحق والإنصاف. كما ان قضية ارض المحطة الظرفية تم انصافنا فيها ولم يوجد هناك اشكال ونحن نسعى لتنزيل المشروع . وبخصوص المقاطع الطرقي المطروح في النقطة يسعى من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت . وهدفه تخفيف الضغط على المدينة .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأراضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 22

عدد الأصوات المعتبر عنها : 17

عدد الأعضاء الموافقين : 17

وهم السادة : محمد السيمو سعيد الفزدار - حسن صيكوك - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقرى محمد الزهرى - عبد السلام الزنaki - فاطمة شعوان - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : 05 وهم السادة : خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - رشيد صبار.

يقرر ما يلى:


صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على قرار تخطيط حدود الطرق العامة مع تعين الأرضي المراد نزع ملكيتها من أجل فتح الطريق الرابطة بين شارع 16 وطريق تطفت .

كاتب المجلس

يوسف الريسونى

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة الثانية عشر

### المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول احداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين

رحب السيد الرئيس بممثلي المجتمع المدني وشكرهم على قوتهم الاقترابية والتعاون البناء لترسيخ الديمقراطية التشاركية خدمة للتنمية المجالية الشاملة المستدامة .

كما أوضح السيد الرئيس انه سيتم تأجيل النقطة الى دورة لاحقة .

### محضر اجتماع لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني

بدعوة من رئيس لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية المقرر عقدها بتاريخ 05-06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الثلاثاء 21 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا باقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة بـ:

12- دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول احداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين،

13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

15- دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقبية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطباطات لتخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

#### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعلة : عضو اللجنة

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا .

#### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعلة : عضو اللجنة
- يوسف الريسوبي : عضو اللجنة

#### كما حضرها بصفة استشارية السادة :

- القزدار سعيد : نائب الرئيس
- يوسف امغيت : رئيس هيئة المساواة
- محمد جردوق : رئيس مجلس الشباب

ومن الموظفين الجماعيين السادسة:

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

• كوثر الغيوان : عن مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

• يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

في بداية الاجتماع تقدمت السيدة نائبة رئيس اللجنة رشيدة الزياني بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعية إيهام ياغناء النقاش و تقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

12 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين،

في بداية النقطة اعطت نائبة رئيس اللجنة الكلمة للسيد يوسف امغيث رئيس هيئة المساواة الذي اخبر اعضاء اللجنة بأن الهيئة سبق لها تقديم طلب لسحب الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين،

وذلك في إطار السعي إلى توسيع الاستشارة مع جميع المتتدخلين والفاعلين في مجال النقل الحضري قبل عرضه على أنظار المجلس في دوره لاحقة .--انتهى، محضر اللجنة

السيد الرئيس : أوضح أهمية النهوض بقطاع النقل داخل المدينة والسعى إلى إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين، وان المجلس حريص على الانصات لمطالب المواطنين والمجتمع المدني والتنسيق مع السلطات وكافة المعنيين بالموضوع لايجاد حلول منصفة وفعالة في مجال النقل الحضري داخل مدينة القصر الكبير .

رشيد صبار : أشار من خلال تدخله في إطار نقطة نظام أن السيد الرئيس هو رئيس الشرطة الإدارية ويتحمل المسئولية في مجال تنظيم حركة السير والجولان مع التنبيه إلى أخطاء علامات التشيرير

فاطمة القرقري : استعرضت خلاصات الاجتماع الأخير لمجموعة جماعات وادي المخازن والذي تعلق بجدول اعمالها ببرمجة فانض الميزانية وتأجيله إلى دوره لاحقة وكذا المستجدات المتعلقة بتوزيل مشروع حافلات النقل بين الجماعات .

السيد الرئيس أوضح انه بخصوص حافلات النقل بين الجماعات سيتم تنزيل المشروع قريبا . كما تقرر إيجاد مرآب ومحطة لتلك الحافلات بمدينة القصر الكبير

كما اكد بخصوص النقطة المدرجة في جدول اعمال الدورة سوف يتم تأجيلها إلى دوره لاحقة في إطار توسيع الاستشارة مع جميع المتتدخلين والفاعلين في مجال النقل الحضري .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على تأجيلها إلى دوره لاحقة

دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه. وبعد دراسة النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 22

عدد الأصوات المعتبر عنها : 17

عدد الأعضاء الموافقين : 17

وهم السادة : محمد السيمو - سعيد القزدار - حسن صيكوك - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقري - محمد الزهري - عبد السلام الزنaki - فاطمة شعوان - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادى - أمل طربيعى - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : 05 وهم السادة : خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - رشيد صبار.

يقرر ما يلي:


صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين ، وذلك بتأجيل البث فيها إلى دورة لاحقة .

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي

يوسف الريسونى

محمد السيمو



### النقطة الثالثة عشر

**المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.**

أعطى السيد رئيس المجلس الكلمة لنائبة رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والممجتمع المدني لتلاؤه محضر اللجنة

**محضر اجتماع لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية  
والديمقراطية التشاركية والممجتمع المدني**

بدعوة من رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والممجتمع المدني، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية المقرر عقدها بتاريخ 05-06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الثلاثاء 21 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة بـ:

12- دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين،

13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة والتراث حول تهيئة وترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

15- دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرفية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

**حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :**

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعلة : عضو اللجنة

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا .

**حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :**

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعلة : عضو اللجنة
- يوسف الريسوني : عضو اللجنة

**كما حضرها بصفة استشارية السادة :**

الفزدار سعيد : نائب الرئيس

يوسف امغيت : رئيس هيئة المساواة

محمد جردو : رئيس مجلس الشباب

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

•      أحمد العثماني      : رئيس قسم الشؤون الإدارية

•      كوثر الغيوان : عن مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

•      يوسف التطوانى      : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

في بداية الاجتماع تقدم السيدة نائبة رئيس اللجنة رشيدة الزياني بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعية إياهم  
باغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

### 13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

تم التوضيح بكون اقتراح هذا الرأي الاستشاري يندرج في إطار الانخراط في النقاش الدائر في صنوف المجتمع المدني  
والفعاليات الجمعوية الثقافية والتنموية وغيرها المتعلقة بضرورة النهوض بالمعالم الثقافية والسياحية بمدينة القصر الكبير وجعل  
تأهيل تلك المعالم يندرج في إطار التنمية المجالية المستدامة وخلق مسار سياحي يضم صومعة البناء وفاطمة الأندلسية وسور  
الموحدين وعدد من معالم المدينة العتيقة .

أعضاء اللجنة ثمنوا الرأي الاستشاري مع المطالبة بضرورة التسريع في تنزيل المشاريع التنموية المتعلقة بتأهيل المدينة  
العتيقة سواء المندرجة في برنامج عمل الجماعة وكذا اتفاقية التثمين السياحي .

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة . —انتهى محضر اللجنة —



63 Janv 2025

هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع  
INSTANCE ÉGALITÉ PARTIE DES CHANCES ET APPROCHE DES GENRES

# الجامعة : القصر الكبير

## هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع الاجتماعي

رأي الاستشاري رقم 06

لهمة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع

1- بطاقة تقنية خاصة بالرأي الاستشاري :			
الرأي الاستشاري عدد	تاريخ إصدار الرأي الاستشاري	طبيعة الرأي الاستشاري	موضوع الرأي الاستشاري
06	31 دجنبر 2024	<div style="display: flex; align-items: center;"> <span style="margin-right: 10px;">بناء على طلب من</span> <input type="checkbox"/> <span>الرئيس</span>   <input checked="" type="checkbox"/> <span>الهيئة الاستشاري</span> </div>	<p>حول تهيئة بعض المعالم الثقافية و السياحية بالمدينة .</p>
<b>في إطار برنامج هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع لجامعة القصر الكبير، الذي تمت صياغته من خلال سلسلة من اجتماعاتها المتواترة ، و من أجل تعزيز توصيات وخلاصات اللقاءات والندوات والمهرجانات الوطنية والدولية التي نظمتها الجامعة لهذا الغرض، والتي خلصت جميعها إلى ضرورة إدراج ودمج تلك المعالم التراثية في مسار سياحي محلي ينبع بالالتقائية والتكميل مع مسارات سياحية لمنطقة حوض اللوكس، خاصة منطقة زهوجة ، والسوakan، والعراش، وأصيلا و لاسيما النقطة التي انطلق منها دون سبستان بгиوشة في اتجاه جيوش الملك عبد المالك السعدي، فيما يعرف في كتب التاريخ بمعركة القصر الكبير أو معركة واد المخازن .</b>			<b>أهم المراحل المعتمدة في صياغة الرأي الاستشاري</b> <i>هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع جامعة القصر الكبير</i>
2- مضمون الرأي الاستشاري :			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- انسجاما مع المواثيق الدولية المرتبطة بالمعالم والمدن التاريخية (ميثاق البنديقة 1964، ميثاق واشنطن 1987، اتفاقية باريس 1972..)</li> <li>- وفي سياق الدينامية التي تشهدها المملكة المغربية حول التراث الثقافي، والتي من أبرز مظاهرها:</li> <li>- التوجيهات والخطب والرسائل الملكية السامية المتعلقة بضرورة الاهتمام بالحفاظ على التراث الثقافي الوطني المادي واللامادي.</li> </ul>			
<b>المنظفات القانونية المرجعية للرأي الاستشاري</b>			

<ul style="list-style-type: none"> <li>- و انسجاما مع مضمون و منطق الدستور المغربي وخاصة الفصل 139 منه القاضي بإحداث الجماعات التربوية للأليات التشاركية للحوار والتشاور.</li> <li>- المادة 120 من القانون 113.14 المتعلق بالجماعات، والقاضي بإحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .</li> <li>- النظام الداخلي لهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالقصر الكبير، والذي ينص على إحداث لجان موضوعاتية تبث في الآراء الاستشارية التي تطلب من الهيئة .</li> </ul>	
<p>- بالإضافة إلى الأسباب الموضوعية ، المرتبطة بحقيقة مدينة القصر الكبير باعتبارها نقطة تقاطع الذاكرة والتاريخ الإنساني العالمي ، الروماني والفينيقي والإسلامي والأمازيغي ، وهي أسباب كافية لكل من يرغب في الحفاظ على هذه الذاكرة وتوظيفها إيجابيا في خدمة التنمية السياحية والاقتصادية والدبلوماسية (موضوع مراسلة ملكية إلى السيد عامل إقليم العرائش ورئيس المجلس الجماعي أثر المهرجان الدولي الذي شاركت فيه كل من سفيرة البرتغال وسفير تركيا أندالك ، وذلك تحت شعار الذاكرة المشتركة أساس للحوار بين الشعوب المتوسطية والسلام العالمي).</p> <p>إذن ، فبالإضافة إلى كل هذه الأسباب الموضوعية ، فإن توقيع اتفاقية شراكة من أجل التضمين السياحي لمدينتي العرائش و القصر الكبير ، يعتبر سبباً بل وجهاً كبيراً يدعو إلى مساهمة جميع مكونات المجتمع السياسية والثقافية والاقتصادية لإنجاح هذا المشروع الواعد ، الذي يحظى بتشجيع ودعم مولوي مجيد .</p>	<b>أسباب و حيثيات إبداء الرأي الاستشاري</b>
<p>تأهيل مجموعة من المعالم التاريخية والثقافية والتراثية ، خاصة تلك التي توصل المجلس الجماعي بتنسيق مع المجتمع المدني إلى تصنيفها كتراث وطني من طرف وزارة الثقافة . وذلك بغية الانتقال إلى مرحلة إشعاعها وتسويقه باعتبارها تراثاً مادياً أو لامادياً لمنطقة حوض الكوس عموماً ومدينة القصر الكبير خصوصاً. وأبرز هذه المعالم :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مركز تأويل التراث المرتبط بالذاكرة المغربية والبرتغالية ، وهو المدفن الأول للملك البرتغالي دون سbastien (دار القائد ابراهيم سفيانى) .</li> <li>- سور الموحدين وساحة الموحدين الكائن ببنعباس بمحادة دار الدباغ .</li> <li>- صومعة البناء وضريح صمهروش بدار الدباغ .</li> <li>- ضريح يهودا جبلي .</li> <li>- للافاطمة الاندلسية منارة التوир والمساواة بين الجنسين في الإسلام .</li> <li>- ضريح سيدى قاسم بن زبير الكائن بالمدينة القديمة وهو موضوع لوحة الرسام العالمي برتوتشي .</li> <li>- دار بنجلون ودار عدة ومكتب القائد بولسهام الرميمي دار الراية .</li> </ul>	<b>الأهداف الأساسية من صياغة الرأي الاستشاري</b>

فإن الهدف من الرأي الذي تقدمه الهيئة الآن هو المساهمة في البلورة السليمة والمماثل للاتفاقية المذكورة ، وتوفير الأرضية والرؤى الواضحة لإنجاح مشروع المسار السياحي في كل أبعاده سواء على مستوى المادة التاريخية ، أو توفير التصور التمودجي لتأهيلها وتسويقها، بما في ذلك إشراك الفنانين والمورخين والشعراء لجعل المسار السياحي رحلة في لوحة تاريخية متكاملة الذاكرة والأبعاد الجمالية ، تساهم في خلق تسويق ديناميكي للسياحة بحوض اللوكس، وجعلها ذات ألق وجاذبية لفنات متعددة من السياح المغاربة والأجانب .

إن التزيل السليم لتقنيات وأراء المجتمع المدني، الممثل في الهيئة ، ودعم اتفاقية الشراكة في اتجاه الاستثمار الأمثل للمعلم التاريخية والتاريخية ، من شأنه أن يحول مدينة القصر الكبير إلى قبلة للسياحة الداخلية والخارجية خاصة من دوله إسبانيا والبرتغال ومستعمراتها السابقة ، مما سيساهم في خلق دينامية اقتصادية ودبلوماسية بتوامه المدينة مع عدة مدن وعواصم عالمية .

النتائج و الآثار  
الإيجابية لتفعيل  
الرأي  
الاستشاري

### 3- توصيات الرأي الاستشاري:

#### توصية رقم 1:

حث المجلس الجماعي على إدراج نقطة متعلقة بطلب حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة في أحد دورات المجلس.

#### توصية رقم 2:

التنسيق مع الجماعة الترابية لمدينة أصيلا وجماعة السواكن ولإعادة إحياء مشروع مسار معركة الملوك الثلاث الذي اقترحه المهندس (فديريكو باولا) بدعم كامل من دولة البرتغال .

#### توصية رقم 3 :

التنسيق مع جماعة بوjadiان لتأهيل وإشعاع مركز ز هجوكة لـما له من جاذبية في قلوب الآلاف الأمريكيين والبريطانيين .

#### توصية رقم 4 :

التنسيق مع جماعة العوامرة لربط شاطئ بحر الهياياية بمدينة القصر الكبير، لأنه يمثل منطقة جدب لهواة ومحترفي الرياضات البحرية، خاصة الصيد من كل جهات العالم .

#### توصية رقم 5 :

إصدار دليل أو كتيب سياحي حول المعالم معالم المنطقة و بارشادات عامة .

وفي الختام ، إن تقديم منتوج سياحي يتداخل فيه البعد الثقافي والتاريخي والبحري والموسيقي والمنتوجات الشعبية مثل الرزيرزه ، والفالحية من شأنه أن يجعل حلم حوض اللوكس السياحي أمرا قابلا للتحقيق .

التوقيع المقرر:

عادل تولة

التوقيع الرئيسي :

يوسف أمغناط

وتحكيم الفرص المتساوية من  
جماعات القصر الكبير

## بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

رشيد صبار : أشار من خلال تدخله أن دور الهيئة الاستشارية وضع الرأي الاستشاري لدى رئيس المجلس وليس من مهامها المساهمة في مناقشة النقطة داخل الدورة .

السيد الرئيس : من خلال تدخله أوضح أن مناقشة الهيئة الاستشارية للنقطة داخل الدورة من أجل تنوير أعضاء المجلس الجماعي .

رشيدة الزيني : أشارت من خلال تدخلها انه من خلال الولاية السابقة كان يمكن الهيئات الاستشارية مناقشة النقطة داخل الدورة وكان ذلك بحضور السيد العضو المستشار رشيد صبار كاتب المجلس آنذاك .

خالد المودن : أوضح ان هذه النقطة كان ينبغي ان يشرف عليها مجلس الثقافة والتراث لأنها من صميم اختصاصاته وليس هيئنة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

رشيد صبار : وجه الشكر لهيئة المساواة وتكافؤ الفرص لأنها تضم عدد من الفعاليات المدنية المهمة داخل المدينة مبرازا ان هدف الهيئة هو مقاربة النوع والقضايا الاجتماعية خاصة وان الهيئة تضم عدد من الفنانات الاجتماعية المتعددة لتحقيق تكافؤ الفرص ومقاربة النوع الاجتماعي .

خالد المودن : من خلال تدخله أشار انه يجب التدقيق بخصوص الهوية الثقافية وتم تدقيقه من طرف الدستور . مؤكدا ان موضوع النقطة من حيث الشكل كان ينبغي مقاربتها من طرف مجلس الثقافة والتراث وليس الهيئة . علما انه لا يعارض الموضوع من حيث أهدافه ومراميه

رشيد صبار : أوضح انه كان على الرئيس ادراج النقطة المتعلقة بتهيئة المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة في جدول اعمال الدورة بدل اقحام الهيئة في الموضوع

السيد الرئيس : أوضح ان المجلس يشتغل وفق مقاربة تشاركية ويحترم مجهودات المجتمع المدني وكذا الفعاليات الثقافية بالمدينة كما تقدم بالشكر لرئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع وكذا رئيس مجلس الثقافة والتراث وجميع الهيئات الاستشارية والطاقات المدنية والثقافية التي تعمل في هذا الاطار بكل غيرة وتفان . وبخصوص المجال الثقافي نحن لا نتهاون من تحمل المسؤولية وحققنا الشيء الكثير وفوق توقعاتنا في هذا المجال ورفعنا سقف التحدي عاليا ولا نقبل المزايدة السياسية . وبالرجوع الى مقتراحات الهيئات الاستشارية نحن نرحب بها جميعا بدون تحفظ . والجميع يشيد بمجهودات المجتمع المدني القصري ووطنيا وجهويا . وبخصوص إنجازات المجالس السابقة بخصوص المجال الثقافي فإن الوضعية الكارثية لدار الثقافة خير شاهد على ذلك . ومن جهة أخرى نرحب بمشاريع تهيئة عدد من المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة من قبيل ساحة المرسى والسوسيقة وسوق الصغير وغيرها

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بإجماع الأعضاء الحاضرين

مقرر عدد 2159 / 297 بتاريخ : 05 فبراير 2025

دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،  
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 21

عدد الأصوات المعتبر عنها : 21

عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السادة : محمد السيمو - حسن صيكوك - سعيدة بو عشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الزهري - عبد السلام الزنaki - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتي - أسماء البكري - رشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي

يوسف الريسوبي

محمد السيمو



## النقطة الرابعة عشر

المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة وترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

اعطى السيد رئيس المجلس الكلمة لنائبة رئيس لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والمديقراطية التشاركية والمجتمع المدني لتلاوة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية  
والمديقراطية التشاركية والمجتمع المدني

بدعوة من رئيس لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والمديقراطية التشاركية والمجتمع المدني، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية المقرر عقدها بتاريخ 05-06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الثلاثاء 21 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة بـ:

12- دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنين،

13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

15- دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرفية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفييف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعشة : عضو اللجنة

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعشة : عضو اللجنة

• يوسف الريسوبي : عضو اللجنة

كما حضرها بصفة استشارية السادة :

القزدار سعيد : نائب الرئيس

يوسف امغيت : رئيس هيأة المساواة

محمد جردوق : رئيس مجلس الشباب

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

كوتير الغيوان : عن مصلحة الشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية

• يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

في بداية الاجتماع تقدم السيدة نائبة رئيس اللجنة رشيدة الزياني بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعية إياهم بإغفاء النقاش و تقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

تم التوضيح بكون اقتراح هذا الرأي الاستشاري يندرج في إطار تثمين الساحات العمومية ذات البعد التاريخي وكون هذه المبادرة سوف تساهم في تدعيم البنية التحتية الثقافية وجعل تلك الساحات فضاءات للأنشطة الثقافية والإبداعية والتنمية السياحية وكذا الاستفادة من تجارب عدد من المدن على الصعيد الوطني التي سعت إلى تهيئة الساحات العمومية ذات البعد التاريخي وجعلها مركز إشعاع ثقافي وإبداعي وإبراز مميزات الهوية الثقافية المحلية

أعضاء اللجنة ثمنوا النقطة مع المصادقة عليها . انتهى المحضر



الصادر عن مجلس القصر الكبير بالتصدير  
مكتب الخطوط  
رقم 552  
جل نعمت رقم 31  
بتاريخ 31 دجنبر 2024  
أصل على شفاعة  
شوفونا جلسات

## المجامعة : القصر الكبير

### مجلس الثقافة و التراث

#### الرأي الاستشاري رقم 01

1. بطاقة تقنية خاصة بالرأي الاستشاري :						
موضوع الرأي الاستشاري		طبيعة الرأي الاستشاري				
الرأي الاستشاري عدد	تاريخ إصدار الرأي الاستشاري	بناء على طلب من الرئيس	الهيئة الاستشاري			
01/25	31 دجنبر 2024	<input checked="" type="checkbox"/>				
1. ايلاء موضوع البعد الثقافي والتاريخي أهمية كبيرة وما ألت اليه بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخية خلال اجتماعات مجلس الثقافة و التراث مع المجلس الجماعي	أهم المراحل المعتمدة في صياغة الرأي الاستشاري					
2. زيارات تفقدية لبعض الساحات العمومية						
2- مضمون الرأي الاستشاري :						
<ul style="list-style-type: none"> <li>- التوجيهات والخطب والرسائل الملكية السامية المتعلقة بضرورة الاهتمام بالحفاظ على التراث الثقافي الوطني المادي واللامادي</li> <li>- الفصل 139 من الدستور المغربي القاضي بإحداث الجماعات لللائي التشاركية للحوار والتشاور</li> <li>- المادة 120 من القانون 113.14 المتعلقة بالجماعات، والقاضي بإحداث هيئات المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع و المجالس الموازية الاستشارية</li> </ul>						
<ul style="list-style-type: none"> <li>- استجابة لطلب من السيد الرئيس الجماعي</li> <li>- تفعيل مهام وأدوار مجلس الثقافة و التراث في رفع الملموسات و الآراء الاستشارية التي تتلائم وأهدافه من أجل المصلحة الفضلى للمدينة وساكنتها</li> <li>- انسجاما مع المعايير الدولية المرتبطة بالمعلم والمدن التاريخية (ميثاق البنديقة 1964، ميثاق واشنطن 1987، اتفاقية باريس 1972..).</li> <li>- وفي سياق الدينامية التي تشهدها المملكة المغربية حول تثمين المعلم التاريخية و السياحية</li> <li>- نظرا للأهمية المعمارية والتاريخية التي تكتسيها بعض الساحات العمومية.</li> <li>- نظرا لغياب الصيانة و العناية و البعد الجمالي و الفني لبعض الساحات العمومية التاريخية ، ومنها على سبيل الحصر لا القصر ساحة قوس المحلة - ساحة سيدي يعقوب - ساحة مولاي المهدي فإن مجلس الثقافة و التراث يستجيب لطلب رئاسة المجلس الجماعي بالقصر الكبير، ليتقدم برأي استشاري .</li> </ul>						



<ul style="list-style-type: none"> <li>- ايلاء الاهتمام بالساحات العمومية ذات البعد التاريخي</li> <li>- تثمين مخرجات اللقاءات و الاجتماعات التي عقدها مجلس الثقافة و التراث و اخراجها لحيز التنفيذ لاسيما المتعلقة منها بالجانب التراثي التاريخي</li> <li>- الترافع من أجل اعادة الجمالية الفنية و التاريخية للمعلم و الساحات ذات البعد التاريخي .</li> </ul>	<p><b>الأهداف الأساسية من صياغة الرأي الاستشاري</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تأهيل ساحة قوس المحلة من خلال :           <ul style="list-style-type: none"> <li>اعتماد الإنارة ذات الجمالية التاريخية - صيانة القوس من التشققات و اعادته لحالته الأصلية - نزع الأسلامك و العداد الكهربائي - نزع و ابعاد مكان لافتة التشويير و التعريف عن حاطن القوس - تهيئة الساحة لجعلها فضاء لإقامة انشطة ذات بعد تاريخي و ثقافي و فني . مع التأكيد على الترميم و الصيانة وفق المعايير المعتمدة</li> <li>• تأهيل ساحة سيدى يعقوب           <ul style="list-style-type: none"> <li>ترميم و صيانة السور و الضريح - التفكير في اعادة الصورة التاريخية للفضاء من خلال النخلات الثلاث للمسجد - التشويير و التعريف بسيدى يعقوب الباديسى من خلال يافطة تعريفية بالساحة</li> </ul> </li> <li>• تهيئة ساحة مولاي المهدي التاريخية التي شهدت زيارات تاريخية كبيرة و متعددة للخلفية و كبار القادة و السياسيين لمدينة القصر الكبير من خلال يافطة تعريفية جمالية - تهيئة مدار الساحة - صيانة الفضاء العام للساحة - حماية الساحة من الفوضى والتراكم على الملك العام بما لا يليق بتاريخها .</li> </ul> </li> </ul>	<p><b>النتائج و الآثار الإيجابية لتفعيل الرأي الاستشاري</b></p>

### 3- توصيات الرأي الاستشاري:

#### توصية رقم 1:

العمل على أجراء و تفعيل الرأي الاستشاري من خلال ادراجه في دورة المجلس و البرنامج الاستعجمالي لتهيئة و ترميم وصيانة الساحات العمومية ذات البعد التاريخي و منها على سبيل الاستعجال لا الحصر : ساحة المعسكر القديم قوس المحلة - ساحة سيدى يعقوب الباديسى - ساحة مولاي المهدي -

#### توصية رقم 2:

وضع علامات تشويرية و تعريفية ذات بعد جمالي تشير الى تاريخية هذه الساحات و ما شكله فضاءها التاريخي و شخصياتها خلال التاريخ المجيد لمدينة القصر الكبير .

#### توصية رقم 3:

تهيئة وجعل هذه الساحات التاريخية فضاء لأنشطة ثقافية و فنية و تاريخية و مزارات يليق بزوارها .

التوفيق الرئيس :

**د/ محمد الغرياوي**  
رئيس مجلس الثقافة والتراث  
جامعة القصر الكبير

التوفيق المقررة :

فرح المهدي

**مجلس الثقافة والتراث**  
بجامعة القصر الكبير

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المدخلات:

أمل الطريقي : وجهت الشكر للجميع وثمنت الرأي الاستشاري المتعلق بالتشين السياحي بالمدينة وهذا طموح كبير ومشرف . وينبغي تطوير وتدعم الاشتغال بالمجال الثقافي و السياحي ، مبرزة انه بالنسبة للأراء الاستشارية تخدم القضايا التنموية الراهنة موجهة الشكر للهيئة الاستشارية لعملها الجاد خدمة للمصلحة العامة وهذا عنوان الجماعة المواطنية والارتقاء بهذه الهيئات الاستشارية .

خالد المودن: أوضح مجددا انه كان من الاجدى ان تتقدم كل هيئة بآرائها الاستشارية ضمن مجال اهتماماتها والهيئة لها مجال تدخلها وكذلك مجلس الثقافة والتراث لديه مجالات تدخلاته وفق المنهجية المعتمدة بدون تدخلات .

رشيد صبار : بخصوص المجهودات المتعلقة بتنشين المعالم الثقافية والتاريخية كان في الولاية السابقة وينبغي استعراض الحصيلة الراهنة للمجلس الحالي . ومن جهة أخرى وبخصوص التشنين السياحي نسجل انه بغض النظر عن مدينة القصر الكبير فحتى مدينة العرائش التي تتوفر على البحر وعدد من المرافق السياحية لا تصنف في برنامج التنمية الجهوية مدينة سياحية . بحيث تعتبر العرائش مدينة للصيد البحري والبرنامج مؤكدا ان الدستور والقانون التنظيمي للجماعات اعطى قيمة للهيئة الاستشارية مع ضرورة احترام اختصاصها .

عبد السلام البياتي : أشار انه فيما يتعلق الآراء الاستشارية كان ينبغي على المجلس الجماعي الاهتمام بالشق الثقافي ، مبرزا أنه رغم كثرة الأوراق بخصوص تهيئة المعالم التاريخية لا توجد أي إنجازات على أرض الواقع

على سبيل المثال صومعة البناء آيلة للسقوط والسور الموحدي الذي في وضعية متدهورة . والسيد الرئيس هو المسئول على المأثر التاريخية بالنسبة للمدينة ويجب الاهتمام بالمأثر التاريخية لأنها تعتبر قيمة إضافية للمدينة .

السيد الرئيس : بصرامة استغرب بخصوص الادعاءات من طرف المعارضة انه لا توجد إنجازات في المجال الثقافي . علما اننا بذلت مجهودات جد مهمة ويفى الإشارة مثلا إلى تنزيل مشروع مكتبة احسيسن وكذا الاهتمام بسور الموحدين والاستجابة لمطالب المجتمع المدني بخصوصه بكل شفافية وسوف يقام مشروع لتأويل التراث بجواره

معتبرا ان المدينة تتوفر على مؤهلات سياحية كبيرة وفي أفق 2030 سنة ستتم تهيئة عدد من المعالم التي لها علاقة باسبانيا والبرتغال من قبيل مقر سان سبيستيان ومعركة وادي المخازن . ونحن ندق أبواب كل الجهات للنهوض بالتنشين السياحي ونتتوفر اليوم على اتفاقية مهمة للتنشين السياحي بدعم من الدعم ووزارة السياحة ومجلس الجهة . ونسعى الى تهيئة المدينة القديمة خاصة اصلاح وتأهيل الفنادق التقليدية بالمدينة القديمة ومسلك سياحي وتهيئة الساحات وصومعة البناء وحمام سidi ميمون وقاعة العلم .

ولا ينبغي تخفيض المجهودات التي يقوم بها المجلس رفقة الهيئة الاستشارية التابعة له وفق منهجية الديمقراطية التشاركية ويتعاون مع كافة الجهات المتدخلة والمعنية بالموضوع .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،  
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 21

عدد الأصوات المعتبر عنها : 21

عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السادة : محمد السيمو - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاثم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - أسماء البکوري - رشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة و التراث حول تهيئة و ترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة الخامسة عشر

### المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير

اعطى السيد رئيس المجلس الكلمة لنائبة رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني لثلاثة محضر اللجنة.

#### محضر اجتماع لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني

بدعوة من رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية المقررة عقدها بتاريخ 05-06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الثلاثاء 21 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة لدراسة النقطة المتعلقة بـ:

12 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنين،

13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة والتراث حول تهيئة وترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

15 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطباطات لتخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

#### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعشة : عضو اللجنة

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا.

#### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بوعشة : عضو اللجنة
- يوسف الريسوني : عضو اللجنة

#### كما حضرها بصفة استشارية السادسة :

- الفزدار سعيد : نائب الرئيس
- يوسف امغيت : رئيس هيئة المساواة
- محمد جردوق : رئيس مجلس الشباب

#### ومن الموظفين الجماعيين السادسة :

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية
- كوثير الغيوان : عن مصلحة الشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية
- يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

في بداية الاجتماع تقدم السيدة نائبة رئيس اللجنة رشيدة الزياني بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعية إياهم بإغناء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

15 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

تم التوضيح من طرف رئيس مجلس الشباب بكون هذا الرأي الاستشاري يندرج في إطار مطالب شباب المدينة بهدف تحديد وتطوير قطاع النقل بالمدينة وجعل المحطة الطرقية المستقبلية بمواصفات عصرية تساهم في التنمية المجالية وخلق فرص التشغيل وتجاوز المشاكل التي تعاني منها المحطة الطرقية الحالية خاصة وان الشباب أصبح يعاني من مشكل التنقل وعدم دخول الحافلات الى مدينة القصر الكبير.

أعضاء اللجنة ثمنوا النقطة مع المطالبة بتسريع تنزيل مشروع احداث المحطة الطرقية الجديدة - انتهى المحضر -



06 Janv 2025



مجلس الشباب للجماعة الترابية القصر الكبير  
 Conseil des Jeunes de la communauté  
 de Ksar El-Kebir

## مجلس الشباب الجماعة : القصر الكبير

### الرأي الاستشاري رقم 01 لمجلس الشباب

1- بطاقة تقنية خاصة بالرأي الاستشاري :		
موضوع الرأي الاستشاري	طبيعة الرأي الاستشاري	بناء على اجتماع المجلس
تنزيل مشروع المحطة الطرفية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير وفق مقاربة شبابية	تاريخ إصدار الرأي الاستشاري	- اجتماع مجلس الشباب
	01	31 جنبر 2024
- اجتماع مجلس الشباب - اجتماع مجلس الشباب مع لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني. <b>مجلس الشباب الجماعات الترابية القصر الكبير</b>		
2- مضمون الرأي الاستشاري :		
	المنطلقات القانونية المرجعية للرأي الاستشاري	المنطلقات القانونية المرجعية للرأي الاستشاري
1: صعوبة تنقل الشباب والطلبة إلى المعاهد والجامعات الموجودة في المدن الكبرى كمدينة الرباط ..... الخ.	- دستور 2011 (الفصول 12، 13 و 139). - قانون الجماعات الترابية (المادة 119 ) - النظام الداخلي للجماعة الترابية القصر الكبير ( الباب الخامس )	
2: الاكتظاظ والازدحام المروري: المحطة الحالية تعاني من ازدحام شديد بسبب النمو السكاني والتلوّح العمراني، مما يؤدي إلى تأثيرات سلبية على حركة السير.		أسباب و حيثيات ابداء الرأي الاستشاري
3: ضعف البنية التحتية: المحطة الحالية غير قادرة على استيعاب أعداد المركبات المتزايدة أو توفير المساحات الكافية للمسافرين مع قلة المرافق وضعف الخدمات.		
4: عدم التوافق مع معايير السلامة: المحطة الحالية لا تتوفر فيها معايير السلامة المرورية والصحية		
5: انعدام الولوجيات .		

1: تقليل الازدحام: تسهيل حركة المرور وتقليل التأثيرات السلبية للازدحام على حركة السير والوقت.

**الأهداف الأساسية من صياغة الرأي الاستشاري**

2: تحسين الراحة للمسافرين: توفير مراقب حديث وأماكن راحة للمسافرين مثل مواقد سيارات، محلات تجارية، ومناطق انتظار مع الأخذ بعين الاعتبار معايير الولوجيات، كتوفر ممرات واسعة وتوفير مصاعد ومنحدرات للاشخاص في وضعية إعاقة.

3: زيادة القدرة الاستيعابية: زيادة السعة لاستيعاب أعداد أكبر من الحافلات والمركبات.

4: تحقيق معايير السلامة والراحة: بناء محطة تتوافق مع معايير السلامة الحديثة، مثل معايير الإسعاف والإطفاء والتهوية.

5: تعزيز البيئة الحضارية: تطوير المنطقة المحيطة لتواءك التصاميم الحديثة المستدامة.

## مجلس الشباب بجماعة القصر الكبير

1: خلق فرص شغل جديدة لشباب المدينة.

**النتائج و الآثار الإيجابية لتفعيل الرأي الاستشاري**

2: دعم الاقتصاد المحلي: ستؤدي المحطة الجديدة إلى انتعاش النشاط التجاري في المنطقة.

3: زيادة أوقات التنقل: تقليل التأخير الناتج عن الازدحام، مما يؤدي إلى تحسين الوقت الذي يستغرقه المسافرون في التنقل.

4: تحسين الحركة المرورية: ستساهم المحطة الجديدة في تخفيف الازدحام وتسييل حركة المرور.

5: الحد من التلوث: تصميم المحطة الحديثة قد يتضمن حلولاً بيئية مثل استخدام الطاقة الشمسية أو تقنيات توفير الطاقة.



### **3- توصيات الرأي الاستشاري:**

#### **توصية رقم 1:**

العمل على أجراء و تفعيل الرأي الاستشاري من خلال إدراجه في دورة المجلس و البرنامج الاستعجالي لجماعة القصر الكبير .

#### **توصية رقم 2:**

التعجيل بإحداث المحطة الطرقية نموذجية في أفق 2027.

#### **توصية رقم 3:**

الحرص على استفادة شباب المدينة من فرص الشغل بالمحطة الطرقية الجديدة .

#### **توصية رقم 4:**

اجراء دراسة مرورية وجيولوجية شاملة: قبل البدء في البناء، يجب دراسة حركة المرور في المنطقة بشكل دقيق وتحديد المكان المثالي لبناء المحطة، بالإضافة إلى التأكيد من سلامة التربة من خلال إجراء اختبارات تحمل التربة واستقرارها لتحديد مدى قدرتها على تحمل عملية البناء.

- الاهتمام بالخطيط العمراني المتكامل: ينبغي أن يكون تصميم المحطة متوافقاً مع المخططات العمرانية المستقبلية للمدينة.
- استخدام تقنيات صديقة للبيئة: يجب دمج الحلول البيئية المستدامة في تصميم المحطة مثل التهوية الجيدة، واستخدام الطاقة الشمسية، وتحسين إضاءة الشوارع.
- توفير خدمات متعددة: تضمين خدمات متعددة مثل مراكز المعلومات، ومحلات تجارية، وأماكن للصلاة ومرأب حافلات عوممية لراحة المسافرين.
- مراقبة عملية البناء: تعيين مشرفين مؤهلين لمتابعة جميع مراحل البناء والتأكيد من تنفيذ الأعمال وفق دفتر التحملات.

من خلال تنفيذ هذه التوصيات، ستكون المحطة الجديدة قادرة على تلبية احتياجات شباب وشابات مدينة القصر الكبير.

**توقيع الرئيس :**

**د/ محمد جردو**

**رئيس مجلس الشباب**

**بجماعة القصر الكبير**

رشيد صبار : ثمن مبادرة مجلس الشباب لكنه أوضح ان تدبير المحطة من مسؤولية رئيس المجلس وتماطله في حل مشكل الوعاء العقاري مما يبرهن على سوء تدبير المجلس الجماعي وتصاعد معاناة الساكنة بسبب تدهور وضعية المحطة الحالية خاصة مع إغلاق قنطرة الرباط في وجه الحافلات وفشل الرئيس في معالجة هذه الوضعية التي أصبحت تعزل السير والجولان وتنظيم المجال كما تسائل عن وضعية المستخدمين المطرودين من المحطة والمطالبة بادراج وضعية المحطة الظرفية في جدول أعمال المجلس مستقبلا لايجاد الحلول المناسبة

عبد السلام البياتي : وجه الشكر للسيد رئيس مجلس الشباب معبرا أن المحطة تخثير إرادة المجلس وإرادة الرئيس ويجب ان تعتبر من بين الأولويات . مستنكرا وضعية المحطة الظرفية الحالية التي هي عبارة عن مزبلة وليس في مستوى المدينة . مشيرا انه تم اختيار قطع أرضية للمحطة إلا انه يتم تغييرها اكثر من مرة . مطالبا بضرورة معالجة هذه الوضعية وتغليف المشروع عاجلا

خالد المودن : ثمن مجهودات الهيئة الاستشارية . موضحا ان المجلس سبق له التداول في الموضوع عدة مرات بمناسبة اختيار عدد من البقع الارضية المتعلقة بمشروع المحطة الظرفية . مشيرا الى ان سوء تدبير المحطة الظرفية أدى الى تشريد العمال والمستخدمين . وتنمى من مجلس الشباب مناقشة موضوع بطالة الشباب التي هي في تنامي خاصة وان الإحصائيات الأخيرة تشير الى ارتفاع مؤشرات البطالة بمدينة القصر الكبير وفقدان معدلات التشغيل .

رشيد صبار : أوضح أن السيد رئيس المجلس الإداري المحطة الظرفية هو السيد محمد السيمو . مطالبا بتوفير تقارير مناديب الجماعة من أجل معرفة المكتب والمعطيات المتعلقة بالموضوع . محملأ الرئيس مسؤولية الفشل في تدبير ملف المحطة الظرفية

خالد المودن: اقترح على مجلس الشباب تقديم اراء تهم التشغيل والبطالة بمدينة القصر الكبير موضحا ان المندوبية السامية للتخطيط أوضحت تراجع مؤشرات التشغيل وتراجع مهول في مؤشرات وحدات التشغيل بمدينة القصر الكبير . علاوة على تراجع ساكنة مدينة القصر الكبير مما يدق ناقوس الخطر

فاطمة القرقري : نوهت بمبادرة مجلس الشباب في طرح موضوع المحطة الظرفية نظرا لחשיבותه . كما ان المجلس الإداري للمحطة بدوره يشتغل على هذا الموضوع ويقترح تنزيل المشروع بطريق الرباط . وفق عدالة مجالية في تنزيل المشاريع في مختلف مداخل المدينة .

أمل الطريق : أكدت ان من حق الهيئات الاستشارية داخل المجلس ان تثير كافة القضايا المهمة داخل المدينة وانخرطها في القضايا الراهنة للمجتمع . كما ان مبادرة هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقارنة النوع يندرج في اطار مواكبة تحول المدينة نحو التّمين السياحي

السيد الرئيس : فعلا هناك تحديات تواجه المدينة لكننا نعالج سوء تدبير تسيير المجالس السابقة خاصة 12 سنة من تدبير المجلس ما قبل السابق مجلس حزب العدالة والتنمية . بحيث ان ذلك المجلس لم يسهر على تنمية مجالات التشغيل بالمدينة والاكتفاء فقط بتنظيم موسم عاشوراء وتوزيع حصص هذا الموسم على دائريهم الضيق . ولما نحن تحملنا المسئولية فلما

بمعالجة عدد من الاشكالات منها مشكل شركة النظافة التي كانت تشغل العمال باجر زهيد وقمنا بالسهر على رفع الاجور والزيادة في اليد العاملة . وبخصوص التنظيم ساهمنا في احداث العديد من الاسواق رغم ان هناك من قام بتحريض بعض فنادق التجار لعرقلة المشروع . رغم ان مشروع الاسواق سوف يساهم في استقرار وضعية 800بانج متوجول .

كما قمنا بالسهر على تقريب التعليم الجامعي للساكنة بهدف استقرار الساكنة وعدم هجرتها. كما سهرنا الى تنزيل مشروع منطقة الانشطة الاقتصادية للتنمية فرص التشغيل بالمدينة . علاوة على النهوض بالقطاع الرياضي خدمة لتنظيمات الشباب .

وبخصوص المحطة الطرفية كانت هناك عدة اقتراحات تتعلق بالمحطة الطرفية وكون السلطات الاقليمية كانت حريصة على تنزيل المشروع في احسن الظروف والسعى الى ايجاد مقترحات بديلة في كل مرحلة وفق المستجدات . حيث مرة يتم اقتراح طريق الرباط ومرة طريق العرائش . وفي نهاية الامر استقر الرأي حاليا على طريق العرائش على ارض ورثة بنكريان مع المطالبة بتوسيع مساحة البقعة الأرضية لتنزيل المشروع حتى يكون مرفق المحطة الطرفية يضم العديد من المرافق المتعددة علاوة على محطة التاكسيات .

ونحن الان في اطار تسوية كافة الاشكالات المتعلقة بتصفية العقار . وتحديد المساحة المناسبة والثمن المناسب من طرف لجنة التقويم التي يرنسها السيد باشا المدينة .

وبخصوص وضعية عمال ومستخدمي المحطة كان هناك قرار للمدير العام للمحطة الطرفية على الصعيد الوطني ووزير الداخلية بخصوص تنظيم المحطات الطرفية ووضع حد للوسطاء ونحن لا نتحمل المسؤولية بخصوص ذلك علما انه بعد لجوئهم الى الاعتصام بباب الجماعة قمنا بفتح الحوار والسعى للمساهمة في ايجاد الحلول الممكنة ومراعاة وضعياتهم الاجتماعية والانسانية بتعاون مع كافة الجهات المعنية .

عبد الله المنصوري : بخصوص الرأي الاستشاري اوضح انه ينظم القانون متمنيا ان يكون اكتر فعالية لمشاركة المجتمع المدني في كافة القضايا التي تهم المواطن والتنمية المحلية على كافة المستويات .

بخصوص المحطة الطرفية هناك عدة متدخلين . ونحن نساهم في ايجاد الحلول المناسبة وبخصوص وضعية العمال فهي وضعية انسانية اجتماعية ينبغي التعاون بخصوصها . حاليا تم اصلاح أرضية المحطة الطرفية الحالية وتنظيف المحطة وكذا نشمن مجهودات السلطة لتنظيم محيط المحطة وإخالنها من الباعة الجائلين .

وملف مشروع المحطة الطرفية عرف عدة تطورات ونحن حاليا نسعى الى تنزيله رفقة الشركاء ونرحب بكل المقترفات الجادة والتاجعة لكي يتم احداث محطة طرقية تضم عدة مرافق متكاملة .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الاعضاء الحاضرين.

دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة  
الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة  
بتاريخ 2025/02/05 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.  
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل  
مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير .  
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 22

عدد الأصوات المعتبر عنها : 22

عدد الأعضاء الموافقين : 22

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني -  
فاطمة القرقرى - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة  
الزهراء حاثم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طريق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع -  
خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتي - أسماء البكورى - رشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بدراسة الرأي الاستشاري  
رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير

كاتب المجلس

يوسف الريسيوني



رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة السادسة عشر

المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

أعطى السيد رئيس المجلس الكلمة لنائبة رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني لثلاثة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني

بدعوة من رئيس لجنة التنمية البشرية والشئون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والديمقراطية التشاركية والمجتمع المدني، و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية المقرر عقدها بتاريخ 05-06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الثلاثاء 21 يناير 2025 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة بـ:

12 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 05 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول إحداث محطات النقل الحضري داخل المدينة لسيارات الأجرة من الصنف الأول وفق مقاربة مجالية تراعي تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين،

13 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 06 الصادر عن هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع حول تهيئة بعض المعالم الثقافية والسياحية بالمدينة.

14 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الثقافة والتراث حول تهيئة وترميم بعض الساحات العمومية ذات البعد التاريخي.

15 - دراسة الرأي الاستشاري رقم 01 الصادر عن مجلس الشباب حول تنزيل مشروع المحطة الطرقبية للمسافرين الجديدة بالقصر الكبير.

16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بووعشة : عضو اللجنة

ونظرا لتعذر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا .

### حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- رشيدة الزياني : نائبة رئيس اللجنة
- سعيدة بووعشة : عضو اللجنة
- يوسف الريسوني : عضو اللجنة

### كما حضرها بصفة استشارية السادسة :

القزدار سعيد : نائب الرئيس

يوسف امغيت : رئيس هيأة المساواة

محمد جردو : رئيس مجلس الشباب

ومن الموظفين الجماعيين السادسة:

• أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

كثير الغيوان : عن مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

• يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

في بداية الاجتماع تقدمت السيدة نائبة رئيس اللجنة رشيدة الزياني بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعية إياهم  
بإغاء النقاش و تقديم الملاحظات في شأن النقطة المقترحة.

**16 - الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك  
من أجل إحداث مطباط لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار.**

في بداية النقطة تم التوضيح بكون أسباب العريضة ترجع إلى :

- وجود ثلاث مؤسسات تعليمية على طول شارع أبي المحاسن
- الخطر الكبير على تلميذات وتلاميذ المؤسسات التعليمية الثلاث وعموم المواطنين
- الضغط الكبير على شارع أبي المحاسن من مختلف أنواع العربات والدرجات التاربة
- زيادة وقوع حوادث السير بسبب السرعة على طول شارع أبي المحاسن وصولا إلى محطة القطار

مع الإشارة الى كون الاستجابة للعريضة ستكون له مجموعة من النتائج والأثار الايجابية على التلاميذ والمواطنين  
أعضاء اللجنة أكدوا بدورهم على أهمية مطباط لتخفيض السرعة مع اقتراح إحداثها كذلك بتجزئية النصر . مع ضرورة التنسيق  
مع كل الجهات المعنية والمتدخلة في مجال السير والجولان - انتهى محضر اللجنة

## عرضية مودعة لدى رئيس المجلس الجماعي للقصر الكبير

من جمعية : الرابطة المغربية للشباب و الطلبة من أجل التنمية و الحادثة فرع القصر الكبير  
إلى السيد:

رئيس المجلس الجماعي للقصر الكبير

تاریخ تقديم العرضیة: ٢٧ نویبر ٢٠٢٤

موضوع العرضیة: احداث مطبات تخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار

بعد التحيّة و التقدیر،

استنادا إلى القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، والمرسوم رقم 2.16.403 الصادر في 4 محرم 1438 (٦ أكتوبر ٢٠١٦) بتحديد شكل العرضية المودعة لدى رئيس مجلس الجماعة و الوثائق المثبتة التي تتعين إرفاقها بها، وإلى المادة 83 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، التي يدخل في نطاقها موضوع عريضتنا المذكورة في خاتمة السير و الجولان و تشوير الطرق العمومية.

يسرقنا أن نضع لدى مجلس جماعة القصر الكبير هذه العرضية الرامية إلى احداث مطبات تخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار وذلك للأسباب التالية :

- 1- وجود ثلاث مؤسسات تعليمية على طول شارع أبي المحاسن؛
- 2- الخطير الكبير على تلميذات و تلاميذ المؤسسات التعليمية الثلاث وكذلك عموم المواطنين؛
- 3- الضغط الكبير على شارع أبي المحاسن من مختلف أنواع العربات و الدراجات النارية؛
- 4- زيادة وقوع حوادث السير بسبب السرعة على طول شارع أبي المحاسن وصولا إلى محطة القطار؛

استنادا إلى ما تم ذكره، فإن تجاویکم الإيجابي مع هذه العرضية، ستكون له مجموعة من النتائج والأثار الإيجابية على تلميذات و تلاميذ المؤسسات التعليمية الثلاث و كذلك عموم المواطنين وسيتحقق الأهداف التالية :

1. استعمال آمن لشارع أبي المحاسن من تلميذات و تلاميذ المؤسسات التعليمية الثلاث و كذلك عموم المواطنين؛
2. تخفيف السرعة من مختلف أنواع العربات و الدراجات النارية؛
3. تقليل نسبة حوادث السير على طول شارع أبي المحاسن وصولا إلى محطة القطار؛

لكل الأسباب والأهداف التي تم التطرق إليها أعلاه، نلتزم من مجلسكم المترحم العمل على إدراج هذه النقطة المتعلقة "بأحداث مطبات تخفيف السرعة على طول شارع أبي المحاسن المؤدي إلى محطة القطار" في جدول أعمال اقرب دورة سير مجمة لدى مجلس طبقاً للفقرة الثانية من الفصل 139 من الدستور و المادة 121 من القانون التنظيمي للجماعات .113.14.

مع شائق تقدیرنا واعتبارنا

الممثل القانوني الجمعية  
لتتبع مسطرة تقديم العرضية

التوقيع

- الوثائق المرفقة بالعرضية:
- نسخة من الوصل النهائي للجمعية؛
  - نسخة من النظام الأساسي للجمعية؛
  - نسخة من محضر الجمع العام للجمعية؛
  - نسخة من لائحة أعضاء المكتب للجمعية؛
  - محضر تعين الممثل القانوني من أجل منظ تقديم العرضية و يتعينا؛

الرابطة المغربية للشباب والطلبة  
MOROCCAN LEAGUE FOR YOUTH AND STUDENTS  
القصر الكبير / KSAR EL KEBIR

معلومات خاصة بالممثل القانوني للجمعية

الاسم الكامل

حمزه الفلاح

رقم بطاقة التعريف الوطنية

LB144493

العنوان

هي المناكب شارع الشريعة رقم 4 القصر الكبير

رقم الهاتف

06-33-15-02-09

يوسف الريسوبي : أوضح ان هناك من يطالب بإحداث المطبات الطرقية وهناك من يعارضها . مما ستجب وضع معايير وفق شروط محددة . تراعي وضعية كل منطقة على حدة مثلاً بجانب المؤسسات التعليمية يجب ان تكون المطبات عالية حتى تتوقف السيارات في حين ان باقي الممرات الطرقية يمكن ان تكون المطبات عادلة تراعي السير والجولان

عبد السلام البياتى : بدوره أكد على ضرورة احترام لمعايير التقنية فيما يتعلق بالمطبات الطرقية وعدم عرقلة السير والجولان

بعد ذلك طرح السيد الرئيس تمديد المدة الزمنية للجلسة من اجل استنفاذ النقط المدرجة في جدول أعمال الدورة على أنظار المجلس طبقاً لمقتضيات النظام الداخلي للجلس وخاصة الفقرة 02 من المادة السادسة . فتلت المصادقة على ذلك باجماع الاعضاء الحاضرين

عدد الأعضاء الحاضرين : 21

عدد الأصوات المعتبر عنها: 21

عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصورى - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقى - محمد الزهرى - عبد السلام الزناتى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري - رشيد صبار.

رشيد صبار : أوضح ان وضع المطبات بالمدينة تدخل في تنظيم حركة السير والجولان وهذا مطلب أساسى ويجب وضع المطبات بطريقة علمية وليس عشوائية ووضع علامات التشير المناسبة

خالد المودن: ثمن هذه النقطة مع المطالبة بوضع مطبات وفق معايير تقنية وعلمية مناسبة مع الحفاظ على المواطنين والسلامة الطرقية خاصة بعض الأماكن الحساسة

مصطفى الحاجى : بدوره ثمن وضع المطبات بالمدينة وأكد انه ان الاولى بوضع المطبات بجميع شوارع المدينة مبرزاً أن المدينة تعانى مشكل فيما يتعلق بالدراجات النارية . مطالباً من سلطة الرقابة الذى يمثلها السيد البasha لإعطاء الأمر لتنظيم ومراقبة الدراجات النارية التي تسبب حوادث السير والجولان

السيد الرئيس : أوضح انه تم احداث المطبات لتفادي حوادث السير والمساهمة في تنظيم السير والجولان . ومراعاة مصلحة المدينة والاستجابة لمطالب الساكنة وفق مقاربة تشاركية ونحن ساهمنا بشكل فعال في القيام بعملية التشير وهذه المجهودات متواصلة وسوف نقوم بتزيل صفة جديدة في هذا الإطار قريباً

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتلت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

## مقرر عدد 2162/300 بتاريخ : 05 فبراير 2025

الدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحسن المؤدي إلى محطة القطار.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه. وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحسن المؤدي إلى محطة القطار.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،  
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 20

عدد الأصوات المعتبر عنها : 20

عدد الأعضاء الموافقين : 20

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طريبق - حنان التمام - احمد بكور - الهام ركع - خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتي - أسماء البكري - رشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المقدمة من طرف الرابطة المغربية للشباب والطلبة من أجل التنمية والحداثة وذلك من أجل إحداث مطبات لتخفيض السرعة على طول شارع أبي المحسن المؤدي إلى محطة القطار.

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



## النقطة السابعة عشر

### الدراسة و المصادقة على توزيع المساعدات و الدعم لفائدة الجمعيات

في مستهل النقطة وإعمالاً بالمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس فصودق بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين عنها على دراسة النقطة خلال الجلسة .

عدد الأعضاء الحاضرين : 20

عدد الأصوات المعتبر عنها : 15

عدد الأعضاء الموافقين : 15

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني - محمد الزهري - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - الهام ركع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : 05 وهم السادة : خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتي - اسماء البكري - رشيد صبار.

### محضر لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة و في إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 05 و 06 فبراير 2025 عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الأربعاء 22 يناير 2025 على الساعة الثانية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المتعلقة ب :

- 1- الدراسة و المصادقة على برامج فانض الميزانية لسنة 2024.
- 2- المصادقة على إلغاء مقرر عدد 2118 / 256 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة و المصادقة على فتح حساب خصوصي من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات (زراعة الخضروات والأعلاف و تربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية .
- 3- الدراسة و المصادقة على فتح حساب خصوصي لمبالغ مرصودة لأمور خصوصية (CDD) من أجل تمويل مشروع تهيئة منطقة متعددة الاختصاصات زراعة الخضروات والأعلاف و تربية الماشي ) ببلدية لكران الموريتانية .
- 4- الدراسة و المصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة المتعلقة بتتنفيذ الخدمة المحلية للطاقة والمناخ SLEC بجماعة القصر الكبير بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و عمالة العرائش و جماعة القصر الكبير .
- 5- الدراسة و المصادقة على الاتفاقية الخاصة للشراكة بين مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الثقافة .
- 6- الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة و وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الثقافة - من أجل إصلاح و تدعيم دار الثقافة محمد الخامن الكنوبي .
- 7- الدراسة و المصادقة على اتفاقية إطار للشراكة و التعاون بين جماعة القصر الكبير و جماعة السواكن .
- 8- الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل افتتاح آلات للتجارة .
- 9- الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة القصر الكبير و وزارة السياحة و الصناعة التقليدية و الاقتصاد الاجتماعي والتضامني و غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة و التعاونية الحرفية للتجارة من أجل افتتاح الأفران الغازية .

10- الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 2128/266 بتاريخ 02 أكتوبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على كنائس التحملات وعقد التدبير المفوض لموقف قطر المركبات وإيداعها بالمحجز الجماعي .

#### 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- سعيد القردار : عضو اللجنة

ونظراً لتعدّر توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك على الساعة الواحدة زوالاً.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة

- سعيد القردار : عضو اللجنة

- رشيد صبار : عضو اللجنة

- أسماء البكوري : عضو اللجنة

وبصفة استشارية السادة :

- حسن صيكوك : نائب الرئيس

- صلاح الدين الحميدي : نائب الرئيس

- يوسف الريسوبي : كاتب المجلس

- فاطمة الفرقري : نائبة كاتب المجلس

- فطيمية الزهراء حاثم : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

- أحمد العثماني : رئيس قسم الشؤون الإدارية

- يوسف النطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

- منير أولاد الجيلالي : شسيع مداخلات الجماعة

في بداية الاجتماع تقدم السيد رئيس اللجنة بالشكر لكل الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعياً إياهم بإغفاء النقاش وتقديم الملاحظات في شأن النقاط المقترحة.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لمناقشة النقطة المتعلقة بـ :

#### 17- الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات

بخصوص هذه النقطة أوضح رئيس اللجنة أنه لم يتم التوصل بعد بلافحة توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات ، وعليه تمت إحالة النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 للجماعات.-

افتتح الرئيس باب المدخلات :

يوسف الريسوبي أشار أنه عند قرائته لائحة الجمعيات طالب بتقديم الدعم النادي الرياضي القصري لأنّاع القوى المرتبطة بالجامعة الملكية مقترحاً منحة قدرها 40 ألف درهم .

السيد الرئيس : أشار إلى استقالة السيد المشرف على مكتب النادي الرياضي القصري لكرة القدم وكون المجلس الجماعي حريص من أجل فتح الحوار مع كافة الغيورين على النادي والقطاع الرياضي بالمدينة والبحث عن حلول مناسبة وهناك مبادرة مطروحة ونحن نرحب بالجميع والعمل لإنقاذ النادي الرياضي القصري ونحن نتعاون مع الغيورين بحسن نية كما نحيي نادي اللوكوس الذي يحقق نتائج جد مشترفة وطنياً لفائدة المدينة

وقد افترحت اللجنة المكلفة بتوزيع المنح داخل المجلس دعم الفرق التي لها التزامات مع العصب والجامعات

**مصطفى الحاجي :** أوضح أن موضوع دعم الفرق والجمعيات الرياضية يعتبر نقطة شائكة وتوزيع المنح سوف يثير دوماً اعترافات ومشاكل مهما كانت المقترفات والمبادرات . علماً ان المجلس يتغاضى بكل شفافية في هذا المجال كما ثمن كل المبادرات المتعلقة بإنقاذ النادي الرياضي القصري لكرة القدم وكذا مبادرة السيد قاسم بن شريف الذي يحضر بالثقة والمصداقية . كما طالب بعدم دعم نادي لوكس ورفع مبلغ المنحة مبلغ 100 مليون لانه يواجه فرق وطنية عتيدة وقوية ويقوم بتشريف المدينة .

**عبد السلام البياتي :** بدوره طالب بمنح فريق النادي القصري لألعاب القوى منحه السنوية حالياً نظراً للمجهود الذي يقوم به والنتائج الإيجابية التي يحققها رغم حدة المنافسة وطنيناً . كما ثمن جمع فريق لوكس مع الالتزام بالمراقبة وبخصوص النادي الرياضي القصري لكرة القدم طالب بالحفاظ على هذا الفريق العريق الذي له مكانة خاصة في ذاكرة المدينة .

**رشيد صبار :** بدوره طالب بمنح فريق النادي القصري لألعاب القوى منحه السنوية حالياً الذي يشرف عليه عادل الكوش الذي يبذل مجهودات كبيرة . كما طالب بدعم فريق الشطرينج وكورة السلة . كما طالب من السيد الرئيس التدخل لإنقاذ فريق النادي الرياضي القصري لكرة القدم وتحمل المسئولية لأن المجلس جهة مانحة . رغم أن النادي جهة مستقلة ولهم مكتبه ومنخرطيه طبقاً للقانون ويجب موافقة الدعم لإنقاذ الفريق .

**خالد المودن :** طالب من السيد الرئيس أن يتبعه ان التدخل في شؤون النادي الرياضي القصري لكرة القدم وان يتم اختيار المكتب بطريقة مستقلة وعدم التدخل في شؤونه الداخلية . كما طالب باحترام دفتر التحملات الخاص بالمنح والمساطر المعتمدة في هذا الإطار . كما طالب بالكشف عن المعايير المعتمدة في توزيع المنح والابتعاد عن العشوائية .

**رشيد صبار :** سجل اقصاء لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في عملية توزيع المنح وعدم مناقشتها لهذه النقطة والاعلان عن طلبات تتقى المنح بعد انعقاد اللجنة .

**احمد بكور :** ثمن فريق النادي القصري لكرة القدم مشيراً الى ان المشاكل التي يعاني منها تشبه العديد من الحالات وطنياً ومنها اتحاد طنجة وطالب بالوقوف إلى جانب فريق النادي لأنه له تاريخ عريق وكذلك نادي لوكس له اشعاع على المستوى الدولي . ويجب دعم جميع الفرق الرياضية ويجب الإنصات الى الجميع والرفع من المنح دون محاباة وطالب تنظيم الجمع العام الخاص بالنادي بطريقة ديمقراطية مؤكداً على دعم جميع الفرق الرياضية وربط الدعم بالنتائج والمرودية .

**السيد الرئيس :** أكد انه لا يتدخل في شؤون النادي الرياضي القصري لكرة القدم . وأنه فقط يتغاضب مع طالب ساكنة المدينة التي تناذى بإنقاذ هذا الفريق . علماً ان النادي يتلقى الدعم و النتائج ضعيفة . ونحن اليوم ندعم كل مبادرة للنهوض بهذا الفريق طبقاً للقانون . والبحث عن حلول ممكنة وتحمّل المسئولية فقط في الدعم وفق الإمكانيات المتاحة . ولا أحد يتدخل في تشكيل المكتب المسير للنادي . وبخصوص نادي لوكس يستحق الدعم خاصه وان الفرق التي ينافسها تتلقى دعماً مهماً هو حالياً يحتل الرتبة الأولى وبالتالي يستحق المزيد من الدعم فياساً بنسبة الدعم التي تتلقاها الفرق التي ينافسها .

وبخصوص الدعم رفعنا من قيمته للنهوض بالفرق الرياضية بالمدينة . وبخصوص نادي العاب القوى نحن نثمن مجهوداته القيمة ويستحق الدعم ونفتخر

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت مع إضافة كل من نادي الشباب الرياضي القصري لكرة اليد والنادي الرياضي القصري لألعاب القوى واستفادة كل فريق على حدٍ، بمبلغ ثلاثون ألف درهم (30000,00) ، إلى قائمة الجمعيات والفرق الرياضية المقترحة للاستفادة من منحة المجلس الجماعي برسم السنة المالية 2025. فتمت المصادقة على ذلك بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها .

وقد اختتم المجلس أشغال الجلسة الأولى للدورة يوم الأربعاء 05 فبراير 2025 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

**قائمة الجمعيات و الفرق الرياضية المقترحة للاستفادة**

**من منحة المجلس الجماعي ببرسم السنة المالية 2025**

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم بالدرهم	ملاحظات
1	نادي لكرس القصر الكبير لكرة القدم داخل القاعة	700 000,00	بموافقة
2	النادي الرياضي القصري لكرة القدم	200 000,00	بموافقة
3	جمعية النادي الرياضي القصري لكرة اليد	40 000,00	بموافقة
4	نادي السلام القصري لكرة القدم	30 000,00	بموافقة
5	نادي الأندلس لكرة القدم بالقصر الكبير	30 000,00	بموافقة
6	جمعية نادي الرجاء الرياضي القصري لكرة القدم	30 000,00	بموافقة
7	نادي الشباب الرياضي القصري لكرة اليد	30 000,00	بموافقة
8	جمعية النادي الرياضي القصري لألعاب القوى	30 000,00	بموافقة
9	نادي شباب أولاد احمدي لكرة القدم	15 000,00	بموافقة
10	نادي الأولمبيك الرياضي القصري	15 000,00	بموافقة
	المجموع بالدرهم	1 120 000,00	

## مقرر عدد 2163/301 بتاريخ 05 فبراير 2025

### الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05/02/2025 .

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113 . المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه . وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 18

عدد الأصوات المعتبر عنها : 18

عدد الأعضاء الموافقين : 13

وهم السادة : محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني - محمد الزهرى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - احمد بكور - الهام ركع .

عدد الأعضاء الرافضين : 05 وهم السادة : خالد المودن - فاطمة برهون - عبد السلام البياتى - أسماء البکوري - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات ، وفق ما يلي :

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم بالدرهم	ملاحظات
1	نادي لكوس القصر الكبير لكرة القدم داخل القاعة	700 000,00	بالموافقة
2	النادي الرياضي القصري لكرة القدم	200 000,00	بالموافقة
3	جمعية النادي الرياضي القصري لكرة اليد	40 000,00	بالموافقة
4	نادي السلام التصري لكرة القدم	30 000,00	بالموافقة
5	نادي الأندلس لكرة القدم بالقصر الكبير	30 000,00	بالموافقة
6	جمعية نادي الرجاء الرياضي القصري لكرة القدم	30 000,00	بالموافقة
7	نادي الشباب الرياضي القصري لكرة اليد	30 000,00	بالموافقة
8	جمعية النادي الرياضي القصري لألعاب القوى	30 000,00	بالموافقة
9	نادي شباب أولاد احمد نكرة القدم	15 000,00	بالموافقة
10	نادي الأولمبيك الرياضي القصري	15 000,00	بالموافقة
	المجموع بالدرهم	1 120 000,00	

كاتب المجلس

يوسف الريسيوني



رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو

الرئاسة

جماعة القصر الكبير

139

دورة : عادية  
جلسة : علنية

على الساعة 10.30 صباحا من يوم الخميس 06 فبراير 2025 انطلقت بقاعة الاجتماعات بالملحقة الإدارية الرابعة الترتيبات المتعلقة بعقد الجلسة الثانية من الدورة العادية لشهر فبراير 2025 تحت رئاسة السيد سعيد الفزدار نائب رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير وبحضور السيد عادل العوادي باشا المدينة ممثلا للسيد عامل الإقليم.

35	العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس
35	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
15	عدد الأعضاء الحاضرين
20	عدد الأعضاء المتغيبين بعدم
00	عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر
00	عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم

الأعضاء الحاضرون	
الصادق	سعيد الفزدار
الصفة داخل المجلس	غزلان الشعيبى
نائب الثاني للرئيس	سعيدة بو عشة
النائبة السادسة للرئيس	يوسف الريسونى
النائبة السابعة للرئيس	فاطمة القرقري
كاتب المجلس	محمد الشريع
نائبة كاتب المجلس	محمد العكال
عضو مستشار	عبد السلام الزناكي
عضو مستشار	رشيدة الزياني
عضو مستشار	رضوان النادى
عضو ة مستشار	أمل الطريق
عضو مستشار	حسن الحسناوى
عضو مستشار	عبد السلام البياتى
عضو ة مستشار	أسماء البکوري
عضو مستشار	رشيد صبار

رئيس المجلس الجماعي	محمد السيمو
النائب الأول للرئيس	عبد الله المنصوري
النائب الثالث للرئيس	حسن صيكوك
النائب الرابع للرئيس	محمد المجدوب
النائب الخامس للرئيس	صلاح الدين الحميدي
عضو مستشار	العزيز الغرباوي
عضو مستشار	محمد الزهري
عضو مستشار	سليمان لخضر
عضوة مستشارية	زيتب السيمو
عضوة مستشارية	فاطمة شعوان
عضو مستشار	مصطفى الحاجي
عضوة مستشار	فاطيمة الزهراء حاثم
عضو مستشار	محمد ماجدي
عضوة مستشار	الهام ركع
عضوة مستشار	حنان التمام
عضو مستشار	احمد بكور
عضو مستشار	محمد توفيق الشاوش
عضو مستشار	خالد المودن
عضوة مستشار	فاطمة برهون
عضو مستشار	عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر : 00

وحضر الجلسة باستدعاء من السيد الرئيس السادة:

رئيس مصلحة شؤون المجلس وال التواصل والمعلومات

يوسف التطوانى

كما حضرها من موظفي السلطة المحلية السادة:

رئيس قسم الجماعات المحلية بالباشوية

مصطففي الشويبة

عن قسم الجماعات المحلية بالباشوية

عبد اللطيف الخديري

وقد خصصت الجلسة الثانية للإجابة على الأسئلة الكتابية

الجلسة الثانية: الخميس 06 فبراير 2025 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً.

18 - الأسئلة الكتابية.

\*\*\*\*\*

قام السيد رئيس الجلسة بإعطاء الكلمة للسادة المستشارين لطرح الأسئلة المدرجة في جدول الأعمال تباعاً حسب مقتضيات المادة 64 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات والمواد 12-18 من النظام الداخلي للمجلس.

رشيد صبار : سجل من خلال نقطة نظام احتجاجه واستئثاره عن عدم حضور السيد رئيس المجلس جلسة الأسئلة الكتابية خاصة ان الرئيس هو الذي يمتلك المعلومة وهو المدير لشؤون الجماعة وعليه أعلن السيد المستشار رشيد صبار تأجيل طرح أسئلته الكتابية الى دورة لاحقة

نائب الرئيس : أوضح انه طبقاً للقانون فإنه يمثل مؤسسة الرئاسة ويمكن تقديم كل الاجوبة على الأسئلة المطروحة في الجلسة

بعد ذلك اعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سواله الأول

عبد السلام البياتي  
عضو مستشار بجماعة القصر الكبير  
إقليم العرائش

إلى السيد:  
رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي

سلام تام ببروجود مولانا الإمام

السيد الرئيس:

ارتباطا بمشروع إعادة تبيئة السوق المركزي، أسائلكم السيد الرئيس عن مآل المحلين  
الشاغرين بالسوق؟

القصر الكبير في : 31/12/2024

التوفيق: عبد السلام البياتي



جواب رئيس الجلسة : سبق للمجلس ان طرح المحليين للقراء لكن لم يتقدم احد للقراء . ونحن مقبلين للمرة الثالثة على طرحه من جديد طبقا للقانون والمساطر الجاري بها العمل .

تعليق السيد المستشار : هذا جواب غير مقنع حيث لا يعقل ان تبقى المحلات مغلقة طيلة هذه المدة منذ 2017. حيث من الاجدى تفويته لأحد الشباب للنهوض بوعيه الاجتماعية خاصة وان تلك المحليين لها موقع استراتيجي وفي الواجهة والجميع يسعى للاستفادة منها

تعليق رئيس الجلسة : نحن نطبق القانون ويجب احترام مسطرة التفويت المتعلقة بالملك الجماعي ولا يمكن تفويتهم هكذا لاسباب اجتماعية خاصة لا ي كأن . و بدون اعلان عمومي للقراء وسوف نسعى من جديد للإعلان عن ذلك مع احترام المساطر الجاري بها العمل

تعليق ثان للسيد المستشار : سجل من جديد التأخر الحاصل في تفويت المحليين وضرورة التسريع في هذه العملية

بعد ذلك أعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سؤاله الموالي :

عبد السلام البياتي

عضو مستشار بجماعة القصر الكبير

إقليم العرائش

إلى السيد:

رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي

سلام تام بوجود مولانا الإمام

السيد الرئيس:

عرفت الجماعة تأجيل امتحان الكفاءة المهنية الخاص بالموظفين الذي كان مقرر اجراؤه بتاريخ 28 دجنبر 2024 إلى تاريخ غير معنوم.

لدى أسئلتكم السيد الرئيس عن أسباب هذا التأجيل وعن الإجراءات التي ستتخذها الجماعة من أجل تعويض الموظفين المعنيين بهذا الامتحان عن الأضرار النفسية والإدارية والمالية ؟

القصر الكبير في : 2024/12/31

التوقيع: عبد السلام البياتي

جواب السيد رئيس الجلسة : أوضح انه نظرا لظروف صحية طارئة لاحد اعضاء اللجنة المشرفة على اجراء امتحان الكفاءة المهنية للموظف تم تأجيل تاريخ الامتحان . وقد تقرر اجراء الامتحان يوم 22 فبراير 2025 طبقا للمساطر القانونية الجاري بها العمل

تعقيب السيد المستشار : اشار الى المضامين القانونية المتعلقة بإجراء امتحان الكفاءة المهنية وعدم جواز التأجيل لأن ذلك يمس بحقوق الموظفين ويترتب عنه رفع دعاوى قضائية للمتضاربين من عملية التأجيل

تعقيب السيد رئيس الجلسة : التأجيل تم لظروف طارئة وقاهرة . ونحن حريصون على اجراء الامتحان واحترام جميع حقوق الموظفين طبقا للقانون .

بعد ذلك اعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سؤاله الموالى .

٢٠٢٤/١١/٥

عبد السلام البياتي  
عضو مستشار بجماعة القصر الكبير  
إقليم العرائش

إلى السيد:  
رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي

سلام تام بوجوند مولانا الإمام

السيد الرئيس:

كما هو معلوم فإن مشروع إحداث المركب الثقافي عبد السلام عامر متغّر لعدة تزيد عن  
الستين دون أن تقدم رئاسة المجلس أي توضيح في الموضوع.  
لدي أسائلكم السيد الرئيس عن أسباب هذا التغّر وعن الإجراءات التي ستتخذها الجماعة  
من أجل استئناف الأشغال؟

القصر الكبير في : 2024/12/31

التوقيع: عبد السلام البياتي

**جواب السيد رئيس الجلسة :** كما هو معلوم فان المركب في مرحلة الاشغال الكبرى ونظرا لمستجدات الجائحة الوبائية وتداعياتها وارتفاع اسعار المواد الاساسية للبناء ارتفعت الكلفة المالية للمشروع مما استوجب البحث عن موارد مالية اضافية لاستكمال المشروع وبعد ترافق السيد الرئيس والتعاون مع السلطات تم توفير مبلغ ٤٠٤-٤٠٥ مليون درهم من طرف وزارة الداخلية . وحاليا تم الإعلان عن الصفة وسوف تستأنف الأشغال قريبا . كما انه بالأمس تمت المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بتجهيز المركب الثقافي عبد السلام عامر بمبلغ ٦٥ مليون درهم بدعم من مجلس الجهة .

**تعقيب السيد المستشار:** طالب بتجوييد المشاريع كما اكد على ضرورة الدراسات الجيدة للمشاريع وإعداد دراسات وتصاميم مصادق عليها من طرف وزارة الثقافة خاصة وان المشاريع الثقافية تحتاج الى تخصصات فنية دقيقة مثل الصوتيات والانارة . كما انه ينبغي تحديد الكلفة الاجمالية للمشروع لكي لا يتعرض المشروع للتغير علما ان مدة الاشغال فاقت خمس سنوات ونحن مازلنا في نسبة الانجاز تصل الى اربعين في المائة . وحاليا الحديد يتآكل ويحتاج للدعم . وينبغي ترشيد النفقات . وتجاوز هدر الزمن التنموي وتعثر المشاريع

#### **تعقيب رئيس الجلسة**

هذا المشروع سوف يصل الى ٢٦ مليون درهم ونحمد الله على وجود رئيس يترافق لفائدة المدينة . ليس من السهل على مدينة صغيرة توفير مبلغ ٢٦ مليون درهم لفائدة مشروع ثقافي . الامر يحتاج الى تعقله وترافق والبحث عن شركاء ومن الصعب توفير هذا المبلغ الضخم دفعة واحدة .

**بعد ذلك أعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سؤاله الموجي .**

كرجع / ٥٢ / ٥١

عبد السلام البياتي  
عضو مستشار بجماعة القصر الكبير  
إقليم العرائش

إلى السيد:  
رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي

سلام تام بوجود مولانا الإمام

السيد الرئيس:

كما هو معلوم فإن موضوع الدور الأليمة للسقوط يعد من المواضيع التي تورق بالساكنة  
المدينة العتيقة مع حلول كل فصل شتاء.

لدى أسئلتكم السيد الرئيس عن آخر مستجدات هذا الموضوع وعن الإجراءات التي اتخذتها  
الجماعة من أجل حماية صحة وسلامة قاطني هذه الدور؟

القصر الكبير في : 2024/12/31

التوقيع: عبد السلام البياتي

جواب السيد رئيس الجلسة :

سبق الاجابة على هذا السؤال دور الجماعة محدودة ويتجلی في وضع الحاجز والتتبیه للخطر والترافق عليه والتنسيق مع الجهات المعنية والمتدخلة .

وهناك لجان اقليمية قامت بزيارة ميدانية ورفعت التقارير الخاصة بالموضوع والدولة قامت بإحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط.

والوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط ، هي المؤسسة التي لديها الامكانيات والوسائل الضرورية للتدخل وقد تم مراسلتها . بحيث ان الجماعة يامكانيتها البسيطة لا يمكنها تحمل عبء هذا المشروع الضخم لإنقاذ المدينة العتيقة

تعليق السيد المستشار: طالب بمعرفة الاحصائيات الخاصة بالمنازل الآيلة للسقوط

تعليق رئيس الجلسة:

هناك العديد من المنزل الآيلة للسقوط بالمدينة العتيقة ولا اتوفر حاليا على الرقم بكل دقة علما ان الجماعة تتبع الموضوع بكل عناء واهتمام والرئيس يترافع بكل قوة على المشروع وقسم التعمير يتتابع الموضوع كذلك بكل اهتمام

بعد ذلك أعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سؤاله الموجي .

عبد السلام البياتي  
عضو مستشار بجماعة القصر الكبير  
إقليم العرائش

إلى السيد:  
رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي

سلام تام بوجود مولانا الإمام


السيد الرئيس:

نظراً للوضعية التنظيمية التي أصبحت تعيشها شوارع المدينة بسبب عجز رئاسة المجلس عن تنزيل مشاريع أسواق القرب.

أسائلكم السيد الرئيس عن الإجراءات والتدابير التي تعززون اتخاذها من أجل الإسراع بتنزيل مشاريع أسواق القرب والحد من نشفي ظاهرة الباعة الجائلين بالجماعة؟

القصر الكبير في : 2024/12/31

التوفيق: عبد السلام البياتي



### جواب السيد رئيس الجلسة :

نتقدم بداية بالشكر الجليل للسلطة والسيد البasha على مجهوداته القيمة في مجال تنظيم المدينة وبخصوص الأسواق الامور متقدمة ونحن بصدق فتح أسواق القرب قريبا .

علما ان تاخر فتح سوق الزواك في راي ناجم عن اشراك الباعة الجائلين في المشروع وحيث ان هناك عدة متدخلين يتربى عن ذلك بطء في عملية التنزيل حاليا نحن في المراحل النهائية

### تعقيب السيد المستشار

شكرا للسلطات لا يكون بالقول بل بالفعل . حاليا بلادنا لديها التزامات دولية في مجال احتضان ملتقيات كبرى وينبغي تنظيم المجال . ولا يعقل ان تبقى المدن غير منظمة والشوارع محشلة من طرف الباعة الجائلين . وعلى الجماعة فتح الاسواق . علما ان الجماعة فشلت في فتح سوق الزواك وهو مشروع فاشل وعبارة عن فناء مثل فشل السوق المركزي-البلاصا- الذي انفقنا عليه اموالا باهضة ٥٦ مليون درهم ولم يحقق اهدافه

الجماعة تطلق المشروع وانجاز الصفة ولا يهمها تحقيق الهدف وتحقيق الفعالية ونجاعة المشروع . ومشاريع تهيئة الاسواق  
بالمدينة فاشلة

### تعقيب رئيس الجلسة

نحن لدينا رؤية متفاہلة ونسعى لإنقاذ الباعة الجائلين وحفظ كرامتهم وصيانته بضائعهم وتحرير الملك العام . وبخصوص السوق المركزي اصبح في حلة ممتازة فقط يعاني من احتكار الدكاكين من بعض التجار ونسعى الى فتح جميع المحلات في القريب . وبخصوص سوق للارقية اصبحت محلاته مشغلة بفضل تدخل السلطة ومنع البيع في جنبات وشوارع السوق ونحن نتابع موضوع الباعة الجائلين بكل اهتمام وتنسيق مع السلطة خدمة لتنظيم المدينة ونحن حريصون على فتح الاسواق في المنظور القريب بما يساهم في تنظيم المدينة والقطاع التجاري بكل عنابة واهتمام علما ان الموضوع ليس من السهلة ويهتم شريحة واسعة

بعد ذلك أعطى السيد رئيس الجلسة الكلمة للسيد المستشار عبد السلام البياتي لطرح سؤاله الموجّه .

البيانات في بريد المراجع  
عن المستشار بخطابة الفهراء كلبين

التاريخ: ٢٠١٣-١٢-٣  
الوقت: ١٤:٤٢:٣٣

٦٥

بـ: السيد (أ.د) مجلس الأعلى مدينة القاهرة الكبير

ال موضوع: سفر لاكتابي

ملحوظ تابع لوجود موطننا العام

المصدر أو أصل:

الكل يعلم أن تدبير سطل الآلات والسيارات  
للحماية يعنى اخراجات جوهرية تُعرَف بالـ  
الحاج ~~إلا~~ للحد (إلا) لذا أتسألكم السائلون  
عن إجراءات التي ستتخذها لحماية من أحد  
حيوانات شبه البرية التي لا سطول وو  
حيوانات البرية المهاجرة.

القاهرة  
٢٠٢٤ - ١٢ - ٣١

النوع: بريد البريد  
البيانات

جواب السيد رئيس الجلسة :

نحن نعاني من النقص في اسطول السيارات والمصالح الجماعية لا تتوفر على العدد الكافي من وسائل التنقل. وقد قمنا بإعداد صفقة لتدعم اسطول السيارات لكنها حبيسة الإجراءات المسطرية فعلاً نحن في أمس الحاجة لدعم اسطول السيارات وكذا الآليات للمساهمة في حملة التنظيم لدعم مجهودات السلطة في هذا الاطار وكذا لتسهيل وتدعم العمل الإداري للمصالح الجماعية

تعقيب السيد المستشار

فعلاً نحن ندعم مطالب رؤساء المصالح الجماعية في مجال توفير السيارات لا يعقل الا نتوفر مصلحة الجبايات ومصلحة الممتلكات ومصلحة التعمير ومصلحة الأشغال وغيرها من المصالح على سيارات خاصة بتلك المصالح كما ينبغي ترشيد وعقلنة استعمال سيارات الجماعة

جواب السيد رئيس الجلسة :

نحن سعينا الى توفير خمس سيارات إضافية لدعم المصالح الجماعية ومعالجة النقص في السيارات والآليات وتمكين رؤساء المصالح من تلك السيارات حتى تؤدي تلك المصالح مهامها الإدارية بكل فعالية وتعزيز العمل داخل الجماعة وصيانة كرامة الموظفين والنهوض بالإدارة على كافة المستويات.

\*\*\*\*\*

بعد ذلك أوضح السيد رئيس الجلسة ان باقي الأسئلة الكتابة المدرجة في الدورة الحالية ونظراً لعدم حضور أصحابها سوف توجّل الى دورة لاحقة

////////

و قبل رفع الدورة نهائيا، تلا السيد يوسف الريسوبي كاتب المجلس برقية ولاء و اخلاص مرفوعة إلى السيدة العالية بالله صاحب الجلالـة الملك محمد السادس نصره الله و آله و آله.

و قد اختتمت الدورة أعمالها يوم الخميس 06 فبراير 2025 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا



رقم :

برقية مرفوعة إلى السيد مستشار صاحب الجلالة

الديوان الملكي بالرباط

بمناسبة اختتام المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2025 المنعقدة بتاريخ 05 فبراير 2025 ، يتشرف رئيس المجلس الجماعي أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان المدينة بان يرفع إلى السيدة العالية بالله مولانا أمير المؤمنين جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده آيات الولاء والإخلاص والتشبث المكين بأهداب العرش العلوى المجيد.

حفظ الله مولانا الإمام وأبقاء ذخراً وملذاً لهذه البلاد وأقر عينه بولي عهده الأمير الجليل مولاي الحسن ويصنوه السعيد مولاي رشيد وكافة الأسرة الملكية الشريفة ، إنه سميع مجيب الدعوات

والسلام على المقام العالى بالله .

القصر الكبير في : ٦ فبراير ٢٠٢٥

خادم الأعتاب الشريفة

إمضاء :

سعيد القرزدار

نائب رئيس المجلس الجماعي

